

حقوق الإنسان

في
الـ

الأدبيان | السماوية


تأليف

عبد الرزاق رحيم صلال الموجي

تقديم

الأستاذ الدكتور

سعدون محمود الساموك



مكتبة
المنابع
للسّلام والتراث

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُوا أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ مِنْ فَضْلِهِ مَا
لَا يَرَوُنَّ إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ مِمَّا يَرَى وَالْمُحْسِنُونَ
أَوْلَى بِالْجَنَاحِ لِمَنْ يَرْجُوا أَنْ يُؤْتَوْهُ أَجْرًا

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُوا أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ مِنْ فَضْلِهِ مَا
لَا يَرَوُنَّ إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ مِمَّا يَرَى وَالْمُحْسِنُونَ
أَوْلَى بِالْجَنَاحِ لِمَنْ يَرْجُوا أَنْ يُؤْتَوْهُ أَجْرًا

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُوا أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ مِنْ فَضْلِهِ مَا
لَا يَرَوُنَّ إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ مِمَّا يَرَى وَالْمُحْسِنُونَ
أَوْلَى بِالْجَنَاحِ لِمَنْ يَرْجُوا أَنْ يُؤْتَوْهُ أَجْرًا

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُوا أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ مِنْ فَضْلِهِ مَا
لَا يَرَوُنَّ إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ مِمَّا يَرَى وَالْمُحْسِنُونَ
أَوْلَى بِالْجَنَاحِ لِمَنْ يَرْجُوا أَنْ يُؤْتَوْهُ أَجْرًا

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُوا أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ مِنْ فَضْلِهِ مَا
لَا يَرَوُنَّ إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ مِمَّا يَرَى وَالْمُحْسِنُونَ
أَوْلَى بِالْجَنَاحِ لِمَنْ يَرْجُوا أَنْ يُؤْتَوْهُ أَجْرًا

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُوا أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ مِنْ فَضْلِهِ مَا
لَا يَرَوُنَّ إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ مِمَّا يَرَى وَالْمُحْسِنُونَ
أَوْلَى بِالْجَنَاحِ لِمَنْ يَرْجُوا أَنْ يُؤْتَوْهُ أَجْرًا

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُوا أَنْ يُنْزَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ مِنْ فَضْلِهِ مَا
لَا يَرَوُنَّ إِنَّمَا يَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ مِمَّا يَرَى وَالْمُحْسِنُونَ
أَوْلَى بِالْجَنَاحِ لِمَنْ يَرْجُوا أَنْ يُؤْتَوْهُ أَجْرًا

المحتويات

٩

مُتَكَلَّمَة

الفصل الأول

حقوق الإنسان في الأديان والمعتقدات القديمة والمندثرة

١٥	المبحث الأول حقوق الإنسان في المعتقدات القديمة والمندثرة.....
١٥	المطلب الأول: حماية حقوق الإنسان في حاضرة وادي الرافدين.....
٢١	المطلب الثاني: مسيرة الحقوق الإنسانية في الحضارة المصرية.....
٢٦	المطلب الثالث: الحريات والحقوق الإنسانية عند الإغريق.....
٣٢	المطالب الرابع: ملامح حقوق الإنسان في الحضارة الرومانية.....
٣٩	المبحث الثاني حقوق الإنسان في المعتقدات والأديان الحية.....
٣٩	المطلب الأول: التفاضل والطبيقة في الحضارة الهندية.....
٤٣	المطلب الثاني: المبادئ والقيم المثلى في الحضارة الصينية.....
٤٤	المطلب الثالث: التعاون والحقوق في الديانة الزرادشتية.....

الفصل الثاني

حقوق الإنسان في الشريعة اليهودية

٤٦	مقدمة.....
٥٣	المبحث الأول الحقوق الإنسانية بين الشخصية اليهودية والخصائص النفسية.....
٦١	المبحث الثاني أثر الشريعة الشفورية في العقيدة اليهودية.....
٦٨	المبحث الثالث الاتجاهات المنافية للإنسانية في الشريعة اليهودية (أنموذج القتل).....
٧٩	المبحث الرابع مقتطفات من بعض أسفار التوراة

٨٠	المبحث الخامس العنصرية والمادية في الفكر الإنساني التوراتي.....
٨٧	المبحث السادس لا حقوق للأغيار في الشريعة اليهودية.....
٩١	المبحث السابع حقوق العبيد في التوراة.....

الفصل الثالث

حقوق الإنسان في الأنجليل المسيحية

٩٧	المبحث الأول عظة يسوع ... الحقوق والفضائل الإنسانية.....
١٠٣	المبحث الثاني المسؤولية والحرية في الإنجيل.....
١٠٧	المبحث الثالث تلمس حقوق الإنسان في عصر فجر المسيحية.....
١١٣	المبحث الرابع الكتاب المقدس بين تناقض النصوص وتطبيقات الحقوق الإنسانية....
١١٩	المبحث الخامس حقوق الإنسان في القرون الوسطى المسيحية.....
١٢٥	المبحث السادس ملامح الأخلاق والمساواة عند المسيحيين.....
١٣١	المبحث السابع المسيح وحقوق المرأة.....
١٣٧	المبحث الثامن نظرة بولس وأباء الكنيسة لحقوق المرأة.....
١٤٣	المبحث التاسع تناقض الأخلاق في الأنجليل.....

الفصل الرابع

حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية

١٥٥	المبحث الأول المدخل إلى الحقوق الإنسانية في الإسلام.....
١٥٩	المطلب الأول: تعريف الحق.....
١٦١	المطلب الثاني: أنواع الحقوق في الشريعة الإسلامية.....
١٦٥	المطلب الثالث: الخصائص العامة للتشريع الإسلامي في مجال حقوق الإنسان.....
١٧١	المطلب الرابع: قيود على استعمال الحقوق في الشريعة الإسلامية.....
١٧٤	المبحث الثاني أركان حقوق الإنسان في الإسلام.....
١٧٤	المطلب الأول: الركن الأول (الحرية في الإسلام).....

١٩٠	المطلب الثاني: الرَّكْنُ الثَّانِي (الْحَقُّ فِي الْإِسْلَام).....
٢٠٢	المطلب الثالث: الرَّكْنُ الثَّالِثُ (الْعَدْلُ فِي الْإِسْلَام).....
٢١٠	المطلب الرابع: الرَّكْنُ الرَّابِعُ (الْأَخْلَاقُ فِي الْإِسْلَام).....
٢١٧	المبحث الثالث المساواة في الإسلام.....

الفصل الخامس

الشريعة الدولية والإسلامية لحقوق الإنسان

٢٢٦	المبحث الأول الشريعة الدولية لحقوق الإنسان.....
٢٢٧	المطلب الأول: إعلان حقوق الإنسان الفرنسي.....
٢٣١	المطلب الثاني: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.....
٢٤١	المطلب الثالث: لجنة حقوق الإنسان.....
٢٤٣	المبحث الثاني ملتحق وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية.....
٢٤٤	المطلب الأول: ملحق رقم (١) إعلان روما حول حقوق الإنسان في الإسلام
٢٥٠	المطلب الثاني: ملحق رقم (٢) البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام..
٢٥٥	المطلب الثالث: ملحق رقم (٣) حقوق الإنسان في الإسلام.....
٢٧٠	المطلب الرابع: ملحق رقم (٥) إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام
٢٧٨	المطلب الخامس: ملحق رقم (٦) شرعة حقوق الإنسان في الإسلام.....
٢٨٥	المطلب السادس: ملحق رقم (٧) توصيات ندوة حقوق الإنسان في الإسلام لجمع الفقه الإسلامي.....
٢٨٧	المطلب السابع: ملحق رقم (٨) توصيات ندوة حقوق الإنسان في الإسلام بين الخصوصية والعالمية (سلسلة ندوات الحوار بين المسلمين).....

مُقْتَلِّمةٌ

منذ منتصف القرن الماضي والعالم يسير حثيثاً نحو الانفتاح بين الأمم.. وبدأت التكنولوجيا الحديثة تكسر الحواجز والحدود التي أدت إلى انغلاق بعض الأمم على بعضها الآخر.. ولقد وصلت قيمة الانفتاح.. أن يكون العالم قرية صغيرة يحس المرء القابع في أقصى الصين بما يحس به الذي يعيش به في مجاهل أفريقيا أو في الأرجنتين أو في القطبين.. كانت السينما وكاميرات الأخبار أولاً.. ثم دخل الكمبيوتر وأعقبه الإنترن特.. ولا زال العمل يسير حثيثاً نحو انفتاح أكثر - وإن حصلت هزات وتأثيرات جانبية إلا أن ذلك الانفتاح يتسع..

ودراسات الأديان العالمية في زمن كثرت فيه العلوم وانشغل الناس بالكثير في الأمور التي قد لا تشجعهم على غور عالم الأديان.. إلا أن الأديان والمعتقدات هي جزء مهم من عالم الانفتاح العالمي والذي تحسسه الرسول ﷺ قبل أكثر من ألف وخمسمائة عام حين قال "من تعلم لغة قوم" أمن بأسهم (أو شرهم)" وقال "اطلب العلم ولو كان في الصين" والصين كانت أبعد محطة قد يصلها المسلم في ذلك الوقت..

وتعلم الأديان ومعرفتها يجعل اتباعها قريين من بعضهم ويجلب الغموض الذي يحيط ببعض الأمم.. فإن كنا قد وصلنا إلى معرفة بسيطة بطبيعة معتقدات تلك الأمم.. فما بالك إذن بحقوق تلك الأمم.. سواء أكانت حقوق أمة بكمالها أم حقوق أفرادها في زمن كثرت فيه الندوات والمؤتمرات الباحثة عن حقوق الإنسان في كل مكان.. وحمل من المؤلف.. عبد الرزاق صلال.. أن يغور في عالم الأديان وهو يستربط حقوق اتباعها في عالم يحارب من أجل حقوق الإنسان..

لقد جاءت تلك الأديان مطالبة بحق "الإنسان" منذ نشأتها وخاصة إن كان معينها واحداً كالأنديان السماوية.. أو تلك الأديان الوضعية التي كانت تسعى لحماية أتباعها ومنتقى أفكارها ومبادئها..

لقد اكتشف المؤلف أن هناك حقوقاً للإنسان في كل معتقد وكل دين. وذلك ما حاول أن يسيطره في كتابه هذا.. في أسلوب مبسط مفهوم بعيد عن التعقيد أو الغموض..

وكان أن وجد في مصادر بحثه سعياً حثيثاً لبيان موقف الإسلام من حقوق الإنسان.. والإسلام كما هو معروف من أكثر الأديان التي اهتمت بالإنسان وبحقه في الحياة.. وقد عقدت الكثير من الندوات والمؤتمرات الدولية لحقوق الإنسان في الإسلام خاصة في وقت بدأ اللغط فيه من الغربيين.. بأن الإسلام تنقصه الكثير من الإشارات إلى حقوق الإنسان وخاصة حق حرية الاعتقاد وحق المرأة في المساواة وغير ذلك.. وقد أرفق المؤلف نتائج وقرارات المؤتمرات التي طالبت بإجلاء الصورة الإسلامية وإظهار الحقيقة التي تعزز مواقف الإسلام من حرية الإنسان وحرّية المرأة وحقها في المساواة والتي إن انقصت.. فإنها تنتقص بسبب الممارسات الجاهلية من بعض التجمعات البشرية.. إذ أن الممارسة غير الفكر بعض الأحيان.. والمطلع على الملاحق المرفقة يجد إشارات عميقية إلى ما يحتويه الإسلام من مبادئ تؤكد حقوق الإنسان واهتمام الشريعة الإسلامية بها قبل المناداة بها في العصر الحاضر..

ولم يأل المؤلف جهداً في استعراض تلك الحقوق في الفصل الخاص بحقوق الإنسان في الإسلام مقارناً ذلك بفصل حقوق الإنسان في اليهودية والنصرانية كأديان ومعتقدات بنيت عليها مجتمعات ودول وانعكس تأثيرها على البشر الذين يتبعون إليها.. إن هذا الكتاب سفر مهم من أسفار الأديان التي لا بد من التعرف عليها وسبر أغوارها. أرجو أن يستفيد منه المطلعون ويجعلونه مصدراً من مصادر بحوثهم في عام حقوق الإنسان.

والله الموفق

الأستاذ الدكتور

سعدون محمود الساموك

الفَصْلُ الْأَوَّلُ

لِقَوْقَاعِ الْإِنْسَانِ
فِي الْأَرْبَاعِ وَالْمُهْتَاجَاتِ
الْقَدِيمَةِ وَالْمُنْتَثِرَةِ

وَالْمُؤْمِنُونَ إِذَا قُرِئُوا

لَمْ يَرْجِعُوا بَعْدَ تَكْبِيرٍ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ

أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ

أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ

أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ

أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ

أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ

أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ

أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ

أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ

أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ
أَيُّهُمْ أَنْفَقَ أَنْفَقَ

تمهيد

استوجب طبيعة الاجتماع البشري أن يوجد بين الأمم والشعوب من ينفرد بتميزه وفكرة الشاقب من رجالات الفكر والمعرفة فيطرح للملأ فلسفته في الحياة والتنظيم تتم عن مفاهيم فكرية وإنسانية تكون حديرة بإنسانية الكائن البشري فيصوغ منها نظريات ذات بعد ورقي حضاري تعطي حلولاً صائبة لمعاناة الناس، غالبية الناس المقهورة، فتتمسي تلك الفلسفات والمفاهيم بلسمًا وعلاجاً شافياً بعد مرحلة اضمحلت فيها القيم واندثرت خلاها حقبة من تاريخ البشرية كالمحة في مسارها، ضائعة فيها كل الحقوق الإنسانية فكان المسيرة البشرية حلقات يتمم بعضها بعضاً فندرك سر تطور الفكر الإنساني حيال أهم المسائل حيوية وصلة بالإنسان تلك هي حقوقه في الحياة والحرية والعدالة والمساواة.

المبحث الأول

حقوق الإنسان في العادات القديمة والمندثرة

المطلب الأول

حماية حقوق الإنسان في حضارة وادي الرافدين

أكَّد الباحثون أن شرائع الشرق القديم المتمثلة بحضارة ما بين الرافين كانت أول الشرائع المكتوبة في تاريخ البشرية التي وضعت لتنظيم العلاقات بين الأفراد على أساس من العدل والمساواة بالمفهوم الذي حلقته ثقافات تلك الشعوب، وبرزت أول هيئات القضائية تنظيمياً ومنظماً في حاضر الشرق القديم في مجتمع المدينة الذي أخذ شكله الأول في هذه المنطقة من العالم.

ويؤكِّد بعض الباحثين أن أقدم مدونات كتابية وصلت إلينا هي المدونات السومرية. وأشارت الباحثة صموئيل كيرمر^(١) إلى أن تقصي ثغر الإنسان الفكري والاجتماعي والروحي يصعب تبعه لأنَّه غالباً ما يكون بطبيعة ومنحرفاً إلا أنَّ أسلوب الحياة الديمقراطي ومؤسساتها أو نظامها الأساسي المتمثل بالمجلس التشريعي لم يكن قاصراً على الحضارة الغربية أو هو احتكار عليها إلا أنَّ الحقيقة أنَّ أول برلمان سياسي معروف في تاريخ البشرية المدون قد التأم وعقد في جلسة ثمت في حدود (٣٠٠٠ ق.م) في أرض العراق وبالتحديد في جنوبه، ويكون المجتمع العراقي القديم من ثلاثة طبقات هي: طبقة الأحرار، وطبقة الموشكينوم، وطبقة العبيد.

أما طبقة الموشكينوم فيمثلون الطبقة الوسطى بين الأحرار وبين العبيد ولكنهم من الناحية الاجتماعية أقرب إلى الأحرار وأقرب إلى وضع المولى في عصر الجاهلية،

(١) حقوق الإنسان ٥٣/١

وكانوا يخضعون لأوضاع قانونية خاصة، ويؤدون أعمالاً زراعية وخدمات للقصر، و لهم دور كبير في الحياة اليومية العاملة.

وقصر حمورابي تطبق مبدأ (العين بالعين) على أفراد الطبقة الواحدة ولمصلحة الطبقة العليا، طبقة الأحرار التي يتكون غالبيتها من الأسرة الحاكمة والحاشية وأصحاب المهن المستقلة كالأطباء والفنين، وكبار الموظفين ورجال الجيش. بينما قضت بالتعويض المادي وحده جزءاً لاعتداء أحد أفراد الطبقة العليا على فرد من طبقة أخرى أقل طبقة من منزلته^(١) فإذا فقاً رجل حر عين موشكينوم أو كسر عظمأً له، دفع مينة واحدة (نصف كغم) من الفضة (م-١٩٨) وإذا فقاً عبد (أحد) أو كسر عظمه دفع نصف ثمن شرائه (م-١٩٩) وإذا أسقط سباق موشكينوم فإنه يدفع ثلث مينة فضة (م-٢٠١) وإذا لطم إنسان وجه إنسان آخر أعلى مرتبة منه جلد (٦٠ جلدة) ببساط من جلد الثور علناً (م-٢٠٢) وإذا صفع ابن رجل ابن رجل آخر يساويه منزلة على وجنته فعليه أن يدفع مينة واحدة من الفضة تعويضاً له (م-٢٠٣) أما إذا صفع موشكينوم آخر على وجنته فعليه أن يدفع (١٠ شيقل)^(٢) من الفضة (م-٢٠٤).

لقد عمل الملك حمورابي على إحقاق الحق وتطبيق العدالة في كل أرجاء المملكة في زمنه وفي زمن خلفائه بما ينسجم ومواد قانونه وأكدت ذلك مراسلاته مع حكام الأقاليم وعماله في المناطق المتعددة، بل أنه يتدخل في بعض الأحيان، وحصل ذلك عندما سمع بارتشاء بعض موظفيه، فأرسل مندوباً من طرفه للتحقق من الأمر وسماع أقوال الشهود، وأمر بإرسال المتهمين إليه، وكما حصل أيضاً أن أحد حكام الأقاليم انتزع من مزارع بستان نخيل وأقطعه أحد جنوده فكتب إليه برد البستان إلى صاحبه. يتألف قانون حمورابي من مقدمة ومتنا يحتوي على المواد القانونية وخاتمة، ففي المقدمة يتحدث حمورابي فيها عن تمجيله لآلهته ويؤكد شرعيته إذ يقول: الإله (نو)

(١) تاريخ الشرق القديم (٢) بلاد ما بين النهرين (العراق) ص ١٦٩.

(٢) يتبين هنا أن العملة (شيقل) كانت مستخدمة في بابل قبل استخدامها من قبل اليهود.

العظيم، وانليل سيد السماء والأرض مقرر مصير البلاد... ثم يذكر المدن التي احتلها ويحل ببابل ومركزها، ثم يشرع بذكر مواد القانون (٢٨٢ مادة) التي تعالج قضايا اقتصادية واجتماعية عرفها المجتمع في عهد حمورابي. قد تناول أمور القضاء وحقوق المغاربين ومسؤولياتهم وشؤون الزراعة وشروط القروض والأحوال الشخصية بما تتضمنه من أمور الزواج والطلاق، وطرقت أيضًا إلى القصاص والتعويضات وأجور أصحاب المهن، وتبيانًا لدقة تلك القوانين ومراعاتها للحقوق الإنسانية وإحراق الحقوق بين مختلف طبقات الشعب، أذكر تقسيماته لنرى شمولية هذه القوانين وسعتها^(١):

١ .	الماد ٥-١	تعلق بأمور القضاء والتقاضي.
٢ .	الماد ٢٥-٦	تعلق بالاعتداء على الملكية.
٣ .	الماد ٤١-٣٦	ذات صلة بأمور الجندي وإقطاعاتهم من الأراضي.
٤ .	الماد ٦٦-٤٢	تبحث في شؤون الزراعة، والحقول والبيوت.
٥ .	الماد ٨٧-٦٧	عشر عليها مطموسة أو مشوهة.
٦ .	الماد ١٠٧-٨٨	تححدث عن القروض ونسبة الفائدة والتجارة.
٧ .	الماد ١١١-١٠٨	تعلق بساقية الخمر.
٨ .	الماد ١٢٦-١١٢	تححدث عن الإيداع والدين.
٩ .	الماد ١٩٥-١٢٧	وتتحدث عن الأسرة والأحوال الشخصية من زواج وطلاق وإرث، وتبني وتربيه.
١٠ .	الماد ٢١٤-١٩٦	تحدد فيها العقوبات والغرامات عن الأضرار التي تحدث نتيجة شجار الناس بعضهم مع بعض.
١١ .	الماد ٢٢٧-٢١٥	تعلق بأمور الطب والبيطرة.
١٢ .	الماد ٢٤٠-٢٢٨	تحدد الأسعار والأجور المتعلقة ببناء البيوت

(١) تاريخ الشرق القديم ص ١٦٤-١٦٥.

والصناع، والرغاء، والعقوبات المفروضة في حال
الإخلال بالالتزامات المطلوبة.

- ١٣ . المواد ٢٤١-٢٧٧ تحدد أجور الحيوانات والأجراء.
١٤ . المواد ٢٧٨-٢٨٢ تعالج موضوع شراء العبيد وعلاقتهم بساداتهم.

ومن خلال استعراض للحقوق التي تضمنها قانون حمورابي نجد أنها قد حققت
قدراً كبيراً من العدالة والمساواة بين عامة الشعب، فمن أحكام ضمان الحقوق أن
كل من اتهم مواطناً بجريمة يعاقب عليها القانون بالإعدام ثم لم يثبت عليه قتل عوضاً
عنه، وإذا اتهم شخص ما آخر بجريمة يعاقب عليها بالغرامة ثم لم تثبت الجريمة على
المتهم فعليه دفع غرامتها.

ومن حق الأفراد التملك للعقارات والأموال، وشرعت قوانين تحمي الملكية،
فمن سرق المعبد أو القصر حكم عليه بالقتل كما يقتل من يشتري منه المسروقات
أو يتسللها (٦م). وتتجلى العدالة بصورة أخرى يتضح فيها تحقيق الرضا والأمن في
المدينة، فعندما يسرق أحدهم ولم يعثر على السارق مع عدم إمكانية استرجاع
المسروقات فإن مدنته وحاكم إقليمه يعوضوه عما سرق منه بعد أن يثبت صحة
دعواه أمام قمثال معبوده ورجال الإداره في بلدته، وكذلك الحال إذ قتل مواطن
ولم يتيسر معرفة قاتله والاقتراض منه تعافت المدينة وحاكم الإقليم على دفع دية
القاتل إلى أهله.

ومن حقوق الجنود المحاربين في مقابل مسؤولياتهم: إذا وقع الجندي في الأسر
وأعطي حقله الذي اقطعه الملك إياه في أثناء غيابه إلى مواطن آخر، ثم عاد المحارب من
الأسر أعيد له حقله وبستانه وإذا كان له ابن أعطي له الحقل للعمل به وإن كان الابن
صغيراً ولا يستطيع العمل أعطي ثلث الحقل للأم، وعلى الأم أن تربيه حتى يبلغ أشهده.
وإذا افتدى تاجر محارباً وقع في الأسر وجب على المحارب دفع الفدية إلى
التاجر وإذا لم يتيسر له ذلك وجب على المعبد دفعها وإلا فعلى القصر دفع الفدية.

وشرعت قوانين في مجال الحقوق الزوجية أنصفت كل من الزوج والزوجة وأعطتهم حقوقهم دونما تعال من أحدهم على الآخر وعالجت تلك القوانين المشاكل التي تقع بين أفراد الأسرة، ومن تلك التشريعات حق الزوجة في استرداد بائتها حين طلاقها ما لم تكن ناشراً، وأضافت إلى بائنة المطلقة ذات الأولاد نصف أملاك زوجها ل تستغله في تربية الأولاد حتى يبلغوا أشدهم. ثم تجترئ منه نصيباً تستعين به على زواج جديد إن استحبت فرافقهم (م ١٣٧) كما أضافت إلى بائنة المطلقة العاقر تعريضاً إضافياً مجزياً (م ١٣٨ - ١٤٠).

وجعلت بائنة الزوجة العاقر المتوفاة من حق أبيها بعد أن يسترد زوجها منها قيمة هداياه إليها حين عرسها، وإذا اعتمز الزواج من امرأة ثانية لمرض أصاب زوجته فمن حقه ذلك ولكن من حق الزوجة الأولى أن تبقى في بيته وعليه أن ينفق عليها ما دامت على قيد الحياة. أما إذا رفضت العيش في بيت زوجها فعليه أن يعطيها بائتها التي جلبتها معها وتترك البيت.

ومع هذه الحقوق وفي مقابل هذه الضمانات التي كفلتها للزوجة ألزمت الزوجة بواجبات تقوم بها أمام زوجها وفي بيته، فإذا ما قدم الزوج شكوى ضد زوجته أمام مجلس المدينة وتبيّن أعضاؤه إهمالها لواجباتها، حرموها من بائتها وسمحوا للزوجها بأن يتزوج عليها ولها أن تبقى في داره أمة، وإن تبيّنوا نشووزها وإضرارها بزوجها ألقوا بها في النهر إلا إذا عفا عنها زوجها وعفا الملك عن عشيقها. وإذا تأمرت الزوجة مع عشيقها على قتل زوجها أعدمت على الخازوق.

وأوجبت قوانينهم مراعاة حقوق الأولاد على آبائهم لتقوية أواصر الصلات العائلية فجعلت من حق كل ولد على أبيه أن يعيشه بغير زوج به.

وكفلت التشريعات حق الأولاد من الزواج غير المتكافئ فنصت أنه إذا تزوج عبد بحرة احتفظ أولادها بحريرتهم فإذا مات عنها زوجها استردادت بائتها. وإذا كانت ذات ولد قاسمت مولى زوجها المقتنيات التي شاركت زوجها فيها بعد زواجهما

به واحتفظت بنصفها من أجل أولادها، وسمحت التشريعات للأب بحق الاعتراف بأولاده من جاريته ويتحقق لهم مشاركة الأولاد الشرعيين بالميراث. وإن لم يعترف بصراحة بشوتوthem حرموا من وراثته وحرم أخواتهم الشرعيون من استرفاقةهم.

المطلب الثاني

مسيرة الحقوق الإنسانية في الحضارة المصرية

يرى الباحثون أن التاريخ المصري القديم يعطي النمط الأمثل من حيث قيام الدولة المركزية القومية المتمثل بالدولة الفرعونية القديمة التي عمدت إلى نشر فكرة الوحدة الشاملة الجامحة لشبات الجزئيات المتبااعدة والقائمة على أساس مبدأ تدخل الحكومة في جميع الإجراءات التي من شأنها أن تتحقق العدالة الاجتماعية مع احتفاظها بمبدأ التعارض مع القوة القاهرة بحيث يرى الشعب أن المواجهة مع جهاز الدولة أو الاعتراض عليه هو من نمط مواجهة الآلهة. ف نتيجتها هنا محسومة سلفاً للآلهة. ولكن غالباً ما يكون هو الحامي للنظام الاجتماعي فهو (الحاكم المصلح) المطلق في الصالحيات وإن موظفيه هم الأدوات المحققة لنقطية العدالة ونشر النظام.

ورغم وجود التمايز الطبقي والعنصري بين فئات المجتمع المختلفة وتختلف القوى الاقتصادية والاجتماعية فإن السلطة آنذاك ترى في اندماج هذا التمايز مع إعطاء بعض الحقوق الطبيعية للفرد يخلق معاذلة مقبولة ضمناً تصور لنا بديايات أو محاثات من الحقوق الإنسانية القديمة. وإذا ما نهضت حركة للمطالبة برفع الظلم فإنها في أغلب الأحيان تأخذ شكلاً قانونياً في اعتمادها على ما سن من قوانين سارية المفعول تعامل وفقها الأجهزة القضائية، ولكن هذا لا يمنع بدوره من وقوع المواجهة مع الحكام الذين غالباً ما يجعلهم مركزهم التسلطي الطاغي يتحطرون حدود صلاحياتهم لفرض هيمتهم على الساحة العامة لضمان مصالحهم الفردية على عامة الشعب. غالباً ما يكون رجال الفكر في النظم العبودية يتبعون إلى الطبقة المالكة من الأثرياء الذين يملكون العبيد، فهؤلاء يحاولون أن يتصوّر الاتجاهات المعارضة في وسط أوضاع الفلاحين بشتى الطرق المشروعة وغير المشروعة.

وفي ظل هيمنة الدولة على وسائل الإنتاج الأساسية المتمثلة في الأرض واليد العاملة وجيع الموارد الطبيعية، كان الرعية جمِيعاً يعملون كعبد للدولة لا لشخص ما، إنهم عبد لفرعون الذي يمثل رمز الدولة الأكبر المطاع في أوامره ونواهيه فهم ملزمون بالعمل في الحرف المختلفة لصالح الدولة كأجزاء أو عبد، يمثلون القوة العاملة في البلاد.

لقد كان للسلطة المركبة ذات الشمول السياسي والفكري والاقتصادي والديني أثراً جلياً في طغيان الدولة الفرعونية على الطبقة المحكومة، والحاكمون يتمتعون بنفوذ السلطة عن طريق تفويضهم أو انتماهم لجهاز الحكم، وكان المفكرون يمارسون أعمالهم الفكرية بفضل الفرص المتاحة لهم بتقسيف أنفسهم ليتفقوا على الشعب بذلك، فيكملون التنظيم المرمي للهيئات الحاكمة ضمن دائرة مغلقة مت Manson بالسلسل هدفها القهر وحماية مصالحها والوقوف بحزم أمام تطلعات المحكومين، ولكنه رغم توحدهم نحو الهدف إلا أن ذلك لا يمنع من ظهور بعض التناقضات والتضاد في المصالح من باب الاستحواذ والهيمنة على أكبر قدر من المال والجاه بين القادة والكهنة وكبار موظفي الدولة مما أوجب ذلك على الفراعنة التوفيق بينهم لئلا يفرط عقد التحالف وتضييع حقوق الفرعون نفسه ولم يستطع الفراعنة الحفاظ على النظام إلا بمزيج من الإرهاب والظهور بالألوهة المقدسة المفرطة بحب ورعاية الجميع وإقامة مجتمع العدل وهذا ما نلمسه في قول الملك (حيتي) لابنه (ميريكارع) في حوالي (٢٠٠٠ ق.م) (إذا وجدت في المدينة رجلاً خطراً يتكلم أكثر من اللازم ومشيراً للاضطراب، فاقضي عليه إذن واقتله وامح اسمه وأذل جنسه وذكره وأنصاره الذين يحبونه. فرجل يتكلم أكثر من اللازم كارثة على المدينة) ^(١).

أما الحكيم (بتاح حتب) وزير الملك (أسس) الذي عاش في حوالي (٢٥٠٠ ق.م) فقال في الرجل الشريف والموظف الصالح وكيف يجب أن يعيش: عليه

(١) حقوق الإنسان ٥٩/١ نقلًا عن كتاب (تاريخ مصر الاجتماعي الاقتصادي) تأليف أحمد صادق سعد.

أن يكون إلى جانب من يطلبون العون وأن يشجعهم، ويسمع شكوكهم وألا يتذكر
وألا يختقر الوضع. وبنفس هذا المضمون أو قريب منه نجد كتاب (آمنوا أم أو بي)
الذى كان وزيرًا للقمع والأملاك الذي ضمنه ثلاثة حكم للسلوك الطيب يعلمها
لابنه ناصحاً إياه الاهتمام بالأمانة والدقة وعدم إلحاق الضرر بالآخرين وألا يرتشي
أو يعيش في الممايس والأوزان. ولا يقدم على ظلم الضعيف العاجز وأن يحصل
الضرائب بصورتها الصحيحة فلا يكون قاسياً في جياتها أو يعيش فيها.

ويشير الباحثون إلى أنه في حالة تنصيب فرعون جديد يكون هناك خطاباً يلقيه
الفرعون على وزيره الأعظم يحذره فيه من استغلال منصبه ليتخد له عبida من الشعب
ويحثه على تطبيق القانون وإعطاء كل ذي حق حقه وأن يعامل من يعرفه معاملة من
لا يعرفه وأن يحكم بالعدل وأن لا يتوانى في إقامته^(١).

ولكن المستقر لآوضاع الشعب وما عاناه من كبح للحربيات وظلم وتقيد
لكلفة أوجه النشاطات الإنسانية يخرج بنتيجة مفادها أن كل تلك الرصاص الفرعونية
ما هي إلا إعلانات رسمية تهدف إلى استرضاء الضمير القومي العام. وتحدد من الوعي
الاجتماعي الذي أخذ عمور الزمن في النضوج الفكري والتطلع إلى تحقيق قدر من
الحربيات والمساواة في وقت تزداد فيه الهوة بين الأغنياء والفقراe وبين ما يتمتع به
هؤلاء وبين ما يعانيه الأغلبية فعندما يملك الفرعون مصادر الثروة هو وأتباعه من أفراد
أسرته وكهنته وكبار موظفيه ويقي ما يسد الرمق فقط لعامة الناس فلا تعدو بياناته
أو تصريحاته حول العدالة والمساواة إلا مجرد افيازون يشه أصحاب السلطة لتهديـة
آوضاع وكسب عطف العامة.

وفي عهد الإمبراطورية الوسطى ظهر ما يعرف (بهجاء المدن) الذي يصور
معاناة الفلاحين حيال قسوة الموظفين الحكوميين - الجباة - إذ كان السيد الإقطاعي
يقطع الجزء الأكبر من جهد المنتج ولا يقتصر للفلاح إلا النذر اليسير. وإذا ما أبدى
الفلاح أي اعتراض على الجباة فإنه يلاقي ضربات بالعصي مؤلمة جداً.

(١) الرومان - ادولف - ديانة القديمة ترجمة د. عبد المنعم أبو بكر ص ١٧٩.

(حيثند يضربونه مطروحا على الأرض ثم يوثقونه بالحبال ويلقون به في القناة فيغوص في الماء رأسه إلى أسفل ويحرك يديه على غير هدى، ثم توثق امرأته بالحبال أمام ناظريه ويكتب أولاده بالسلسل، فيتحلى عنه جيرانه^(١) وفي حوالي العام ١٩٠٠ ق.م ظهرت ميول لعميم المساواة نظريا في نصوص عدة منها خطاب هام لإله الشمس الذي يقول: (لقد خلقت الرياح الأربع يتتنفس بها الإنسان مثل أخيه مدة حياته ولقد خلقت الحياة العظيمة ليستعملها الفقير مثل السيد، لقد خلقت كل رجل مثل أخيه. وحرمت عليه إيتان السوء، ولكن قلوبهم هي التي نكشت بما قلت لقد خلقت كل إنسان مثل أخيه)^(٢).

وفي مقابل ذلك نجد أن سلطة الفرعون ليس لها وازع فكل ما كان يصدر عنه من ابتداء وإبداع وخلق يتسم بمال التحقيق فكل ما يتقوه به يجب أن يتم وأن يتحقق في الحال... ومشيئة الملك وإرادته هي القانون ولها ما للعقيدة الدينية من قوة وشकيمة فهو يعمل ما يحب ولا يتأتي قط ما يكره أو يغض^(٣).

وفي ظل هذا التوجس انتظر الشعب من يخلصه من مأساته فتوالت فكرة المخلص الذي تمثل في (حورس) في أسطورة أوزiris. الإله التي يتسم بأنه يطفئ لهيب الغضب الاجتماعي، وأنه راعي الناس ولا يحمل أي حقد أو ضغينة أو شر للناس، وأمعن الكهان في التنبؤ بالمحلص فأعطوه صفات ومسمى وأنه بقدومه سوف يحكم بسلام وينشر العدل وسيفرح الشعب وينعم بحكمه.

ويبن الآمال والتربّب عجز الحكمون وكذلك الحكماء عن تحقيق المساواة والعدالة ورغم اندلاع الصراع في بعض الفترات التاريخية كتلك التي حدثت في عام (٢٥٠٠ ق.م) ساد اعتقاد عند المصريين شعباً وحكاماً بعدم إمكانية تحقيق آمال الشعب في الحرية

(١) تاريخ الحضارات العام ٧٧.

(٢) برستد. جيمس - فجر الصير. ترجمة د. سليم حسن ص ٣٠ مجموعة الألف كتاب، مصر.

(٣) تاريخ الحضارات العام ١/٧٧.

والعدالة في الدنيا الفانية مما أبقى الآمال في انتظار المنقذ قائمة لفترة طويلة ساعدت أو ساهمت في تهيئة السبيل بعد ظهور السيد المسيح إلى انتشار المسيحية، فاتشرت تبعاً لذلك التقوى الفردية وأخذت الطقوس الدينية تأخذ صفة التقاليد التقليدية التي لا تعبر عما تخلج به النفوس من تحقيق مجتمع يسوده العدل والمساواة.

لقد قدمت لنا الحضارة المصرية نصوصاً حضارية واضحة عن طبيعة المجتمع الفرعوني القديم، فالإله (رع) إله الشمس حينما حكم مصر أحضى أهلها لقانون يزعم أنه جاء من السماء أطلق عليه اسم (ماعت) يقوم أساسه على الحق والعدل والصدق فسعد به الشعب فترة من الزمن، ولكنهم عندما انحرروا عنه ذل وشقي أو سقط في الفوضى، ثم اندلعت ثورة شعبية ضد المترفين فأعيد هذا القانون مرة أخرى.

وأنشأت في عهد الأسرة الثامنة عشرة مجالس للبلاد تحكم بالعدالة، وكان أحد ملوكها يهبي وزراءه للتسلك بمناهج العدل الثابتة وصار من حق أي فرد - ضمن حقوقه الدينية أن يحيط جثته بعد موته، بعد أن كان التحنيط مقتضاً على الملوك والأمراء.

وأقرب تصوراتهم لإقامة العدالة هي دعوتهم إلى التوحيد المتمثلة بشورة (أخناتون) الذي دعا إلى السلام والرحمة والتسامح ونبذ الحروب ونشر المساواة بين الناس في شؤونهم الدينية. كما دعا إلى تحقيق العلم للجميع دون تفاوت أو تمييز، وألغى التقديس المهوول للأسرة الملكية، فنزل الملك وزوجته (تفرتيقى) وبناته إلى الطرق يسيرون فيها كسائر أبناء الشعب.

وما جاء في تعاليم الملك (ميريكارع) أنها أوصت بإقامة العدل الموطّد والسلام فوق الأرض. قوله (احتفظ بذكرك بين الناس بحبهم)، فالإنسان الذي يصل إلى الآخرة دون أن يرتكب خطية فإنه سوف يمكث هناك ويكتسي مرحاً مثل الأرباب الخالدين، والأمثال المرتبطة - بحقوق الإنسان - قدمها الحكماء المصريون في إطار التعليم والتربية أمليت على الناشئة في مكاتبهم وكتبت على قطع الخزف وشظيات من الحجر الجيري.

المطلب الثالث

الحرّيات والحقوق الإنسانية عند الإغريق

اختلت الحضارة اليونانية عن حضارة الشرق في نظرتها إلى الكون وخاصة موضوع الإيمان الذي يشكل لديهم نظام عقلاً نبيٍّ تحكمه قوانين مفهومة يمكن إدراكها بالبحث العقلاً الذي يدفع مراديَّه بقوة نحو تحقيق أكبر قدر ممكِّن من العدالة تكون موازية وبديلة عن الغموض الفكري الذي لم يستطع معه حكماً لهم من سير أغواره وإعطائه تحديداً ذو كافية مقدرة بقدر مقتنٍ من المفاهيم الجلية.

(فالعقلانية في الفكر اليوناني تطورت بمرور الزمن إذ قامت على مبدأ يؤمن بأنَّ نظام العالم الطبيعي والأخلاقي أقيم على أساس عقلانية وإن عقل الإنسان أسهم في طبيعة الكون العقلانية وبذلك فهو قادر على فهمها)^(١).

واستجلاء لمسيرة الحقوق والحرّيات في ظل الحضارة الإغريقية نجدها في مراحلها الأولى لم تنجح في تحديد ماهية حقوق الإنسان فأقرت بالاسترقاق والاستعباد، ولم يعترف للفرد بحرّياته الشخصية مثل حق الملكية إذ كانت في بدايتها الأولى ملكية جماعية ثم تحولت إلى ملكية القبائل والإغريقيون نظروا إلى أنفسهم نظرة استعلاء على باقي الشعوب فأعتبروا جنسهم أناساً غير عاديين فهم خلقوا بطريقة لم تخلق منها سائر الشعوب الأخرى التي تعيش على الأرض وأنهم شعب خصه الخالق بكريم الصفات الإنسانية من عقل وإرادة وأن غيرهم من الشعوب لم يشاركونهم في كريم الصفات الإنسانية. بل نظروا إلى صفات غيرهم بأنها كصفات أقرب إلى صفات الحيوانات المتجrade عن الصفات الإنسانية فكانوا يسمونهم (البرابرة) وإنهم مهما عملوا من أعمال لا يرقون إلى مرتبة الإغريق.

(١) لويد. دينيس - فكرة القانون - ترجمة سليم الصوصي ص ٦٥ عالم المعرفة.

وأصبحت كلمة (بربرى) تطلق في تاريخهم على كل من يتكلّم لغة لا يفهمها اليوناني، وأن له عادات مغايرة لشعب اليونان مقابل ما أطلقه الإغريق على أنفسهم من كلمة (هيليني) التي تدل على كل من كان من أصل يوناني^(١).

ويرى أرسطو أن العبيد من صنع الطبيعة التي جعلت العبد من الأدوات التي لا بد منها لتحقيق سعادة الأسرة اليونانية والمرأة لم تكن بأسعد حالا وأفضل موقعا من الرقيق إذ نصت تشریعاتهم على تحريرها من كافة حقوقها المدنية فوضعت تحت سيطرة الرجل في مختلف مراحل حياتها، واستمرت عزلتها عن الحياة العامة وعن تولي أي عمل من الأعمال ردا طويلا من الزمن^(٢).

وآمن أرسطو أن البشر قد خلقتهم الآلهة فريقين: فريق مزود بالصفات الإنسانية الكاملة في العقل والإرادة وهم جماعة اليونان وهم المختارون والمفضلون عند الآلهة ليكونوا الخلفاء في الأرض، أما الفريق الآخر فهم دونهم المحرومون مما زود به اليونانيون، وفي نظرهم أن شعوب الأرض هم من يمثل هذا الفريق ونظرا لهذا التكريم الإلهي كانوا هم الأولى أن يكونوا سادة الأرض وغيرهم من الأمم الغير مزودين بالعقل والإرادة إنما خلقو ليخدموهم، وإن البراءة ليس لهم مبرر لوجودهم في الحياة إلا أن يكونوا عبيدا للنفقة المختارة وهم اليونانيون الذين من واجبهم الأول إبقاء تلك الشعوب البربرية على أوضاعها التي خلقت من أجلها وهو عبوديتهم لليونان، وأن كل حرب يقوم بها اليونانيون ضدهم تعتبر حرباً مقدسة مشروعة تتفق مع طبيعة الأشياء ويعتقد أرسطو أن الحياة لا يمكن أن تسير سيرها الطبيعي إلا إذا استرق اليونانيون أعدائهم البراءة فيقومون بخدمتهم ولأن اليوناني لا يحق له أن يؤدي إلا الأعمال الراقية فإن بقية الأعمال يؤديها البراءة وإن هذه الأعمال لا يمكن أن تتم إلا بأداتين متحمتيتين معا لتحقيق المنفعة وهما^(٣):

(١) دارز. د. محمد عبد الله ص ٢ مبادئ القانون الدولي العام في الإسلام.

(٢) زيناتي. د. محمد سلام. دراسات حول وضع المرأة الاجتماعي والقانوني في العصور القديمة - الكتاب الأول

(المرأة عند قدماء اليونان) ص ٣٠ دار الجامعات المصرية ١٩٥٧.

(٣) وافي. د. علي عبد الواحد. المساواة في الإسلام ص .٨

١- تمثل في الأدات الجامدة التي يستعين بها العمال لأداء أعمالهم مثل الفأس والمحراث والعود.

٢- الأداة الحية التي يناظر بها تحريك الإدارة الجامدة كالفأس والمحراث ولا تتوفر أسباب تحريك هذه الأداة الجامدة إلا عند العبيد فلو كانت الأداة الجامدة يمكن أن تحرك نفسها فتضرب الفأس أو يحرث المحراث أو يعزف الناي مثلاً إذاً ما أمرت أو استشعرت الأمر به بدون أدلة حية تحركها لأنّك حينها تستغناء عن الرقيق ولكن أنّي يتحقق ذلك وهو أمر ليس في الإمكان.

والأحرار لهم وحدتهم حق مباشرة جميع الحقوق السياسية ويكونون منهم أعضاء جمعية عامة تسمى جمعية الشعب التي يسند إليها القيام بالعمل التشريعي ضمن هيئات تشريعية منتخبة منهم، وتقوم هذه الجمعية بانتخاب رجال الحكومة الذي يمارسون صلاحياتهم الواسعة تحت هيمنة ورقابة هذه الجمعية والتي من صلاحياتها أيضاً السيطرة على الوظائف القضائية التي تؤديها المحاكم وليس للأرقاء الحق في التطلع إلى شيء من ذلك الذي تتمتع به طبقة الأحرار^(١).

وفيما يتعلق أيضاً بالحقوق السياسية فقد اعتبرت الديمقراطية المباشرة هي الأسلوب الأمثل للحكم لكل الشعب من الوطنيين الأحرار فأعطيت لهم الحقوق كاملة بالاشتراك في الحكم وكانت تشريعاتهم تقتضي باعتبار الإنسان هو الأصل في كيان الدولة.

والحضارة الإغريقية اعتبرت الانتخاب وسيلة غير ديمقراطية لاختيار الحكام فكان الاختيار عن طريق القرعة وبعد عندهم الوسيلة الديمقراطية الصحيحة لكونها تحقق مبدأ المساواة بين المتنحّيين الأحرار^(٢).

(١) ليلة. د. محمد كامل - النظم السياسية ص ٣٣٤. دار الجليل للطباعة.

(٢) أبوافظة. د. إبراهيم و د. عبد العزيز الغمام. تاريخ الفكر السياسي ص ١١ دار النجاح بيروت.

وكان انعدام التوازن الاجتماعي طابعاً مميزاً في الحضارة الإغريقية إذ أن المجتمع يتكون عندهم من طبقتين اثنتين: الأحرار والعبد الأرقاء المحرومون من كل حق وأن مبدأ المساواة كان معذوماً لديهم إذ أنهم خلقوا بحسب نظرية الإغريق - للطاعة والعمل فقط ورغم عهود الاسترفاقة والاستعباد هذه إلا أن الحضارة الإغريقية عرفت ملامح تشير إلى نمو الفكر الإنساني نحو تحقيق قدر معينٍ من المساواة والحرية إذ قدمت مدينة (أثينا) في عصر (بركليس) (٤٩٩-٤٢٩ ق.م) مثالاً للمدينة التي يحتذى بها في المساواة بين الجميع في الحقوق والواجبات سواء كان ذلك للفقراء أو للأغنياء، كما أعطتهم بالسوية حق الترشيح للوظائف العامة وحق تولي منصب القضاء، وتساوياً لهم جميع في الصداراة في الأعياد باستثناء الحكام. وأطلق بركليس على نظامه هذا أسم (الديمقراطية) وهدفه مصلحة أكبر عدد ممكن من الناس الذين يتمتعون بالمساواة، واعتبرت المفاضلة القائمة على أساس الموهبة لا الانتقام إلى طبقة ما هي الأساس في الحصول على الوظائف والمناصب الحكومية العامة. فجاءت المادة الخامسة من القانون اليوناني لتأكيد هذا المعنى وتقرره فقالت (إن جميع المواطنين لما كانوا متساوين أمام القانون فإنهم متساوون في إمكان الوصول إلى المراتب كافة... تبعاً لكتفياتهم ودون تمييز بينهم غير ما يتحلّون به من فضائل ومواهب) ^(١).

وأعظم ما خلفه بركليس خطبة رثا فيها شهداءهم في الحرب التي عرت عن سر السعادة والحرية التي يكتمها العالم هؤلاء الجنود، استمد منها كتاب القانون ومشروعها الحقوق دستوراً في استحلاط الحقوق الإنسانية اعتبرت فيما بعد أعظم وثائق حقوق الإنسان ولم يكتفى الأثينيون بتاج بركليس بل أرادوا أن يمكنوا مواطنיהם من أن يستخدموا كامل حقوقهم المدنية استخداماً واقعياً و حقيقياً فطالبو بإصلاحات شاملة لتحسين الأوضاع وخاصة الاقتصادية منها، فشرعوا في تقديم الإعانات للفقراء حتى يتمكنوا من دفع أجور دخول المسارح والتسلية في أيام الأعياد. كما عمدوا إلى جعل ثمن الخبز زهيداً، وسنوا نظاماً للمعاشات لذوي العاهات من المحاربين والمقدعين بسبب إصابات العمل وأيتام الحرب.

(١) حقوق الإنسان - المحامي عبد المادي عباس / ٨٤

ورغم كل هذه التعديلات والنظرية الإيجابية للحقوق والحرفيات إلا أن نظام الاسترافق ظل قائماً وظل الفلسفه يعتبرونه مشروعًا ولكنهم غيروا هذه المرة من نظرية تعابيرهم فقالوا إن الرق مشروع نافع للسيد والعبد معاً، فللرقيق شخصية خلقية تعدل شخصية سيده وإن قتل الرقيق يعتبر جنابة وإن الإساءة إليه تعدل الإساءة إلى الحر^(١).

واهتم فلاسفة اليونان بإقامة النظام الديمقراطي ونقد حكم الطغيان وذلك يظهر جلياً في كتابات أفلاطون وأرسطو (جمهورية أفلاطون - وكتاب السياسة لأرسطو).

(لم يكن بد لفكرة الديموقراطية التي تناصر الضعفاء من أن تدفع الشعب إلى أن يرى في ذلك الشيء الذي كان يسمى عبداً، وجه إنسان وأن يحس بأن في تلك الآلة روحًا وأن العبد نفسه خليلق أن يعامل بعطف إنساني... إنما جمياً نستنشق الهواء من الفم والأذن)^(٢).

ولعبت المدن اليونانية دوراً كبيراً في رسم مسيرة الديموقراطية وتحقيق مبدأ المساواة والحرفيات بين الناس إذ كانت كل مدينة تضم أجهزة ثلاثة سياسية: الجمعية والمجلس والقضاة المدنيون وكان حق الاشتراك في حياة المدينة السياسية حق شخصي لا يفرض به أحد، فيكفي الإنسان مواطنته حتى يباح له دخول الجمعية وحق إبداء الرأي فيها أو الفوز بعضوية المجلس وممارسة أكثرية مهام القضاة^(٣).

وأعطى اليونانيون للكلمة الديموقراطية معنى (حكم الشعب) إلا أنهم في الحقيقة عرفوا الديموقراطية ضمن حدود معينة حصروها في نطاق مواطنיהם دون غيرهم ولو أنهم أعطوهها لغيرهم. من الأرقاء العبيد - لكانوا بمحق مدعوة للتفاخر وبناء حقيقيون

(١) أرسطو: نظام الثنين - ترجمة طه حسين دار المعارف مصر ١٩٢١.

(٢) حقوق الإنسان - المحامي عبد الهادي عباس ص ٨٦.

(٣) إغار، أندريه. وجانين أدبيوريه. تاريخ الحضارات العام ترجمة فريدوم داغر ٣٣٠ / ١ منشورات عويدات وبيروت ١٩٦٤.

للمساواة والحربيات الإنسانية. ومع ما عملوه من تخفيف القيود على العبيد وتحسين حال الفقراء والمعدمين فإنهم في القرن الرابع قبل الميلاد فكرروا من خلال مشروع طرحة (صولون) المشروع المعروف بإعطاء صفة المواطن لمبعدي المدن الأخرى والأجانب الذين يأتون مع عيالهم للعيش في المدن اليونانية، واستفاد (كليستين) من هذه الفكرة عندما شرع بإعادة توزيع المواطنين الطبقي فقام بتسجيل مقيمين أجانب عدديين كمواطنين شكلوا فيما بعد عنصراً هاماً في الإنتاج واحتلوا بالمواطنين وعاشوا معهم متساوين في المهنة وأمتلاك الثروة. إلا أن هذه المعاملة الكريمة سرعان ما زالت في القرن الخامس لتعيد الطبقية وتثبتها في نفوس الحكام^(١).

(١) حقوق الإنسان ص ٨٧.

المطلب الرابع

لاماح حقوق الإنسان في الحضارة الرومانية

إنّ تلمس العالم الروماني الملامح العامة للحقوق الإنسانية عبر تاريخ طويل قد تبأنت فيه النظرة إلى المساواة بين البشر وإعطائهم قدرًا من الحرية والممارسات الديقراطية في الحياة السياسية والاجتماعية بين مدّ وجزر، ولكن كلما مر المجتمع الروماني بمحنة أو مخاض شديد أزدادت الحاجة فيه إلى تلمس تلك الحقوق ورسم صياغتها، تمهدًا لخروجها إلى أرض الواقع لذا فقد قام هذا المجتمع بجهود كبيرة نحو الديقراطية خاصة في الفترة التي أعقبت قيام الشورة التي ألغت النظام الملكي^(١) بعد احترام فكري جماعي انتصر فيه زعماء الشعب وممثليهم على طبقة الأشراف الذين احتكروا الحقوق الإنسانية بكلفة صورها ومضامينها لتحقيق رغباتهم وزواواتهم المعادية للسامية الإنسانية المنشدة للعدالة والحق والمساواة، فجاءت تطلعات الشعب للتوجّه مرحلة حصلوا فيها على حق التشريع لأول مرة بواسطة الاستفتاء الشعبي وعلى المساواة أمام القانون وعلى الحق في الزواج من الطبقة المقدسة طبقة الأشراف وبالتالي الوصول إلى مناصب الحكم والوظائف المدنية والدينية.

لقد عرف الرومان الحقوق والحريات من خلال ملكية الأرض الفردية والجماعية، ولكنهم لم يكونوا ليعرفوا الحرية. ولم يعطوها حقها إذ كانت الوثنية منتشرة حتى بعد انتشار المسيحية في الإمبراطورية الرومانية.

ونظر الرومانيون إلى غيرهم من الشعوب نظرة أدنى من حيث الدرجة الإنسانية وإن الحقوق لا تعطى لشلهم لأنهم وجدوا حتى يخدموا الشعب الروماني. بل إنه ذهبوا إلى أن طبقة العامة من الرومانين أنفسهم لا يحق لهم أن يتزوجوا من نساء طبقات الأشراف والحكام.

(١) تاريخ إعلان حقوق الإنسان – تأليف البربرابي به ترجمة محمد مت دور طبعة ١٩٥٠ ص ٣٠.

لقد كان المجتمع الروماني مقسم إلى طبقات متباعدة متفاوتة فيما بينها فهناك طبقة الأشراف وطبقة العامة، والتمييز والتفضيل بينهما كان واضحًا في شتى مناحي الحياة، فطبقة الأشراف لم تعرف للطبقة العامة بأية حقوق أمام القضاء بل عمدت إلى تشريع قوانين خاصة تطبق فقط على الطبقة العامة، وكان الحكام يختارون عن طريق الانتخاب من قبل المجالس الشعبية المكونة من الأحرار الأثرياء فقط^(١).

واعتبر الرومان مجتمعهم مجتمع ذكور يسلط فيه الرجل في ظل الدولة الفتية في أول أطوارها فحرموا المرأة من كل حقوقها بحيث أصبحت مجرد وعاء لإنجاب الأطفال والعناية بهم ولم يكن لها حق الانتخاب أو تولي الوظائف العامة كما جردت من الحقوق السياسية والمدنية فمنذ ولادتها تكون تحت سيطرة رجل الأسرة - الأب أو الأخ الأكبر - المطلق الصلاحية على كافة حقوقها ومراحل حياتها مثل بيعها كالرقيق الذين كانوا يعملون طيلة ساعات النهار وفي الليل يكتبون بالسلسل وفي حال مخالفتهم لأوامر أسيادهم يتالون أشد العقوبات^(٢).

لقد كانت المرأة في نظرهم ناقصة العقل لا أهلية لها في إمضاء العقود أو عمل الوصية أو أداء الشهادة أو شغل وظيفة وقد أبرز قانون الألواح الثانية عشر الروماني أن الأنوثة سبب انعدام الأهلية، فالمرأة بسبب جنسها ناقصة الأهلية والوصاية الشرعية عليها كانت في ظل هذا القانون للأقرب فالأقرب ثم لأعضاء العشيرة. وتتخضع الزوجة لنظام السيادة، فعند وفاة زوجها تخضع لوصاية أولادها الذكور أو أخوة زوجها أو أعمامه.

وأثر عن (أفلاطون) أنه دعا إلى شيوع النساء وإلغاء نظام الأسرة وكان يرى أن تكون نساء المحاربين مشتركة بينهم جميعاً فلا يختص رجل بامرأة ولا والد يولد

(١) الشيشانى د. عبد الوهاب - حقوق الإنسان وحرياته ص ١٩٣ - مطبع العلمية الملكية عمان ١٩٨٠.

(٢) البراوي: د. راشد. المذاهب الاشتراكية المعاصرة ص ٣٤٧ مكتبة الأنجلو المصرية ١٩٧٠.

أما أرسطو فقال: إن الطبيعة لم تزود النساء بأي استعداد عقلي يعتد به فيقتصر عملهن على شؤون البيت والحضانة والأمومة^(١).

وبدأت بوادر التماس الحقوق عندما طلب (التربيون كايتلوس) بقانون يبيح زواج رجل من عامة الناس بامرأة من طبقة الأشراف إذ يعتبر ما سنه الأشراف بعدم جواز هذا الزواج أمراً مهيناً لكرامة الإنسان وكان لا يحق للعامي أن يمشي في طريق سلكه رجل من طبقة الأشراف ولا أن يجلس معه على نفس المائدة أو يجاوره.

ونظراً لاتساع البون بين الطبقيتين وما أفرزته من تمييز وتفاصل وما خلفه ذلك من خلق طبقة فقيرة جلبت لها شعوراً إنسانياً وعطفاً عليهم حيث أخذت حركة عتق العبيد وتحريرهم بالكامل مجالاً واسعاً وتائياً طيباً على حرية الفرد رغم كل القيود والقوانين المقيدة للعبيد.

وأوردت مدونة جو ستنيان (٥٢٧-٥٦٧م) أكثر من سبعين نصاً توحى بالدفاع عن الرقيق العامل في بيت صاحبه، وتحيل إلى الاعتراف بشخصية الرقيق الفردية، فالحرية والعتقد في الحوادث التي يشتبه لها بوضع فرد ما عبداً كان أو حراً مما من حق ابن نعمت أمه بحريتها ولو ليوم واحد في حياتها.

وتطورت هذه الحقوق لتنتظر بعين الاعتبار إلى القيمة الحقيقة للشخصية الإنسانية من خلال ما طرحته الفلسفة الرواقية من تساؤلات عن حقيقة وكينونة هؤلاء الناس البشر العبيد وهل يختلفون عن غيرهم من الناس الأحرار؟

وببدأ التلمس واضحأً حقوق الإنسان عندما نهض ماريوس (١٥٦-٨٦ق.م) ضد الأشراف الذين يحتقرن العامة من الناس فقال (أنهم يحررون في محض المصادفة ولكن أحرج فيهم الحقاراة إني أعتقد أنه ليست هناك غير طبيعة بشرية واحدة مشتركة بين الجميع وأكثر الناس نبالة إنما هم أكثرهم حزماً ونشاطاً... إنهم لا

(١) عبد الصمد. محمد كامل. عادات ومعتقدات في العصور القديمة ص ٢٩ مكتبة الدار العربية للكتاب - ١٩٩٥ مصر.

يمسكون عن الزهو بآجدادهم كلما تحدثوا أمامكم... لقد خلّف لهم آجدادهم ما استطاعوا أن يخلفوا لهم، خلّفوا الثروات والصور وذكريات مشرقة ولكنهم لم يخلفوا لهم الفضيلة الإنسانية وما كان باستطاعتهم أن يخلفوها لأن الفضيلة هي الشيء الوحيد الذي لا يورث^(١).

ومع مجيء النظام الإمبراطوري عقب سقوط الجمهورية انتكست جهود النهوض بالمساواة والحرية وبقيت القوانين التي تفرق بين شرائع المجتمع قائمة رغم مكافحة القياصرة ضد الأشراف إلا أنهم ألغوا الحريات الديقراطية وجاءوا بقانون (السلام الروماني) محلها كبديل غير ناجح للنهوض بالحقوق والحريات. وفي المقابل أله القياصرة أنفسهم وأجبروا الناس على عبادتهم ومن ثم طاعتهم فسلبواهم أبسط حقوقهم، فوقع عامه الشعب فريسة لثقتها المفرطة في منقذ لها من جروت الأشراف.

ومن مظاهر الإدارة الإمبراطورية أنها طبقت حرية الاعتقاد ففرضت قوانين نصت فيها ألا تتدخل الدولة في أن تملأ أية ديانة وأن تحترم كل الديانات والمعتقدات وفي ذلك قبس من الحرية الدينية، كما شرع القياصرة ضمن القانون الجنائي أنه لا عقوبة لمن يوجه إهانة إلى الآلهة ولكل مواطن الحق في مزاولة العبادة التي يؤمن بها^(٢) يقول ميسن (لم تكن هناك طقوس دينية إجبارية فلنك أن تؤمن بإيزيس أو سibil أو جو بيتر أو فينيوس... ولنك أن لا تؤمن بشيء على الإطلاق وما دمت لا ترتكب فضيحة وما دمت لا تهاجم علينا أو في عنف معتقدات الآخرين فليس لأحد أن يطلب منك حساباً على إيمانك أو عدم إيمانك والقانون لا يغير أحداً على مزاولة عبادة ما. فالرجل الإباحي الذي ينكر وجود القضاء يعيش في سلام إلى جوار المتبعد المترتم)^(٣).

(١) تاريخ حقوق الإنسان ص ٣٢.

(٢) ميسن - القانون الجنائي الروماني ٢٨٤/٢.

(٣) ميسن - القانون الجنائي الروماني ٢٨٤/٢

وكان الرواقيون يرون أن العبد يستطيع أن يصبح حكماً على نحو ما يستطيع الرجل الحر لأن الحرية الحقيقة في نظرهم تحملها المعرفة الكاشفة عن الحقيقة، فينذرون ثورة السيد المحنق فيضرب خادمه ويعذبه ذلك الخادم الذي يقابل ثورة سيده باحتاج العقل الصامت وأن السيد الذي افترسته انفعالاته هو العبد الحقيقي.

ورغم أن هذه الأقوال لم تترجم إلى أرض الواقع إلا أنها تعبر عن نزعة الحرية وسط مجتمع لا يعترف بالحرية السياسية، فالحكام كانوا يقيسون عظمتهم بمقدار ما ينفذه الشعب من طاعات وأوامر رغم إدراكهم بآجالها.

ويقف في الجانب الآخر دعابة الحقوق الذين نادوا بأن الرق منافٍ للطبيعة. وأكد الفقيه (البيان) (٢٢٨-١٧٠) أنه لا يمكن في نظر القانون الطبيعي أن يولد إلا رجال أحرار ومحوجب هذا القانون لن يكون لنا جمِيعاً غير اسم واحد هذا الاسم هو الرجال ... وأن العبيد في نظر القانون الوضعي لا يعتبرون موجودين ولكن الأمر ليس كذلك أمام القانون الطبيعي وذلك لأن هذا القانون يعتبر جميع الرجال متساوين^(١).

- واقتبس الرومان من اليونان فكرة القانون الطبيعي الذي عرفه شيشرون (١٠٦-٤٣ ق.م) بأنه (...قانون موافق للطبيعة معروف للجميع خالد أبداً يدعونا إلى اتباع ما يأمر به وينهانا عن ارتكاب ما يحرمه...).

لقد كانت لآراء شيشرون أثراً كبيراً في تطور الفكر السياسي ونظرًا لإلقاءه الضوء على نظرية الرواقيين في القانون الطبيعي الذي أكد عليه المفكرون بأنه يماشي الطبيعة فقد طبعت آثاره في الفكر الأوروبي حتى القرن التاسع عشر نظراً لشمولية القانون الطبيعي في تطبيقاته على كافة الناس دونما تمييز أو حد من نطاقه أو إلغاء نفاذ حكم، ولم يكن للناس إلا سيداً واحداً وحاكماً واحداً هو الله مشرع هذا

(١) عباس الحامي عبد الهادي - حقوق الإنسان ٩٤/١ دار الفاضل. دمشق.

(٢) عباس الحامي عبد الهادي - حقوق الإنسان ٩٤/١ دار الفاضل. دمشق.

القانون ومفسره والذى يعصى من الناس حكم هذا القانون فاقد حتى خبر ما في نفسه بإنكار خبر ما هو كائن في الإنسان من الطبيعة الحقة وهو بذلك خلائق بأن يقاسي شر العقوبات ولو نأى بنفسه عن عواقب مخالفه التشريعات الوضعية.

ومن خصوصيات هذا القانون تأكيداً على المساواة وأن الناس ليسوا سواء في العلم والمعرفة وعلى الدولة أن لا تساوى بين الناس في الملكية ولكنها في نفس الوقت مطالبة بالتسوية بينهم في الملكيات العقلية ومقومات شخصياتهم النفسية وما يخص معتقداتهم ذات القيم الشريفة وفي ضوء ذلك كله يستوي جميع الناس فهم متساوون في القدرة على التمييز بين الحق والباطل وقد استمد رجال القانون الرومان الكبير من أفكار شيشرون معتبرين أن القانون الوضعي من الوجهة النظرية هو استنباط القواعد التي تحقق أفضل ما يمكن من العدالة والحق اللذين هما أهداف القانون وإن العدالة هي (ابحاج ثابت وملزم إلى إعطاء كل ذي حق حقه... وتقضى سنن القانون بأن تحيا حياة شريفة وأن لا تسيء إلى أحد وأن تعطى كل فرد ما هو حقه وفقه التشريع هو الإحاطة بكل ما هو إنساني وسماوي وهو علم التفريق بين ما هو حق وما هو باطل^(١)).

وبتطور القانون عند الرومان شرع فقهاؤهم في نطاق حقوق المرأة قوانين منحت المرأة المتزوجة مركزاً قانونياً معدلاً لزوجها فأصبح لها الحق في الامتلاك للعقارات والإشراف عليها، كما وضعت ضمانات قانونية هامة في مجال العمل تحميهم من أعمال القسوة وتسهل من انتقامهم وتحريرهم من ناحية أخرى.

وشاعت بمرور الزمان آراء شيشرون ظهرت نظريات في نطاق القانون العام مثل النظرية القائلة أن سلطة الحكم تستمد من الشعب، فالإمبراطور له آراءه يحكم بها بقوة القانون باعتبار أن الشعب قد نقل إليه وفوضه في استعمال جميع سلطاته ومقدراته وركرها فيه^(٢).

(١) فهمي عبد العزيز - ترجمة مدونة جستينيان - ص ١٠١.

(٢) مدونة جستينيان ص ٤١.

ولعبت مقوله شيشرون (نحن نحترم القانون حتى نتمكن من أن تكون أحراراً) دوراً كبيراً ولاحقاً في المثل الأوروبية العليا غيرت من نظرتهم إلى الحقوق والواجبات تجاه مختلف شرائح المجتمع.

المبحث الثاني

حقوق الإنسان في المعتقدات والأديان الحية

المطلب الأول

التفاضل والطبيقة في الحضارة الهندية

للهند غنى حضاري و מורوث فكري واسع و تجليات أسطورية و دينية عديدة و فلسفات و عقائد عريقة جسدها لنا الفكر الهندوسي و الفكر البوذى و الفكر الجانبي، فالتفكير الهندوسي استند في قوانينه الخاصة بحقوق الإنسان إلى أقوال نسبت إلى الإله الهندوسي (براهما) وإلى أعماله المتعلقة بالخلق، فيراهما يرى (أن خلق البرهمي من فمه والكاشتريا من ذراعه والفيشا من فخذه والشودرا من رجله فكأن لكل من هذه الطبقات منزلة على هذا النحو، وبناء على هذا التفكير الذي يرى أن الطبقات خلقها الله على هذا الوضع يصبح هذا التقسيم أبدياً فهو من صنع الله ولا طريقة لإزالته وعلى هذا لا يرتفع أي شخص من أي قسم إلى قسم أعلى) ^(١).

عاش الهند طوال تاريخهم ضمن مجتمع طبقي تفاضلي لم تعط فيه الحقوق حقها من الإنصاف والعدالة، إذ حصرت جميع الامتيازات لطبقة واحدة متسلطة متنتذة في مصالح الناس، تسيرهم حسب مقتضيات مصالحها و بما يوفر لها الأمان والرخاء.

والمجتمع الهندي قسم إلى ثلاث طبقات، الأولى طبقة البراهما (الإله) وهي الطبقة العليا المالكة لكل الحقوق والامتيازات، وإن أحکامها نافذة المفعول و تكتسب قدسيّة مستمدّة من الإله (براهما) وإن احترامها من احترام الإله المعبد. والطبيقة الثانية تسمى (الكشتريا) وهم حاشية الملك وجنوده وغالبيتهم من رجال الجيش الذي لا يحق لهم

(١) شلي. د. أحمد - أديان الهند الكبيرى. ص ٧٧.

العمل إلا في سلك العسكرية، وهؤلاء ينعم عليهم الملك بالمال طمعاً في ديمومة ملكه. أما طبقة المنيوذين التي تشكل الغالبية العظمى من الشعب فقد حرموا من حقوقهم الإنسانية واستبعدوا كثيراً من قبل الطبقة العليا.

وقد وضع الفكر الهندوسي حلولاً غيبية لارتقاء الإنسان من طبقة لأخرى عليه. إذ رأى أن الإنسان إذا كان صالحًا مطيناً لولاه فإنه بعد وفاته سوف تنتقل روحه إلى طفل حديث الولادة من طبقة أعلى. وإن روحه سوف تندمج مع الإله (براهما) وهو ما يعرف عندهم بـ (التييفانا).

وتقوم فلسفة التشريع الهندوسي على حرمان الجسد البشري من حقوقه ومحاربة ملاذه وتعديل النفس والسلبية في الحياة والابتعاد عن كل نعيم في هذه الدنيا، وقد ورد في شرائع (منو) أن على طالب العلم أن يتجنب الحلوى واللحوم والروائح الطيبة والنساء، وأن لا يدליך جسده بما له رائحة طيبة ولا يكتحل ولا يلبس حذاء ولا يتظلل بالشمسية، كما أن عليه ألا يهتم برزقه بل يحصل عليه بالتسول^(١).

ولم تبع الشريعة الهندوسية زواج الرجل من طبقة أعلى من طبقته، وكذلك الحال بالنسبة للزواج بين أفراد الطبقات العليا الذين لا يحق لهم الزواج. عنهم دونهم في الطبقية فطبقة البراهما العليا يتزوجون فيما بينهم فقط. ولهم حق امتلاك الأموال بصورة مشروعة أو غير مشروعة دون أي اعتراض من أحد، وأنهم غير مشمولين بأي ضريبة للملك.

وغيبت حقوق المرأة في الديانة الهندوسية أو نظر إليها أنها كائن دوني المرتبة وفضلوا عليها جميع الشرور وأنها تعيش وسطهم وليس لها خيار سواء كانت زوجة أو بنتاً أو اختاً، فالبنت في خيار أبيها والزوجة في خيار زوجها والأرملة في خيار أبنائها وليس لها أن تستقل أبداً، وعليها أن ترضي بما ارتضاه لها والدها بعلاً فتخدمه طوال حياتها ولا تفك في رجل آخر بعد وفاته بل عليها حينئذ أن تهجر أبسط

(١) أديان الهند الكبرى ص ٧٧.

مقوماتها فتبعد عن الحياة لتعيش أرملة محرم عليها اللبس الحسن والطعام الطيب والزينة وكل ما من شأنه أن يسعدها ويهنأها.

والعقيدة الجاتية الهندية لم ت تعرض كثيراً لحقوق الإنسان فهي ترى أن خلاص النفوس وظهورها وسعادتها إنما تكمن بعدم الحرب أو قتال من يقاتلك، وعدم قتال الحيوان لتتحذى منه طعاماً، فهي ترفض قتل البعوضة التي تلسع الفرد وحث (ماهاويرا) أتباعه على العمل الصالح الموصى إلى الحياة الأبدية عن طريق الغفران والتسامح، ولكنه لم يقض على الطبيعة في مجتمعه وإنما غرس في نفوسهم حب العمل الصالح، وإعطاء الحيوانات حقوقاً في الحياة لم يصل إليها الإنسان في مجتمعه^(١).

وبقدوم بوذا ونشر تعاليمه بخصوص المساواة والحرية ونشر العدالة اخترت الحقوق الإنسانية منحى مهمأ لفترة ليست طويلة، وأعطى لفلسفة الفكر الإنساني نظرة جديدة ساهمت في حصول الإنسان أو على الأقل تطلعه إلى حياة أفضل كشفت لديه معرفة بعض حقوقه الإنسانية. وما جاء في تعاليم بوذا أنه: (لا فرق بين جسم الأمير وجسم المتسلول الفقير كذلك لا فرق بين روحيهما كل منهما أهل لإدراك الحقيقة والانتفاع بها في تخليص نفسه)^(٢).

ويقول البوذيون بفراغ الطبيعة قبل كل شيء وبكونها وهمية خادعة، ونفس الفراغ أو العدم في الطبيعة يزيل كل الحاجز بين أصناف الناس وأجناسهم وأحوالهم و يجعل أحقر الديدان أخوة للآدميين.

والبوذية أو ما ظهرت أنها جاءت لتقضى على نظام الطبقات الذي أقرته العقيدة الهندوسية - ولكن تعاليمها بمرور الزمن شوّهت وحرفت عن مسارها بحيث أصبحت وثنية قريبة من الهندوسية.

(١) مظہر. اسماعیل. قصہ الحضارة ص ۱۱۹ و ما بعدها.

(٢) حزرة. محمد شاهين الإنسان بين الشرق والغرب ص ۱۴۷ .

ومما جاء في قصة بوذا هذه المخاورة مع أمه الملكة باحبياتي التي أقرت بعض الحقوق للمرأة.

وحالما وصل إلى القصر أخذ بوذا يعظ أسرته ويفسر تعاليمه وقالت الملكة (باحبياتي) أمه أن البراهمية وهي عقيدة بلادنا لا تسمح للنساء بالاشتراك في الأعمال الدينية ولكنها تقول أن تعاليمك هي لجميع الطبقات ولجميع الطوائف، فهل هي النساء كما للرجال؟ قال بوذا أنها كما تقولين. قالت الملكة: إذن يجب تكون هناك أخوات راهبات كما يوجد رهبان^(١)

وقد نسب علماء الأديان إلى بوذا وصايا عشر يعتبر بعضها مثلاً علياً للحق الإنساني وهي:

- ١ . يجب ألا تقضي على حياة/لا تقتل.
- ٢ . يجب ألا تأخذ ما يعطى إليك/لا تستعطف.
- ٣ . يجب ألا تقول ما هو غير صحيح/لا تكذب.
- ٤ . يجب ألا تستعمل شراباً مسكرًا/لا تشرب خمراً.
- ٥ . يجب ألا تباشر علاقة جنسية محمرة/لا تزن.
- ٦ . يجب ألا تأكل في الليل طعاماً نضع في غير أوانه.
- ٧ . يجب ألا تكلّل رأسك بالزهر وألا تستعمل العطور.
- ٨ . يجب ألا تقتنى المقاعد والمساند الفخمة.
- ٩ . يجب أن لا تحضر حفلة رقص وغناء.
- ١٠ . يجب ألا تقتنى ذهباً أو فضة^(٢).

(١) قصة الحضارة ص ١١٩ - ١٢٠.

(٢) الأديان: دراسة تاريخية مقارنة. د. سعدون محمود السامرائي. فصل/الديانة البوذية. بغداد ١٩٧٦.

المطلب الثاني

المبادئ والقيم المثلية في الحضارة الصينية

أضافت الحضارة الصينية للتراث الإنساني بعدها جديداً في مسار الحقوق الإنسانية تمثلت في نشر العدل والدعوة إلى الإخاء العالمي والأمن والسلام بين الناس، وهذا ما تجسّد في دعوة (كونفوشيوس) الإصلاحية الذي حثّ أتباعه على الالتزام بقواعد الأدب والمحاملة والحد من قوة الغرائز والشهوات وكبح جماحها.

يقول كونفوشيوس (إذا ساد التمثال الأعظم أصبح العالم كله جمهورية واحدة واحتار الناس لحكمهم ذوي الموهاب والفضائل والكفايات، وأخذنوا يتحدثون عن الحكومة محلصة ويعملون على نشر لواء السلم الشامل)^(١).

وجعل كونفوشيوس الصالح مقاييساً للمجتمع العادل، فالجميع يجب أن يتحلّوا بفضائل الأخلاق التي تنتج عنها الحقوق مجتمعة فالفرد عندما يحترم ذاته ويعرف ما عليه من حقوق وواجبات يحترم حقوق الآخرين فلا يعتدي عليها، وإن خلاصه لتلك الحقوق وإقامتها يولد الخير للجميع ويطرد الشر. وينذر الطالحين بالعقوبة والحرمان، ودعا كونفوشيوس إلى قدسيّة العمل وحثّ الناس على امتهان الصناعات والحرف المختلفة واعتبر ذلك وسيلة كبرى للقضاء على الجهل.

يقول كونفوشيوس (أن العالم في حرب لأن الدول التي يتّألف منها فاسدة الحكم والسبب في فساد حكمها أن الشرائع الوضعية مهما كثرت لا تستطيع أن تحل محل النظام الاجتماعي الطبيعي الذي تهيئه الأسرة، والأسرة مختلفة عاجزة عن تهيئة النظام الاجتماعي الطبيعي لأن الناس ينسون أنهم لا يستطيعون تنظيم أسرهم من غير أن يقرموا أنفسهم وهم يعجزون عن تقويم أنفسهم لأنهم لم يطهروا قلوبهم، وقلوبهم غير طاهرة لأنهم غير مخلصين في تفكيرهم، لا يقدرون الحقائق، ويختفون طبائعهم بدل أن يكشفوا عنها)^(٢).

(١) قصة الحضارة ص ١٣٠.

(٢) قصة الحضارة ص ١٤٢.

المطلب الثالث

التعاون والحقوق في الديانة الزرادشتية

أعطت الزرادشتية للإنسان نوع من حرية الاختيار العقيدي مع بيان لطرق الإيمان، فكل كائن حي عاقل له حرية الاختيار في اتباع تعاليم السماء أو اتباع الشيطان. فإن اختار الحق انتصر على الشر، ويعني اختياره للحق قبوله لقوانينه في نشر العدل والمساواة وتوزيع الحقوق المنضوية تحت تشريعات إلهية لا يدخلها الباطل والقهر والظلم. ويرى زرادشت أن في فلسفة وجود الجبار يستطيع الإنسان أن يقهر الشكوك والرغبات السيئة والمطامح الفاسدة، ويعمله أيضاً بقيم مجتمع العدالة والمساواة دونما ظلم للآخرين أو فساداً في الأرض.

ويعني الزهد الانعزal عن مسيرة الحياة والانقطاع للعبادة. فالماء عنده معطل للتوجهات الإنسانية في عمارة الأرض الذي استخلفه الله عليها بالعمل. الصالح الموجب لخيره وخير الآخرين.. ذلك الخير الذي نسبه إلى الله تعالى وبشر به وبثوابه وأنذر بعقابه.

ومن الفروض التي آمن بها زرادشت حب الناس ومساعدتهم ونبذ مجتمع الفقر والعوز ودعا إلى أن يكون الناس جميعاً بخير يأكلون من كد أيديهم لا من السؤال وعطائهم الناس وعلى الزرادشتين تقديم الأموال والعطايا إلى من يحتاجها من الناس وأمر بتقديم الأعمال النافعة والمفيدة للناس تكفيراً لخطاياتهم مثل إعطاء المزارع ما يحتاجه من الأدوات الزراعية ومساعدته في شراء البذور كنوع من أنواع التوجهات الإنسانية المفعمة بروح التعاون وأن لا فرق بين الغني والفقير، فللفقير حق في مال الغني عليه إنفاقه في كل وجه من وجوه المساعدات التي تعود على المجتمع بكل مظاهر الخير والمنفعة.

الفَضْلُ الثَّالِثُ

لِقَوْنِ الْإِنْسَانِ
فِي الشَّرِيعَةِ الْيَهُودِيَّةِ

مُقَدِّمة

ظهر اليهود على مسرح التاريخ أحفاداً لبدو يخافون مظاهر الطبيعة ويعبدون الصخور والماشية وأرواح الكهوف والجبال.. ووقف موسى عليه السلام منهم موقفاً حازماً لنعهم من عبادة من عبادة العجل الذهبي لارتباطها بهم منذ أن حلّوا في مصر. واتخذوه رمزاً لإلههم القوي.

(ولما رأى موسى الشعب انه معرّى لأن هارون كان قد عرّاه للهزء بين مقاوميه... ففعل بنو لاوي بحسب قول موسى. ووقع من الشعب في ذلك اليوم نحو ثلاثة آلاف رجل^(١).

وتتنوع أشكال الآلة عند اليهود وجّلها مقتبس من الأمم التي عاصرتهم. كالإله (بعل) الشبيه ياله الهندوس (لنجا) ورمزوا إليه بمحارة مخروطية قائمة... إلى أن توحدت لديهم فكرة اتخاذ (يهوه) إلهًا قومياً خاصاً بهم، مزوجاً في بعض صفاته وملكياته بالآلة الكنعانيين، إذ جعلوا منه إلهًا ذا نزعة حرية صارمة، ولكي تكتمل صفة الإله عندهم عمدوا إلى إضافة صفات الحب في القلوب مقابل القسوة والدمار كصفة ملازمته لإلههم على مر العصور ولكن غالبية تلك الصفات كانت من صنع أيديهم وحسب أهواءهم، وأن (يهوه) يستشيرهم في بعض المواقف الحرجة، ويرى أيضاً - يهوه أنه لم يكن معصوماً بل يخطأ في بعض الأحيان، وأن خطيبته الأبرز هي خلق الإنسان فهو نادم على خلق آدم وعلى جعل شاؤول ملكاً، وراضٍ تمام الرضا عن يعقوب لأنه استخدم الخداع في الانتقام من (لابان)^(٢).

(١) سفر الخروج ٣٢: ٢٥-٢٩.

(٢) قصة الحضارة ص ٣٤٠.

وكثيراً ما تطالعنا أسفار اليهود بصفات رب اليهود (يهوه) المقرنة بالفاظ الحرب والقتال مثل (الرب رجل حرب) و (الذي يعلم يدي القتال) و (ويزعج جميع الشعوب التي تأتي عليهم وأعطيك جميع أعدائك مدیرین) مما حدا بكتاب الأسفار الخمسة المعروفة باسم (البنتایوخ) أي (الل瀛اف الخامس)^(۱). وإلههم فخور بنفسه كجندی منتصر يحرص أن يتباھی بقدرتھ على إغراق المصريين في البحر ويأمر شعبه بارتکاب الوحشية ضد جميع من يحارب بني إسرائیل. ويضع يهوه نفسه في قمة هرم الآلهة عند اليهود فهو ليس بالإله الوحید عند اليهود، لكنه الإله الغیور المحب الأعظم لشعبه.

وبناءً لتغيرات الأحداث التي مرت على بني إسرائیل قوة وضعفاً تغيرت صفات (يهوه) لديهم فوصفوه بأنه ولی الرعاة والمساكين الذين يعيشون في الباذة وهو وصف عمد إلى العبرانيون الورعون الساکنون في مملکة يهوذا الجنوبيّة الفقيرة. بموارده عكس مملکة الشمال الغنية ذات العلاقات التجارية الموطدة مع الفينيقيين الذين أمد ملکهم (جرام) الملك (سلیمان) بالصناعات المهرة لتشييد الهیكل على غرار الهیاكل التي كان يصنعها الفينيقيون. وكانت هذه الاعتقادات أحد الأسباب التي أدت إلى الانقسام بين اليهود، وتجلت مع كل ظلم يوقعه على أنفسهم، مثل ما عمد إليه (أخاب) أحد ملوك الشمال الذي قتل واغتصب وسرق نتاج أرض أحد أتباعه فلما سمع به (إيليا) الذي كان يسكن في الباذة ثار غضبه فقام وجاء إلى (أخاب) بزي أهل الباذة وأنذر الملك بحرب ضروس بين (يهوه) وظلم أهل المدن فقادت الحرب ولم يكتف أتباع (إيليا) بقتل الملك وجميع أفراد عائلته المالكة في الشمال بل اعملوا سيفهم في رقاب كهنة بعل^(۲) وتغيرت نظرۃ اليهود إلى يهوه كإله حرب ودمار إلى إله الجنو الأبوی بعد مرور قرن (في ۷۵۰ ق.م) وعند ظهور (عاموس) الذي رأى أن

(۱) حقوق الإنسان ۶۸/۱.

(۲) انظر قصة الحضارة ۳۴۴ / حقوق الإنسان ۷۰۰/۱.

(يهوه) لا يرضى عن المحاذير البشرية ولا تسره رؤية الدماء والظلم الذي يمارسه الأغنياء من سكان مملكة الشمال. فأنكر طلب اليهود أن يميزوا بيوتهم بأن يرشنها بدماء الكباش المضحاة لئلا يهلك أبناءهم. وبذلك صار عاموس المصلح الاجتماعي الأول والداعي إلى المعيشة الآمنة المزهنة عن حب اللذات والدعوة إلى تآخي اليهود بين الشمال والجنوب وجعلهم الديانة اليهودية هي الديانة الفضلى بين كل الديانات الموجودة.

وبمروز من طويل وبعد تعرض اليهود إلى السبي البابلي وظهور قادة بينهم أنبياء أقنعواهم أن المصائب والمصاعب هي أفضل ذريعة لتهذيب الشعب. فترقى اعتقاد اليهود عما كان أيام بداوتهم إذ كانوا يرون (يهوه) إله حرب إلى أن صاروا يرون فيه الأب المحب العادل.

يقول سفر الخروج (لقد اخترناك إلهًا لتقدم لنا ما نحتاج. وأما ثمن ما ندفعه لقاء ذلك فهو أنا دفعناه مقدماً: اختيارنا لك أي اعترافاً بوجودك) وما جاء في دستور العدالة في الأسفار ذكر الوصايا العشر (التي عملها رب موسى ليبلغ الشعب بها وهي: لا تجعل لك إلهًا غير الله، لا تحلف باسم الرب الهك باطلًا، وأذكر يوم السبت لتقديسه وأكرم إياك وأمك لا تقتل، لا تزن، ولا تسرق. لا تشهد زوراً. لا تشته بين قريبك. لا تشته امرأة قريبك^(١)).

وجاءت الأسفار الأخرى في الشريعة لتصوغ القوانين الأساسية التي وصفت كل عدالة يقوم بها الإنسان إلى الدين الموصى به من قبل رب الموصف بالمحارب الصعب المراس، ودونت أحكام تدعو العدالة بين الشعب ففي سفر أشعيا يدخل الرب في محاكمة مع شيوخ شعبه ورؤسائهم مؤتياً إياهم أنهم أكلوا كروم البائسين وسلبواهم وسحقوا الشعب.

(١) سفر الخروج :٢٠-١٢.

يقول الفيلسوف الفرنسي (رينان): لقد صارت تلك الشريعة أضيق رداء شد على جسم الحياة الإنسانية فقد جعلت الطعام والدواء والشؤون الصحية الفردية وشئون الحيض والولادة والانحراف الجنسي كل هذا جعلتها من موضوعات الفروض والم怀疑ة الإلهية حتى الختان الذي كان شائعاً بين المصريين الأقدمين والساميين المحدثين لم يكن مجرد تضحية لله وفيه يفرضها الولاء للجنس^(١).

وتلمح بعض المصادر التاريخية إلى أوجه الشبه بين تشريعات حمورابي والحقوق التي علمها موسى عليه السلام لشعبه ويبدو هذا جلياً في نظام القصاص الذي يقوم عليه التشريع اليهودي (وإن حصلت أدية تعطى نفساً بنفس وعيناً بعين وسنّاً بسن ويداً بيد ورجلًا برجل وكيا بكى وجراحًا بجرح ورضا برضى)^(٢) وقد وجد نظام مشابه لنظام القصاص في بلاد الرافدين ولدى الإغريق في الألواح الإثنى عشر.

واليهود اقتبسوا نظام القصاص أبناء سبיהם من البابليين. (٥٣٩-٥٨٦) ويتجلى ذلك خاصة في أوجه التشابه الدقيق في طريقة استيفاء الديون ومبدأ تعويض الأضرار وإن قال قائل: إن تواريخت بين إسرائيل تدل على أن (حمورابي) أسبق في الزمان من موسى نقول له: أن تواريخت بين إسرائيل متعارضة مع نصوص التوراة، ومن أمثلة هذا التعارض ما جاء في سفر التكويرن (٢٦:٧) حدث عن (أبي مالك)) ملك الفلسطينيين فيما جرى له مع (اسحق) عليه السلام بصدره زوجته (رفقة) وكان العصر الذي جرت فيه هذه الواقعة هو القرن الثامن عشر قبل الميلاد وكانت الأرض هي أرض (جرار) ولم تعرف هذه البلاد باسم (فلسطين) إلا منذ القرن الحادي عشر قبل الميلاد بعد أن غزتها قبائل (فلستينا) الكريتية ونسبت إليها أي أنها في عهد موسى كانت لا تزال معروفة باسم (كنعان)^(٣).

(١) حقوق الإنسان ١/٧٢.

(٢) سفر الخروج ٢١: ٢٣-٢٥.

(٣) نقد التوراة - د. أحمد حجازي السقا ص ١١٢ دار الجليل - بيروت.

ودعا الأنبياء الاجتماعيون في أسفار بين إسرائيل إلى تقطن العدل والحق والاستقامة، واهتموا بدور الضمير في صياغة الحقوق ووجوب خضوع السلوك لمنطق العقل في ممارسته الترغيب والترهيب الذي يدفع بالمرء إلى الاتجاه الصحيح أو الاتجاه الخاطئ، وإن الفضيلة التي يأتي بها المرء أو الرذيلة الصادرة منه لا علاقة لها بشقاوته وسعادته.

يقول سفر الجامعة (لقد رأيت الكل في أيام بطيبي قد يكون باراً بيده في بره وقد يكون شريراً يطول في شره ثم رجعت ورأيت كل المظالم التي تحرى تحت الشمس: فها هي ذي دموع الظالمين ولا مقر لهم وفي يد ظالمهم قهر إن رأيت ظلم الفقير ونزع الحق والعدل في البلاد فلا ترتع من الأمر لأن فوق العالى عالياً^(١)).

ويبدو أن هذه الشرائع كانت تشير إلى بعض الأحكام المتعلقة ببعض القيم الأخلاقية وتنظيم العلاقات الإنسانية وفرض العقوبات لذا فإن (تلمس حقوق الإنسان فيما عدا الحفاظ على حق الحياة والتملك لا يظهر شيئاً من ملامح هذه الحقوق في الشرائع التوراتية وهي كشرايع حمورابي تختلف عما نلمسه من بعض الإشارات في الحضارة المصرية إلى بدايات الشعور بهذه الحقوق وبخاصة في موضوع التشديد على العدالة وفي الإشارة إلى المساواة والقليل من الحرية^(٢).

ومع وجود كافة التشريعات المنظمة للحقوق والواجبات في التوراة إلا أنها لم تصل بالإسرائيليين إلى الآفاق السامية ولم تقم لهم مجتمع العدل الإنساني ولم تس Moreno بالإنسان إلى التحرر من العبودية المادية لذلك تعرض الإنسان في مجتمعهم للكثير من المحن والصعاب، وعلل أنبياؤهم هذه المصائب في مجتمعهم للكثير من المحن والصعاب، وعلل أنبياؤهم هذه المصائب إلى غضب الله تعالى من تمرد وطغيان اليهود وعصيانهم لأوامر الشريعة وقتلهم الأنبياء وشركهم بالله تعالى.

(١) سفر الأمثال ١:١ ٩:٢،

(٢) حقوق الإنسان ١/٧٤.

وظهرت في بعض الأسفار ملامح تحديد الشريعة على يد بعض الأنبياء التي كرست تعاليم نظرات جديدة تتم عن أفق إنساني شامل يطرح فكرة أكثر عقلانية عن الألوهية والعدالة ابتدأ بتصريحات عاموس هو الإلهية عندما صرّح بأن يهوه هو إله جميع الناس وليس إلهاً خاصاً ببني إسرائيل وحدهم، وفي هذا محاولة للتوفيق بين العدالة والألوهية في التشريع اليهودي من منطلق تقويضهم كل حق إلى الله تعالى.

وتوجد في التوراة والتلمود وأحكام متناقضة هنا وهناك فنجد بعض إصلاحات التوراة تتحدث عن السلب والنهب وقتل الأبرياء من النساء المتزوجات والرجال في الحرب وانتهاك حقوق المحارب في الإسلام، وقد أكد التلمود على هذه الأفعال من استعباد الرفيق وقتل الذكور والأسرى والاستعلاء على باقي الأمم. إلى جانب كل هذه الأحكام المنسوبة للإله نجد أحكاماً معاكسة تدعوا إلى الرأفة والرحمة بالفقراء والدخلاء ودفع استحقاقاتهم يقول سفر التشنيف: لاتهضم أجرة مسكين ولا قير، من أخوتك أو من الدخلاء الذين في أرضك في مدنك بل أدفع له أجترته في يوم لا تغب عليها الشمس لأنه فقير، لا ترهني ثوب أرملة، إذا حصدت حصاد لك في حقولك فنسبيت حزمة في الحقل فلا ترجع لتأخذها، أنها تكون للغريب واليتيم والأرملة، وإذا فرطت زيتونك فلا تراجع ما بقي في الأغصان، وإذا قطفت كرمك فلا تراجع ما بقي منه. وجاء في نص آخر تلمس فيه شيئاً من الحقوق الإنسانية مثل اللوم الموجه للغنى والمقدار اللذين يضران بالفقير ويسيئان استعمال ما أتوا من سلطة. فهذا عاموس يصب بالعارض أولئك الذين (باعوا البار بالمال والفقير بنعلين).

(يرقدون على أسرته، يستلقون على فراشهم الوثير يأكلون حملان القطيع والعجول المسمنة. يشربون الخمر في الكؤوس الكبيرة، يمسحون أجسامهم بأفضل الزيوت). ويقول يوهة على لسان أحد الأنبياء (أَلَسْتُمْ أَنْتُمْ مِنْ يَجِبُ أَنْ يَعْرَفَ الْعَدْلُ؟ أَنْتُمْ تَعْضُوْنَ الْخَيْرَ وَتَحْبُوْنَ الشَّرَّ. أَنْتُمْ تَسْلُخُوْنَ هَمَ الْجَلْدَ وَاللَّحْمَ مِنْ فَوْقِ الْعَظَمَ هُمْ يَفْتَرُشُوْنَ لَحْمَ شَعِيْ) (لن يهان الآباء بحريرة الأبناء ولن يهان بحريرة الآباء بل كل يهان بحريرة خطئته).

إن مسيرة التكوين اليهودي في مفاهيم الحق والعالمة حلّلها مفكروهم الذين أبدوا اهتماماً عظيماً بها.

يقول المفكر اليهودي (باروخ أسيزورا) (١٦٢٣-١٧٦٦) إن شعائر الديانة اليهودية لم تكن تختلف عن شعائر باقي الأديان فحسب، بل كانت مناقضة لها أشد التناقض وقد كان لا بد أن تتولد عن العار الذي كانوا يلحقونه بالأجنبى كل يوم كراهية شديدة له. كانت أشد تملكاً بقلوبهم من آية عاطفة أخرى، وهي كراهية تتولد عن الإيمان والتقوى، بل كانت هي نفسها تعد تقوى وتلك هي بحق أقوى أنواع الكراهية وأشدتها تاماً وكان لا بد أن يقابلها كراهية متبادلة تكونها الشعوب الأخرى بدورها إلى العبرانيين وكل هذه الظروف مجتمعة: أعني حرية المواطنين في الدولة إزاء غيرهم من المواطنين والولاء للوطن والحق المطلق ضد الأجنبي وإباحة الكراهية الشديدة لكل من هو غير يهودي وجعلها واجباً مقدساً والتمييز بالعادات والشعائر جعل كراهيتهم للشعوب ضمن قواعد من الطاعة تتضمن نتيجة النظام الصارم الذي نشأوا عليه ربط جميع أفعالهم الخاصة في الجيش وهكذا فإن الحق الإلهي لديهم جاء نتيجة لعهد جعل العبرانيين يرون بأمر دينهم أنه ليس عليهم أي واجب مقدس بتجاه الشعوب الأخرى التي لم تشارك في هذا العهد^(١).

(١) أسيزورا - يا روح (اللاموت والسياسة) ص ٤١٢. ترجمة د. حسن حنفي. الهيئة المصرية للتأليف والنشر

المبحث الأول

الحقوق الإنسانية

بين الشخصية اليهودية والخصائص النفسية

انفرد اليهود دون سائر الأمم والشعوب بسمميات وخصائص جعلتهم يقفون في قمة الهرم البشري قدسية وصفاء ونقاء وأن من دونهم من الناس ما هم إلا أقل درجة وانحطاط وأن الفرق بينهم وبين سائر الناس (الأمين كالفرق بين الإنسان والحيوان، المؤمن والكافر، وإن الله سبحانه وتعالى لو لم يخلق اليهود لما نزلت بركته إلى الأرض فهم شعب المختار المصطفى المفروز بين الأمم.

ومالت مقومات الشخصية اليهودية في أسفار العهد القديم يجد فيها تفصيلاً دقيقاً لشروطهم واثامهم ونقضهم لمواثيق الله وعهوده بل وكفرانهم به وقتلهم الأنبياء في إطار تارikhهم مما من أسفارهم إلا يزخر بعبارات السخط والغضب التي صبها الله تعالى علىبني إسرائيل على مدى تاريخهم الطويل.

يقول سفر الخروج: قال رب لموسى: (رأيت هذا الشعب فإذا هو شعب صلب الرقبة فالآن أتركني ليحمي غضبي عليهم وأفيهم) ^(١).

وقال رب لموسى في سفر العدد (حتى متى يهيني هذا الشعب؟! وحتى متى لا يصدقوني؟! بجميع الآيات التي عملت في وسطهم أني أضر بهم بالوباء وأبيدهم) ^(٢).

(١) سفر الخروج : ٣٢: ٩-١٠.

(٢) سفر العدد : ١٤: ١١-١٢.

و عمل بنو إسرائيل سراً ضد رب الله لهم أموراً غير مستقيمة و بنوا هيكل لعبادة الأوثان في جميع مدنهم وأقاموا لأنفسهم أنصاباً و سواري للأصنام على كل مرتفع و تحت كل شجرة خضراء!

ورب سائل يسأل ما هي مصداقية دعواهم في أنهم شعب الله المختار لا سيما أن ذلك ورد في القرآن الكريم صراحة ناهيك عن وروده لديهم في التوراة الحالية.

قال تعالى ﴿ يَأَيُّهَا أَيُّهَا إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾^(١).

وقال تعالى ﴿ وَلَقَدْ أَتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الظِّيَّابَتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾^(٢).

وقال تعالى ﴿ وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾^(٣).

وقال تعالى ﴿ قَالَ أَغْيِرَ اللَّهَ أَغْيِيْكُمْ إِلَهًا وَهُوَ فَضَّلْكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾^(٤).

وما جاء في التوراة (لأنك شعب مقدس للرب إلهك وإياك اصطفى الرب إلهك أن تكون له أمة خاصة من بين جميع الأمم التي على الأرض)^(٥) .. (أنا الرب إلهكم الذي فرزكم من بين الأمم)^(٦).

وتعتبر مسألة اصطفاء بني إسرائيل و اختيارهم الإلهي و تفضيلهم على العالمين مسألة دقيقة تترتب عليها أحکاماً و آثاراً تحتاج إلى تجليه و بيان ذلك أن أمر اختيارهم و اصفائهم رهن بحفظهم عهد الله والوفاء بعثافه. فهل حفظ بنو إسرائيل العهد والترموا بالمباثق؟؟

(١) سورة البقرة آية ، ١٢٢ .

(٢) سورة الحجائية آية ١٦ .

(٣) سورة الدخان آية ٣٢ .

(٤) سورة الأعراف آية ١٤٠ .

(٥) سفر الشتنة ٧:٦ .

(٦) سفر اللاويين: ٢٤/٢٠ .

فحسب ما جاء في التوراة والقرآن الكريم أنهم لم يحفظوا عهد الله بل
ضيغوه، وأنهم أشركوا بالله عبدوا الأصنام وتركوا أوامره و تعدوا حدوده وكتبهم
تقر بذلك ومن ثم فإنهم فقدوا استحقاقهم الاصطفاء والاختيار على العالمين فإنه كان
ابتلاعه و اختياراً لهم.

قال تعالى ﴿ وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ عَلَى عِلْمٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ ﴿ وَأَتَيْنَاهُمْ مِنْ آنَّا يَكِيدُ مَا فِيهِ بَلَّوْا مِثِينٌ ﴾ ﴿ إِنَّ هَؤُلَاءِ لَيَقُولُونَ ﴾ ﴿ إِنْ هِيَ إِلَّا مَوْتَنَا الْأُولَى وَمَا نَحْنُ بِمُنْشَرِينَ ﴾ ^(١) .

والقرآن الكريم يتفق مع نصوص التوراة حيال هذه النقطة اتفاقاً واضحاً وإن مسألة تعليق اصطفاء الله لبني إسرائيل وتفضيلهم على العالمين مرتبطة بحفظ العهد للرب والوفاء بعثاته وإنهم لم يحفظوا العهد بل إن ما صدقه القرآن صدقه مما جاء في كتبهم وما كذبته كذباته وما سكتت عنه سكتنا عنه فلا نصدق أو نكذب فلا ضير أن كلام التوراة هنا فيه بقية من وحي وآثار نبوة، ولكن هذا لا يعنينا من القول في القدر والحكم بتحريف التوراة وتغييرها وتزييفها فقد بدأ أحبار اليهود وحرفو هذه التوراة تحرifaً لفظياً وذلك بالزيادة في مواضع الحذف والنقص في مواضع أخرى تبعاً لفظياً وذلك بالزيادة في مواضع الحذف والنقص في مواضع أخرى تبعاً لأهوائهم ومصالحهم ورفعاً لشأنهم بين الأمم ما أنزل الله به من سلطان. هذا التزييف في النصوص والتغيير لازم التاريخ اليهودي ابتداءً من نزول الأنبياء عليهم إلى قيام مملكتيهم (إسرائيل ويهودا) و تعرضهم للاضطهاد والسيء والقمع من المالك والأمم التي سيطرت عليهم وحكمتهم - بفعل تسلطهم وجيروتهم وقتلهم أنبياءهم وصالحيهم ومخالفتهم أوامر الله تعالى إلى الفترة التي وضع فيها أحبارهم وكهنتهم كتبهم الدينية المملوكة باسم الزعاف على الأمم الأخرى وأنهم ما خلقوا إلا ليعيشوا عيشة أدنى درجة من عيشة اليهود!! وإن هذا التحريف قد ذكره الله سبحانه وتعالى في كتابه الحكيم..

(١) سورة الدخان الآية ٣٢-٣٥.

ترى بكل هذا الكم من التحرير والمغالطات والمهاترات كيف تتم بناء الشخصية اليهودية عبر تاريخ مضى عليه أكثر من ثلاثة آلاف سنة؟!

لقد حكم الله تعالى على بني إسرائيل بأنهم متصلبوا الرقاب قساة القلوب شريرون متذمرون على الله. متفقون على عصيانهم، ومن ثم كان وعید الله لهم شديد، فضرروا باللوباء وحلّ عليهم غضب الله فأفتقهم. فأين هم من الحقوق الإنسانية والعدل والمساواة؟!

قال الرب لموسى (حتى متى أغفر هذه الجماعة الشريرة المتذمرة علي). قل لهم: حي أنا، ويقول الرب: لأفعلن بكم كما تكلمت في أذني في هذه القفر تسقط حشکم.. أنا الرب: قد تكلمت لأفعلن هذا بكل هذه الجماعة الشريرة المتفقة علي. في هذا القفر يفنون ويموتون^(١).

إن موضوع القيمة الأساسية للحياة الإنسانية وواجب كل إنسان بذلك أقصى ما يستطيعه ليعيش بحسب أخيه الإنسان في ود وتعيش السلام وأن أقدم له يد العون متى احتاج إلى ذلك بحكم الإنسانية وفطرتها المحبولين عليها كبشر، ولما كانت الشخصية اليهودية ترى في الأغيار^(٢) نظرة غير إنسانية لا تنم عن صدق مشاعر بل روح ملؤها الحقد والقتل والانتقام لأنهم يرون في روحهم فقط روح من قبس نوراني وروح الأغيار ما هي إلا روح شيطانية يجب خنقها. فحسب تعاليمهم إن إنقاذ حياة يهودي واجب لا يعلو عليه واجب آخر فهو يتقدم على جميع الواجبات الدينية الأخرى باستثناء تحريم أشنع المعاصي الثلاث فحسب (الزندي والقتل وعبادة الأوثان).

أما بالنسبة للأغيار فالمبدأ الأساس لديهم يقول بوجوب الاقتناع عن إنقاذ حياتهم فحكمتهم تقول بوجوب (ألا يرفع الأغيار من البغر ولا يدفعون إليه ويشرح ابن ميمون ذلك قوله^(٣):

(١) سفر العدد ١٤: ٢٦-٣٥.

(٢) الأغيار مصطلح يطلق على غير اليهود كافة.

(٣) شاطاك. إسرائيل - الديانة اليهودية وتاريخ اليهود. ترجمة رضى سليمان ص ١٣٦. مراجعة مريم بري. ط ٢-٣. شركة المطبوعات للتوزيع والنشر - بيروت ١٩٦٦.

(أما بالنسبة إلى الأغيار الذين لسنا في حالة حرب معهم فينبعي ألا تنسحب في موتهم ولكن إنقاذهم من نوع إذا كانوا على وشك الموت فإذا شوهد أحدهم على سبيل المثال يسقط في البحر ينبغي الامتناع عن إنقاذه لأنه مكتوب (وأنت لن تقف ضد دماء قرينك ولكن الأغيار ليسوا أقرانك، وينبغي لليهودي الطبيب خصوصاً ألا يعالج مريضاً من الأغيار وإن ميمون هو طبيب لامع ويكرر في فقرة أخرى، الفارق بين (قرينك) وبين الأغيار ليستجع بأنه من نوع إبراء أحد الأغيار حتى لقاء أجر) إن أبسط المقومات الإنسانية هو حفظ الحياة وحقه في العيش.

فلما كان هذا الحق غير مضمون في التعاليم اليهودية بل متعدد عليه فمن البديهي أن تنطبع الشخصية اليهودية بسمات عدائية مقيمة تجاه كل نفس غير يهودية ولا يترجى منها كل خير وتعاون مع الآخرين ويستحقون كل العذاب والنكال الذي صبّه الله تعالى عليهم بما اقترفت أيديهم من شرور الأعمال والآثام يقول الله على لسان أرمياء فيما نسبه إليه بنوا إسرائيل:

(قد نقض بين إسرائيل وبين يهودي الذي قطعه مع آبائهم للذلك قال رب: ها آنذا حالب شراً عليهم، لا يستطيعون أن يخرجوا منه، ويصرخون فلا أسمع لهم لأنه بعد مدنك صارت آهلك يا يهودا. وبعد شوارع أورشليم وضعتم مذابح للخزي...^(١)).

(أزيد على تأدبيكم سبعة أضعاف حسب خطاياكم فتأكلون بنبيكم وبنياتكم وألقي جثثكم على جثث أصنامكم موأدريكم بين الأمم. فتهلكون بين الشعوب)^(٢).

هذه خصائص النفس اليهودية التي أشربت العجل وتهالكت على الشرك والرجس التي وردت في أسفارهم وهم أعلم بأنفسهم وبالحادهم وشر كفهم وقسوة قلوبهم وغلظتهم وعصيانهم وقسوتهم، وخير ما تتجلى هذه الصفات فيهم تلك الصورة الرمزية البشعة التي رسماها نبיהם حزقيال لمدينة أورشليم ونكرائهم لأنهم لأنعم الله واستحقاقهم النكال الذي أوقعه الله تعالى بهم يقول حزقيال:

(١) رميا: ١١: ١٣-١٠.

(٢) حزقيال: ٢٦: ٣٩-١.

كانت امرأتان ابنتا أم واحدة، وزرتا بمصر، في صباهما رتنا، هناك دغدغت ثديهما، وهناك تزغرفت ترائب عذرتهما وأسماهما السامرة (أهولة) وأورشليم (أهولية) وزنت أهولة (السامرة) وعشقت محبها من أشور وتنجست بكل من عشقتهما، بكل أصنامهم ولم تترك زناها من مصر أيضاً لأنهم ضاجعوها في صباها وزغرفوا ترائب عذرتها.. لذلك سلمتها ليد عشاقها.. ليد بني أشور الذين عشقتهم هم كشفوا عورتها أحذوا بناتها وذبحوها بالسيف فلما رأت أخت (أورشليم) أهوليب ذلك، أفسدت في عشقها أكثر منها، وفي زناها أكثر من زنى أختها فرأيت أنها قد تنجست. ولكليهما طريق واحدة فأتاها بنو بابل في موضع الحب. ونجسوها بزناهم، فتنجست بهم وكشفت عورتها فجافتها نفسى كما جفت أختها^(١).

(قال السيد الرب: ها أنذا أسلمك يا أورشليم فيعاملونك بالبغضاء ويتركونك عريانة، فتكتشف عورة زناك أفعل هذا لأنك زنيت وراء الأمم لأنك تنجست بأصنامهم)^(٢).

إن الشخصية اليهودية ترعرعت على الحقد والكرابية ونبذ كل أوجه التعاون والمحبة أو الدعوة إلى المريات الإنسانية والعقيدية، حتى تلك التي فطرت عليها الجبلة الإنسانية، فمن تشريعاتهم^(٣) عدم مساعدة المرأة من الأغيار في حالة الولادة أيام السبت حتى لقاء أجر كما ينبغي عدم الخوف من العداء حتى عندما لا ينطوي هذا النوع من المساعدة على انتهاء لحمة السبت. والمعروف أن يوم السبت لديهم يحرم فيه أي عمل يقدمون به ولكنهم يخللون العمل به خوفاً من الأعداء لا من باب مساعدة المضطرين للحاجة من غير الأمم. ويقرر الحاخام يوئيل سيركيس (أحد أشهر حاخاماتهم في القرن السابع عشر) وجوب معالجة العمد وصغر النبلاء والأستقراطيين في أيام السبت بسبب الخوف من عدائهم الذي ينطوي على (شيء

(١) حرقىال ٢٣: ١-١٨.

(٢) حرقىال ٢٣: ٢٨-٣٠.

(٣) الديانة اليهودية وتاريخ اليهود ص ١٤٠-١٤١.

من الخطر) ولكن في الحالات الأخرى خصوصاً عندما يكون مكناً التدليس على الأغيار بعد مراعي إغفال الطبيب اليهودي سوف يرتكب معصية لا تتحمل إذا عالج أحد الأغيار يوم السبت.

يؤمن اليهودي أن كلام الحاخامات مقدس ومطاع طاعة عمياء وإن مخافة الله تمثل في مخافة الحاخامات والتوراة اليوم بين أيدي اليهود هي من جمعها الحاخامات منذ زمن قديم، ربطة فيها بين (رب إسرائيل) و(حرب إسرائيل) إذا ما علمنا أن الحرب هي عقيدة بني إسرائيل، وأن بقاءهم مرتبط بظهور الحرب فهي الرباط المقدس الذي يجمعهم وبسبها تذوب الخلافات حتى المستعصية منها. وقد ورد في التوراة ما نصه:

(لأن الرب إلهكم سائر معكم لكي يحارب عنكم أعداؤكم ليخلصكم ولتكن حربكم مقدسة)^(١).

وجاء في سفر التثنية (حين تقترب من مدينة لكي تحاربها فلا تستبق منها نسمة واحدة)^(٢).

يقول (بن جوريون): إن جميع الحروب التي خاضتها إسرائيل هي حروب مقدسة: الأولى لتحرير الأرض والثانية لاستمرار الدولة والثالثة لنبوعات أنبياء إسرائيل.

إن كتاب التوراة الموجود بين أيديهم والذي تم تدوينه في عهد عزرا لم يسلم من التحرير والتبديل بما يخدم الأطماع اليهودية التي تحتل مكانة مهمة في وجدان اليهود الدين، وإنها عروس الله أي التوراة التي تجلس إلى حواره على العرش حتى أن هذا الفكر العنصري انعكس على الأدب العربي الحديث، ففي رواية (يعيش) للأديب اليهودي الصهيوني (حايم هزار) الذي يعترف بالضعفية اليهودية الدينية في نفوس اليهود ضد جميع الشعوب، فيقول على لسان أحد الفتى في مجتمع للهؤ والمحون:

(١) سفر التثنية ٢٠:٤

(٢) سفر التثنية ٢٠:٤

(لو أراد الله لاستطعنا حشد قوة كبيرة ومن جميع أنواع الأسلحة، ونستطيع ظهور
الخيول والبغال، ونركب السفن في البحر الكبير ونحتل المدن والبلدان ويهرب أمامنا
جميع الشعوب كالجراد)^(١).

(١) رواية (يعيش) حايم هزار ١٩٢/١

المبحث الثاني

أثر الشريعة الشفوية في العقيدة اليهودية

يعتبر التلمود كتاب بني إسرائيل المقدس، وتفوق قدسيته التوراة وسائر الأسفار اليهودية، وهو من وضع حاخاماتهم وأحبارهم.

واليهودية اليوم أو الإسرائيلية هي اليهودية التلمودية المؤسسة كلياً على كتاب التلمود وتعاليمه التي لا تضاهيها التلمودية المؤسسة كلياً على كتاب التلمود وتعاليمه التي لا تضاهيها منزلة ولا فضلاً أية تشريعات دينية أخرى. وقد جاء في صحيفة من التلمود (أن من درس التوراة فعل فضيلة لا يستحق المكافأة عليها، ومن درس (المشنا) فعل فضيلة استحق أن يكافأ عليها، ومن درس (الجمارا) فعل أعظم فضيلة^(١)).

وجاء في كتاب (شاغيحا): من احتقر أقوال الحاخamas استحق الموت، أما من احتقر أقوال التوراة فلا يستحق عقاباً، ولا خلاص لمن ترك تعليم التلمود واشتغل بالتوراة فقط، لأن أقوال علماء التلمود أفضل مما جاء في شريعة موسى^(٢).

ويقولون أن التلمود هو من اهتمام أشعيا النبي الذي قسم أبوابه وفصوله وإن الحديث مساو لشريعة موسى!!

وذكر أحد الحاخamas أن من يقرأ التوراة بدون المشنا والجمارا فليس له إله!

وكلمة التلمود تعني: تعليم ديانة وآداب اليهود، والمشنا معناها الشريعة المعتادة أو الشريعة المكررة لأن شريعة موسى المرصودة في الكتب الخمسة التي كتبها مكررة في كتاب المشنا، وغرض المشنا هو إيضاح وتفسير ما التبس في شريعة موسى

(١) الشرقاوي د. محمد عبد الله. الكتز المرصود في فضائح التلمود ص ١٦٨ مكتبة الوعي الإسلامي – القاهرة (المشنا والجمار) يطلقان على التلمود وهما من مكوناته وعنصريه الرئيسيين.

(٢) الكتز المرصود في فضائح التلمود ص ١٦٨ .

وأضيفت إليها فيها بعد أقوال حاخامتهم من مدارس فلسطين وبابل. (والجمار) هي تعليقات علماء اليهود على المشنا وهي طويلة ومسهبة كونت مع المشنا ما يعرف بكتاب (التلمود).

وأصل هذه التعليقات مستمدة من مصادرين أصليين أحدهما المسمى بتلمود أورشليم الموجود في فلسطين سنة (٢٣٠) وثانيهما تلمود بابل وهو الذي كان موجوداً في بابل سنة ٥٠٠ وتلمود بابل هو الموجود اليوم.

ويدعى حاخامتات اليهود (الربانيون) إن موسى عليه السلام هو المصدر الأول للتلمود إذ أنه تسلّم القانون المكتوب على لوح الحجر فوق الجبل وتسليم من الله أيضاً تفسيرات وشروط لهذا القانون وهو القانون الشفوي وهو التلمود. وإن التلمود كان السبب في بقاء موسى وقتاً أطول مما كان محدداً فوق الجبل في أشياء ولو كان اللقاء من أجل تلقي القانون المكتوب فحسب فقد كان يكفي ذلك يوماً واحداً.

وتعزى للتلمود الصفات التي يتميز بها اليهودي فالإتزان في الشخصية والتصدق ونزعته إلى الحرية الاجتماعية وعلاقته العائلية الوطيدة وتعطشه للتعليم وإمكانياته العقلية كلها ترجع إلى التلمود والحياة اليهودية قد أثرت بهذا الكتاب.

ويتكون التلمود من ستة أقسام:

- ١ - كتاب (زراعيم) ويعني بالزراعة والمحاصيل الزراعية ونصيب الحاخام من الحصول.
- ٢ - كتاب (موعد) ويعني بالأعياد.
- ٣ - كتاب (ناشيم) أي النساء ويتعلق بالزواج والطلاق.
- ٤ - كتاب (نزيقين) أي الأضرار. ويحتوي على السموم الذي يطلقونها على الأغيار من رباؤغش واحتيال .
- ٥ - كتاب (طهاروت) ويعالج أحكام الطهارة.
- ٦ - كتاب (قداشيم) أي المقدسات والطقوس الخاصة بخدمة الهيكل^(١).

(١) تاريخ الديانتين اليهودية وال المسيحية. د. سعدون محمود السامرائي. فصل الكتب اليهودية المقدسة. بغداد.

والعهد القديم (التوراة) الموجود بين أيديهم مكتوبًا يطلقون عليه (مقراً) من قرأ
أما (المشنا) فهي الشريعة الشرفية التي تتناقلها الألسن. وهي تكرار شفوي لشريعة
موسى عليه السلام كما يدعون.

والمشنا مصدرًا من مصادر التشريع لديهم وتأتي في المقام الثاني بعد العهد
القديم وقد تم جمعها على مدى ستة أجيال (٢٠٠ - ١٠٠) م.

والعهد القديم (التوراة) والمشنا والجمارا لم تشف غليلهم فقاموا بتأليف
(التلمود) وبيتوا فيه سموهم وهو موسوعة كاملة بها كل ما يتعلق بهم من شريعة
وتاريخ وأدب وعلوم طبيعية وصناعة وزراعة وبخارة وربا وميراث وضرائب وتنحيم،
وووضعوه في القرن الخامس ويبلغ عدد صفحاته ستة آلاف صفحة في كل منها ٤٠٠
كلمة. واشتراك في تأليفه ألف حاخام وهو ما يعرف بالتلمود البالي، وهناك أيضًا
تلמודًا آخر يسمى بالتلمود الأورشليمي (الفلسطيني) وهو مجموعة من الأحكام
الفقهية وتفاسير المشنا التي وضعها حاخامات إسرائيل وخصوصاً حاخامات طبرية
وتسبورى وتم تدوينه قبل تدوين التلمود البالي بعشرين وخمسين عاماً أبي في عام
(٣٧٥) م. وكلاهما مكون من المشنا والجمارا، ووجه الاختلاف بينهما في الجمارا^(١).

وتطلق كلمة (التلمودية) على علية القوم من الربانيين وهم يضفون قدسية
على التلمود وينزلونه من أنفسهم منزلة أعلى من التوراة وإنه روح الشعب التي أهلت
موسى عليه السلام لتلقي الألواح في سيناء وهو يمثل جهود اليهود في إقامة الدين
المقابل للجهد الإلهي المتمثل في تنزيل التوراة.

والتل모دية هم شراح التلمود ومفسروه وهم العارفون بيواطن التلمود والخفية
وتأويلاتهم بنوعة مفتوحة^(٢).

(١) المسيري. د. عبد الوهاب، موسوعة المفاهيم والمصطلحات اليهودية ص ١٤١.

(٢) الحنفي. د. عبد المنعم. الموسوعة النقدية للفلسفة اليهودية ص ٨١ - دار المسيرة - بيروت.

وتتصف لغة التلمود بالغموض في نصوصه وتفاصيله لاحتواها على كل عبارات التمييز العنصري والمغالطات والأكاذيب والمهاترات اليهودية وهذا الأمر كله ناشئ من ميل العلماء منهم إلى جعل التلمود طسماً من الطلاسم لكي يستغلوا العامة بالإضافة إلى أن التلمود ليس من وضع مؤلف واحد أو جنة من المؤلفين، ولم يوضع في عصر واحد. ومؤلفيه كانوا رجالاً من أقطار شتى لا تجمعهم لغة واحدة فبعضهم يعرف الآرامية والبعض الآخر يعرف العربية أو الفارسية أو اليونانية. وفي التلمود الشعب المقدس والتوراة مقدسة والتلمود مقدس والأرض مقدسة واللغة مقدسة وكل شيء لهم وبهم وحتى المولى تعالى خاص بهم وحدهم وعليهم أن يحتفظوا بجنسهم وهذا هو الأساس في فكرة عدم التبشير عندهم^(١).

وآمنوا أيضاً بمحب تلمودهم أن روح الله لا تحل إلا في الشعب اليهودي المقدس وإن العالم أجمع في نظرهم عالم مدني. وزادت أهمية التلمود عند اليهود خاصة بعد ظهور المسيحية ولقبوا التلمود بالتوراة الشفوية.

وجاء في وصية أحد الحاخامات لابنه: يا بني كن حريصاً على مراعاة أقوال الكتبة (الحاخامات مؤلفي التلمود) أكثر من حرصك على التوراة لأن أحكام التوراة تحوي الأوامر والتواهي، أما شرائع الكنيسة فإن من ينتهك واحدة منها يجلب لنفسه عقوبة الرب.

ولنر ما يحويه التلمود من عقائد وأفكار ومفاهيم غوغائية حاول حاخاماتهم زرعها في نفوس اليهود ليبنوا وبالتالي الشخصية اليهودية على أساس من التراهنات والضيغينة ضد سائر الشعوب والأمم فقد ذكر في التلمود^(٢):

(أن النهار اثنتا عشر ساعة.. في الثالث الأولى منها يجلس الله يطالع الشريعة، وفي الثالث الثانية يحكم وفي الثالث ما يأكل المؤمنين في الجنة هو لهم زوجة الحوت المملحة ويقدم لهم أيضاً على المائدة لحم ثور بري كبير جداً كان يتغذى بالعشب

(١) سيد عاشر. اليهود في عصر المسيح ص ١١٢.

(٢) راجع كتاب الفكر الديني للدكتور حسن ظاظا.

الذى ينبع في مائة ويأكلون كذلك لحم طير كبير لذيد الطعم ثم لحم أوز سمين. أما الشراب فهو النبيذ اللذيد المعتق المعصور ثانى يوم خلق فيه العالم ولا يدخل الجنة إلا اليهود أما النار فهي مأوى الكفار ولا نصيب لهم فيها سوى البكاء لما فيها من الظلام والعفونة والطين والنار أكبر من الجنة ستين مرة وسيظل المسلمون في النار إلى الأبد لأنهم لا يغسلون سوى أيدهم وأرجلهم والمسيحيون لأنهم لا يختتنون.

وصب التلمود غضبه على المسيح عليه السلام وعلى أتباعه لأن المسيح الموعود بهم سيأتي ليخلصهم مما حل بهم من كوارث وأزمات وقد خاب ظنهم في عيسى عليه السلام الذي جاء مرسلا من الله تعالى ليعلمهم الأخلاق الكريمة التي نبذها اليهود وراء ظهورهم. بالإضافة إلى أنهم أرادوا أن يكون مخلصهم قائدا حربيا يحمل السلاح يقتل ويدمر ويزجر ويرعد، ويرفض القيام بالأعمال المفيدة يوم السبت^(١).
وتصوروا بخيء مسيحهم الموعود بطل حالات الفخر والخير والبركة.

فيقدومه تطرح الأرض فطيرا وملابس من الصوف وقمحا حبه في حجم كلاوي الشiran الكبيرة عندها تعود السلطة لليهود، وتقوم كل الأمم بخدمتهم والخاضوع لهم، ويصبح لكل يهودي ألفان وثمانمائة عبد يخدمونه ولكن المسيح الموعود لا يأتي إلا بعد القضاء على حكم الأشرار الخارجين عن دينبني إسرائيل وإن اليهود سيعيشون في حرب طاحنة مع باقي الشعوب في انتظار ذلك اليوم وسيأتي المسيح عليه السلام ففيه تهجم شيع لا يليق ذكره وهو أمر ليس غريبا على كل من يعوزه البرهان فيصف خصميه بالجحون أو السحر: قال تعالى ﴿ وَقَالُوا يَا أَيُّهَا آَلَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الْذِكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ﴾^(٢) قال تعالى : ﴿ كَذَلِكَ مَا أَتَى آَلَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِم مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴾^(٣).

(١) سيد عاشر - اليهود في عهد المسيح ص ١٠ .

(٢) سورة الحجر الآية ٦ .

(٣) سورة الذاريات الآية ٥٢ .

وحاول علماء اليهود إعطاء تصور مقيد للشعوب والأمم غير اليهودية أعطت انطباعاً سلبياً لكل معتقد للديانة اليهودية أنه المفضل عند رب العالمين وأن غيره مدين له بالطاعة والانصياع له ولأوامر دينه إذ ورد في التلمود:

١. غير مصرح للكاهن بأن يبارك الشعب، باليد التي قتل بها شخصاً حتى لو حدث القتل بطريق الخطأ أو ندم الكاهن بعد ذلك الثالثة يطعم العالم وفي الثلاث الأخيرة يجلس ويلعب مع الحوت ملك الأسماك^(١).

يقول أحد علماء التلمود أنه لا شغل لله في الليل غير تعلم التلمود مع الملائكة ومع ملك الشياطين (أسمودية) في مدرسة السماء والحوت كبير جداً يمكن أن يتسع حلقه لسمكة طولها (٣٠٠) فرسخ ونظراً لحجمه الكبير فقد رأى الله أن يحرمه من زوجته لأنه إن لم يفعل ذلك امتلأت الدنيا وحوشاً تهلك من فيها وهذا حبس الله الذكر بقوته الإلهية وقتل الأنثى ولملحها وأعدها لطعام اليهود في الفردوس)!!

(والله يندم على تركه اليهود في حالة تعasse حتى أنه يلطم ويكيي كل يوم فتسقط من عينيه دمعتان في البحر فيسمع دويهما من بداء العالم إلى نهايته وتضطرب المياه وترتجف الأرض في أغلب الأوقات فتحصل الزلازل.

يقول سفر التكويرن (ورأى الرب أن شرّ الإنسان قد كثر في الأرض.. فحزن الرب إنه عمل الإنسان في الأرض)^(٢) يقول الدكتور حسن ظاظا: استغل اليهود عدم ورود ذكر وصف للجنة في التوراة فاستغل الحاخامات اليهود هذا ووصفوها على هواهم في التلمود حيث قالوا^(٣):

١. إذا وقع كلب في حفرة فعلى اليهود إخراجه وإطعامه أما إذا وقع بها أحد (الأغيار) فعليه اتباع ما أمر به الرب بأن يحضر حيناً ثقيلاً ويعطي به فوهة الحفرة ويحرسها سبعة أيام حتى يتأكد من أنه مات خوفاً وهلاعاً وجوعاً وعطشاً فليبارك له الرب.

(١) الفكر الديني الإسرائيلي - د. حسن ظاظا ص ١٠٠ .

(٢) سفر التكويرن ٦: ٤-٥ .

(٣) الفكر الديني الإسرائيلي - د. حسن ظاظا ص ١٠١ .

٢. قتل غير اليهودي من الأفعال التي يكفي عليها الله.. وإذا لم يتمكن من قتلهم فواحش عليه أن يتسبب في هلاكهم في أي وقت ويأتي طريقة ممكنة.
٣. أرواح غير اليهود هي أرواح شيطانية تشبه أرواح الحيوانات.
٤. حياة غير اليهودي ملك لليهود فكيف بأمواله.
٥. إذا زنا اليهودي بامرأة غير يهودية فلا يكون قد ارتكب محراً لأن لليهودي الحق في اختصار غير اليهوديات.
٦. لا ينخطئ اليهودي إذا انتهك عرض الأجنبي فكل امرأة ليست من بين إسرائيل بهيمة وكل عقد نكاح لغير اليهود فاسد.
٧. يجب على كل يهودي أن يبذل جهده لمنع تملك باقي الأمم في الأرض لتبقى السلطة لليهود وحدهم.
٨. النطفة التي خلقت منها بقية الشعوب الخارجين عن الديانة اليهودية هي نطفة حصان^(١).

(١) شرعة الحرب عند اليهود. محمد السيد عاشور ص ٣٤ / الفكر الديني الإسرائيلي ص ١٠٣

المبحث الثالث

الاتجاهات المنافية للإنسانية في الشريعة اليهودية

أنموذج القتال

وردت في الشريعة اليهودية أحكام عدّة تخلو جميعها من المفاهيم الإنسانية التي كرسها موسى عليه السلام توطيداً لكرامة الإنسان وصيانته له من كل ما من شأنه أن يسيء إلى إنسانيته والرقة به، ونظراً لكثرتها هذه الأحكام فإننا نأخذ مثلاً واحداً يجسد حقيقة اليهود في عدم احترامهم لكيونية الإنسان وكأنهم يعاملوه كمحلوق غريب أو جده الله سبحانه له خدمتهم فقط وإن منزلته لا تعدو منزلة الحيوانات. ومثالنا على ذلك هو عقوبة القتل وأساليبهم التدميرية الوحشية في تنفيذها تحت العناوين التالية^(١):

- ١ - حرب إبادة.
- ٢ - حرق الإنسان حياً.
- ٣ - القتل بإلقاء الأسرى من على.
- ٤ - القتل والتعليق (الصلب).
- ٥ - القتل وتعليق القتيل بعد صلبه.
- ٦ - الرجم.
- ٧ - عقاب الحيوانات في التوراة.

(١) القرآن وتصديق التوراة والإنجيل ص ١٧٥ وما بعدها.

١. حرب إبادة: في سلسلة الحروب التي خاضها اليهود مع أعدائهم أمرتهم حكامهم التشريعية بإبادة جميع الأقوام التي تقع في الأسر وقتلهم جميعاً أطفالاً ونساءً وشيوخاً ومحاربين وبهائم.

جاء في سفر العدد: (ولما سمع الكنعاني ملك عرار الساكن في الجنوب أن إسرائيل جاء في طريق أتاريم حارب إسرائيل وسي منهم سبياً، فنذر إسرائيل نذراً للرب وقال إن دفعت هؤلاء القوم إلى يدي أحمر مدنهم فسمع الرب لقول إسرائيل ودفع الكنعانيين فحرموهم ومدنهم فدعى اسم المكان حرمة^(١).

(ثم تحولوا وصعدوا في طريق ياشان، فخرج عوج ملك ياشان للقائهم هو وجميع قومه إلى الحرب في اذرعى فقال الرب لموسى لأنني قد دفعته إلى يدك مع جميع قومه وأرضه، فتفعل به كما فعلت بسيحون ملك الأمروريين الساكن في حشبون فضربوه وبنبه وجميـع قـوـمـه حتى لم يـقـ له شـاردـ وـملـكـواـ أـرـضـهـ^(٢)).

لقد نذر بنو إسرائيل الله تعالى إذا حق لهم طلباتهم وأمنياتهم إن يبدلوا جميع الشعب والمواشي كأنما يتذرون كباشاً أو ثيراناً ولم يرد أنهم حاولوا إصلاح أعدائهم أو التفاوض معهم في شؤون الصلح، أما مفاهيم الهدى والرحمة والعفو والتسامح فهي محذوفة من قواميسهم ولا يعرفونها..

وجاء في سفر صموئيل الأول (وهو من أسفار التاريخ المدون التي لم يقل صاحبه أنه أوحى إليه من الله أو جاءه ملاك وقال له اكتب، ولكن سرعان ما أصبحت كتابة هذا السفر وغيره من أسفار التاريخ وحيا من الله عند المسيحيين واليهود).

(وقال صموئيل لسؤال: اي اي أرسل الرب لمسحك ملكاً على شعب إسرائيل وإلا فاسمع صوت كلام الرب. وهكذا يقول رب الجنود. إني قد افتقدت ما عمل عماليك يا إسرائيل حين وقف له في الطريق عند صعوده من مصر، فالآن اذهب

(١) سفر العدد ٢١: ٣-٤.

(٢) سفر العدد ٢١: ٣٣-٣٥.

واضرب عماليق وحرّموا كل ماله ولا تعف عنهم بل اقتل رجلاً ورضيعاً بقراً وغنماً، حلاً وحماراً، فاستحضر شاؤل الشعب وعده في طلایم مئتي ألف رجل وعشرة آلاف رجل من يهودا. ثم جاء شاؤل إلى مدينة عماليق وكمن في الوادي، وقال شاؤل للقينين اذهبوا وحيدوا انزلوا من وسط العمالة لغلاً أهلنكم معهم وأنتم قد فعلتم معروفاً مع جميعبني إسرائيل. عند صعودهم من مصر. فجاد القيني من وسط عماليق. وضرب شاؤل عماليق من حويله حتى مجئك إلى أشور التي مقابل مصر. وأمسك أحاج ملك عماليق حياً وحرّم جميع الشعب بحد السيف، وعفا شاؤل والشعب عن أحاج وعن خيار الغنم والبقر والثياب والخراف وعن كل الجيد ولم يرضوا أن يحرموها وكل الأماكن المحتقرة والمهزولة حرّموها^(١).

وجاء في تفسير النص المتقدم أن سبب الحرب هو مضائق العماليق لموسى عليه السلام حين خروجه من مصر، وثم قتل الجميع وفيما يروى بعد ذلك أن الله غضب على شاؤل لأنه لم يذبح أحاج الملك وبباقي الغنم، وبعد ذلك قتل صموئيل النبي بنفسه الملك أحاج الأسير.

وقد نسب إلى صموئيل هذا السفر مع أن بعض أجزاء هذا السفر كتبت بعد وفاة صموئيل. ولم يعلم من قام بجمعه أو كتابته، ومع ذلك فإن اليهود والسيحيين يقولون أنه (وحى وكلام الله)^(٢).

وفي عهد سليمان النبي لم يوجد في التابوت إلا لوحين فقط من شريعة موسى عليه السلام ولذلك فإن كتبت الشريعة بعد النبي المتضمنة بإيادة الشعوب دون إبداء أي محاولة لهدايتهم والتسامح معهم فقط كانت الدعوة مجرد أخذ الأرض والاستيلاء عليها وجاء في سفر التثنية: (كل هذه كانت مدنًا محصنة بأسوار شاسحة وأبواب ومزاليج سوى قرى الصحراء الكثيرة جداً فحرمناها كما فعلنا بسيحون ملك حشيون محرين كل مدينة. الرجال والنساء والأطفال لكن كل البهائم وغنيمة المدن نهيناها لأنفسنا)^(٣).

(١) سفر صموئيل الأول: (١٥ : ٩-١).

(٢) القرآن وتصديق التوراة والإنجيل ص ١٧٦.

(٣) سفر التثنية (٣: ٥-٧).

والنص يصرح أنه عندما تقترب من مدينة لكي تحاربها أي اليهود استدعها أولًا للصلح، فإن أجابتك للصلح وفتحت لك أبوابها فإن كل الشعب الموجود فيها يكون مسخراً لك، ومستعبدًا لك، ويحق لك أن تستغلهم وتسخر نشاطاتهم لصالح الشعب اليهودي. أما إذا لم تسلّمك وحاربتك حرباً فحاصرها وإذا دفعها الرب إلّهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورهم بحد السيف، وأما النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها فاغتنمها لنفسك وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلّهك.

هذه هي وصية الشريعة اليهودية تجاه المدن المحتلة، قتل وسلب ونهي وغنية مقوّضة من عند رب اليهود. والنص (لا تستيق منها نسمة ما) دليل على إبادة كل كائن حي فوق الأرض. بل نجد فيها تحريماً مؤبداً لكل الشعوب، الحشائين والأموريبين والكتعانيين والغرزيين والخوبيين والبيوسين كما أمرك الرب إلّهك لكي لا يعلموكم حس بجميع أرجاسهم فتحطئوا إلى الرب إلّهكم.

٢. حرق الإنسان حياً: ذكر في التوراة حد الحرق في أكثر من موطن، فقد ورد في سفر التكوين (٣٨) ولما كان نحو ثلاثة أشهر أخبرنا يهوذا وقيل له زنت ثامار كنتك، وهذا هي جبلي أيضاً من الزنا، فقال يهوذا أخرجوها فتخرق، أما هي فلما أخرجت أرسلت إلى حميها قائلة من الرجل الذي هذه له أنا جبلي. وقالت حرق لمن الخام والعصابة والعصا هذه فتحققها يهوذا وقال هي البر مني لأنني لم أعطها لشيله ابني، فلم يعد يعرفها أيضاً هنا زنا يهوذا بن يعقوب عليهما السلام بأرملاه ابني ولم يكن يعرفها لأنها غطت وجهها أثناء اتفاقه معها على الزنا وأنباء الزنى. فلم يعلم أنه زنى بها هي وكانت يحسبها عاهرة. كأنه يسمح لها بالزنا بالعاهرات. ولما ظهر الحمل عليها. وأراد إقامة الحد عليها وعلم أنها هي التي زنت معه رفض إقامة الحد عليها لأنه هو الزاني بها. ومع ذلك مضى أمره ولم ينفذ بل لم يعرض عليه أحد من أتباعه!!

(حرق من يزني بمحنته، وحرق حماته وزوجته معاً^(١)).

(١) سفر اللاويين ٢٠.

وإذا زنى رجل بامرأة وأمها فيعد ذلك رذيلة مشاعة بين الناس وهنا يحرق الرجل إذا زنى بابنة زوجته أو بأم زوجته ومعه الاثنان.

وجاء في سفر اللاويين حكم حرق ابنة الكاهن إذا زنت (وإذا تدنست ابنة كاهن بالزنى فقد دنسست أباها بالنار تحرق)^(١).

٣. القتل بإلقاء الأسرى من عل: نصت جميع الشرائع على معاملة الأسرى معاملة حسنة بعد تجريدهم من سلاحهم. فهم لا حول لهم ولا قوة في المقاومة وال الحرب، وما تسليم أنفسهم إلا لضعفهم وعدم تمكينهم من القتال فهم عزل من السلاح. ولكن اليهود خالفوا ذلك وعمدوا إلى إلقاء الأسرى من أماكن عالة تعينا في عذابهم دونما رحمة أو الاستفادة منهم في إشغال بعض الأعمال التافعة مثلما عمدهم الرسول محمد ﷺ مع الأسرى في تسخيرهم لتعليم أبناء المسلمين مقابل إطلاق سراحهم. فأين هذا الفكر من ذاك التصرف الشنيع الذي قضى على عشرة آلاف أسير دفعة واحدة بإلقائهم من ارتفاع شاهق.

ورد في سفر أخبار الأيام الثاني (٢٥: ٩-١٢): فقال رجل الله أن الرب قادر أن يعطيك أكثر من هذه فأفرز امصيا الغزات الذين جاءوا إليه من أفراد لكي ينطلقوا إلى مكانهم فحمى غضبهم جداً على بهودا ورجعوا إلى مكانهم بحمو الغضب، وأما امصيا فتشدد واقتاد شعبه إلى وادي الملح وضرب من بين ساعير عشرة آلاف وعشرة ألف أخياء سباهم بنو يهوذا إلى رأس سالع وطرحوهم عن رأس سالع فتكسروا (أجمعون) والمعلوم أن امصيا قد عاش بعد موسى عليه السلام بزمان وهذا يعني أن التشريع المعمول به هذا في إلقاء الأسرى وقتلهم هو المعمول به في الشريعة المسيحية ولم يأت به موسى عليه السلام.

(١) سفر اللاويين ٩:٢١

٤. القتل والتعليق (الصلب): من الأحكام الشرعية التي وردت في أسفار العهد القديم للقتل بسبب الخطيئة والارتداد عن الدين أو مجازاة الشعوب الأخرى في ديانتها. أن يؤمن بهم فيقتلوها بالتعليق على الخشب وهذا ما أشارت إليه النصوص التالية:

ورد في سفر التثنية (٣٢:٢١-٣٣):

وإذا كان على إنسان خطيئة حقها الموت فقتل وعلقته على خشبة، فلا تبت جثة على الخشبة، بل تدفه في ذلك اليوم لأن المعلق ملعون من الله. فلا تنجرس أرضاك التي يعطى الرب إلهاك نصيباً).

فالشرعية اليهودية هنا تحكم باللعن وهو الطرد من رحمة الله والتعليق بالصلب على كل من ارتكب الخطيئة أو ارتد عن الدين اليهودي ولذلك رفض إليها الاعتقاد في المسيح لأنهم قالوا أنه قتل معلقاً وهكذا يكون ملعوناً فكيف يؤمنوا بإلهه ملعون؟ وهي مسألة محيرة، واجتهدت المدارس الفكرية المسيحية في إيجاد رد لهذه المسألة ولكن نص العهد القديم كان أقوى من أي تبرير^(١) لذلك نرى أن القرآن الكريم قد وافق العهد القديم عندما تنبأ بال المسيح قبل مجيئه، وجاء في سفر اشعياء (٧:٥٣-٩):

ظلم أما هو فتذلل ولم يفتح فاه كشاة تساق إلى الذبح وكنעה صامتة أمام جازيها فلم يفتح فاه من الضغطة ومن الدينونة أحد، وفي جيله من كان يظن أنه قطع من أرض الأحياء أنه ضرب من أجل ذنب شعبي وجعل من الأشرار قبره ومع غني عند موته، على أنه لم يعمل ظلماً ولم يكن في فمه غش.

وجاء في سفر العدد (١:٥-٢٥):

وأقام إسرائيل في شطيم وابتدا الشعب يزنون مع بنات موآب فدعون الشعب إلى ذبائح المحتلين وتعلق إسرائيل بيعل فغور فحمى غضب الرب على إسرائيل. فقال الرب لموسىخذ جميع رؤوس الشعب وعلقهم للرب مقابل الشمس فيرتد حمو غشوب الرب عن إسرائيل. فقال موسى لقضاة إسرائيل اقتلوا كل واحد قومه المتعلمين بيعل فغور.

(١) القرآن وتصديق التوراة والإنجيل ص ١٧٩.

٥. القتل وتعليق القتيل بعد قتله: لم يكتف اليهود في قتل من خالف أوامر الشريعة وارتكب جرماً يستحق القتل بل التمثيل بالمقتول وتعليقه على ألواح الخشب فرجة للناس.

وجاء في سفر يشوع (٨: ٢٨-٢٩).

وأحرق يشوع عاي وجعلها تلاً أبداً حرابةً إلى هذا اليوم.

وملك عاي علقه على الخشبة إلى وقت المساء. وعند غروب الشمس أمر يشوع فأنزلوا جثته عن الخشبة وطروها عند مدخل باب المدينة وأقاموا عليها رجعة حجارة عظيمة إلى هذا اليوم وورد أيضاً: وكان لما أجرجوا أولئك الملوك إلى يشوع أن يشوع دعا كل رجال إسرائيل وقال لقواد رجال الحرب الذين ساروا معه تقدموا وضعوا أرجلكم على أعناق هؤلاء الملوك فقدموه وضعوا أرجلهم على أعناقهم. فقال لهم يشوع لا تخافوا ولا ترتعبوا. تشددوا وتشجعوا لأنّه هكذا يفعل الرب بجميع أعدائكم الذي تحاربونهم وضربهم يشوع بعد ذلك وقتلهم وعلقهم على حمس خشب وبقوا معلقين على الخشب حتى المساء. وكان عند غروب الشمس أن يشوع أمر فأنزلوهم عن الخشب وطروهم في المغارة التي اختبأوا فيها وضعوا حجارة كبيرة على فم المغارة حتى إلى هذا اليوم عينه^(١).

وردد في سفر صموئيل الثاني (٤: ٩-١٢):

فأجاب داود ركاب ويعنه أخاه أبي رمون البشيروني وقال لهم حي هو الرب الذي فدى نفسي من كل ضيق. إن الذي أحيرني قائلًا هودا قد مات شاؤل وكان في عيني نفسه كمبشر قبضت عليه وقتلتة في صقلع ذلك أعطيته بشارة.

(١) سفر يشوع ١٠: ٢٤-٢٧.

فكم بالحرى إذا كان رجلان باغيان يقتلان رجلاً صديقاً في بيته على سريره.
فالآن إما أطلب دمه من أيديكم وأنزعكم من الأرض وأمر داود الغلمان فقتلوهما
وقطعوا أيديهما وأرجلهما، وعلقهما على البركة في حبرون.

بهذه الوحشية في القتل وتقطيع الأعضاء الجسدية كأنهم يقطعون أوصال ذبيحة
حيوانية يفرقون أوصلها هنا وهناك فلا حرمة للقتل عندهم ولا كرامة. ولكن هذه
هي نظرتهم للأغيار الذين يعتبرونهم حيوانات لا غير.

٦. الرجم: عقوبة الرجم هو جزاء من خالق الشريعة في العهد القديم تبتدئ
برجم من أغضب والديه والزانة المخطوبة ولم تتزوج بعد أو من زنت قبل زواجها
ومن تكلم ضد الدين أو غير دينه وكذلك العرافين، وعبدة الأولاد وتنتهي برجم
الحيوانات: وجاء في سفر التثنية^(١):

- (رجم من وجدت غير عذراء عند زفافها).

فيإذا اخذ رجل امرأة وحين دخل عليها أبغضها بسماعها كلاماً فاحشاً وأشاع
عنها اسمأً ردأً وقال هذه المرأة اخذتها ولما دنوت منها لم أجد لها عذرـة. عنـها
يأخذ الفتاة أبوها وأمها ويخرجـان عـلامـة عـذـرـتها إلى شـيـوخـ المـدـيـنـةـ إلىـ الـبـابـ ويـقـولـ
أبو الفتـاةـ لـشـيـوخـ أـعـطـيـتـ هـذـاـ الرـجـلـ اـبـنـيـ زـوـجـةـ فـأـبـغـضـتـهـ،ـ وـهـاـ هـوـ قدـ جـعـلـ أـسـبـابـ
الـكـلـامـ وـاتـهـمـ اـبـنـيـ بـفـقـدـانـ عـذـرـتهاـ وـهـذـهـ عـلـامـةـ عـذـرـةـ اـبـنـيـ،ـ وـيـسـطـانـ الثـوـبـ أـمـامـ
شـيـوخـ المـدـيـنـةـ،ـ فـيـأـخـذـ شـيـوخـ تـلـكـ المـدـيـنـةـ الرـجـلـ وـيـؤـدـبـونـهـ،ـ وـيـغـرـمـونـهـ بـعـةـ مـنـ الفـضـةـ
وـيـعـطـونـهـ لـأـبـيـ الفتـاةـ لـأـنـهـ أـشـاعـ اـسـمـأـًـ رـدـأـًـ مـنـ غـدـرـ فـتـكـونـ لـهـ زـوـجـةـ لـاـ يـقـدـرـ أـنـ يـطـلـقـهـاـ
كـلـ أـيـامـهـ فـعـقـوـبـةـ الرـجـمـ بـحـقـ الفتـاةـ الزـانـيـةـ عـلـىـ بـابـ بـيـتـ أـبـيـهـاـ هـوـ جـزـاءـهـ لـأـنـهـاـ عـمـلـتـ
قبـاحـةـ فـيـ إـسـرـائـيلـ (فـتـنـزـعـ الشـرـ مـنـ وـسـطـكـ).

(إذا زنى الرجل بفتاة غير مخطوبة لا يرجم ويتزوجها).

(١) سفر التثنية : ٢٢ : ١٣ - ٢١.

ورد في سفر التثنية: إذا وجد رجل فتاة غير مخطوبة فامسكها واضطجع معها فوجدا، يعطي الرجل الذي اضطجع معها لأبى الفتاة خمسين من الفضة وتكون هي له زوجة من أجل أنه قد أذلاها، لا يقدر أن يطلقها كل أيامه.

إن الشريعة الحقة التي جاء بها موسى عليه السلام إنما جاءت بعدها الرحمة والهدى والنور والحق الذي يعطي كل ذي حق حقه ولا يظلمه.

جاء في سفر التزوج (وإن حصلت أذية تعطى نفساً بنفس وعيناً بعين وسنّاً بسن ويداً بيد ورجلًا برجل، وكيا بكى وجراح بجرح ورضا برضى^(١)):

وفي هذا النص لا أثر للعفو عن ارتكاب أي جريمة ولو بالخطأ فالعقاب هذا يتم.

وورد في سفر اللاويين: وإذا أححدث إنسان في قريبه عيّناً فكما فعل كذلك يفعل به، كسر بكسر وعين بعين وسن بسن كما أححدث عيّناً في الإنسان كذلك يحدث فيه، من قتل بهيمة يعوض عنها ومن قتل إنسان يقتل^(٢).

وصرّح سفر التثنية بقوله: لا تشفق عينك نفس بنفس، عين بعين، يد بيد،
رجل برجل^(٣).

عقاب الحيوانات في التوراة: ورد رمي ورجم البهائم التي تقرب إلى جبل الطور أثناء صعود موسى عليه السلام إليه.

يقول سفر الخروج: لأنه في اليوم الثالث ينزل الرب أمام عيون جميع الشعب على جبل سيناء، وتقيم حدوداً من كل ناحية قائلاً احتزروا من أن تصعدوا إلى الجبل أو تمسوا طرفه كل من يمس الجبل يقتل قتلاً، لا تمسه يد بل يرجم رجماً أو يرمى رميأً بهيمة كان أم إنساناً لا يعيش، أما عند صوت البوّاق فهم يصعدون إلى الجبل^(٤).

(١) سفر الخروج ٢١: ٢٢-٢٥.

(٢) سفر اللاويين: ٢٤: ١٩-٢٢.

(٣) سفر التثنية ١٩.

(٤) سفر الخروج (١٩: ١١-١٣).

ووردت حالة وحيدة فيها الدية عن القتيل بدلًا من قتل صاحب الثور.

(وإذا نطح ثور رجلاً أو امرأة فمات يرجم الثور ولا يأكل لحمه وأما صاحب الثور فيكون بريئاً ولكن إن كان ثوراً نطاهاً من قبل وقد أشهد على صاحبه ولم يضيّقه فقتل رجلاً أو امرأة فالثور يرجم وصاحبها يقتل إن وضعت عليه فدية يدفع فداء نفسه كل ما يوضع عليه، أو إذا نطح ابنًاً أو نطح ابنة فحسب هذا الحكم يفعل به، وإن نطح الثور عبداً أو أمّة يعطي سيده ثلاثين شاقلاً فضة والثور يرجم^(١).

(١) سفر الخروج (٢١: ٢٨-٣٢).

البِلَاثُ الرَّابِعُ

مقططفات من بعض أسفار التوراة

إذا تقدمت إلى مدينة لتقاتلها فادعها أولاً إلى السلم فإذا أجبتك وفتحت لك جميع الشعب الذي فيها يكونون لك تحت الجزية ويتبعدون لك وإن لم تسالمك بل حاربتك فحاصرتها وأسلمتها الرب إلهك إلى يدك فاضرب كل ذكر بحد السيف وأما النساء والأطفال وذوات الأربع وجميع ما في المدينة من غنيمة فاغتنمها لنفسك وكل غنيمة أعدائك التي أعطاها الرب إلهك. هكذا تصنع بجميع المدن البعيدة منك جداً التي ليست من مدن أولئك الأمم هنا. وأما مدن أولئك الأمم التي يعطيها لك الرب إلهك ميراثاً فلا تستيقن منهم نسمة. بل أسلهم إيسالاً الحشين والأموريين والكنعانيين والفرزيبين والحوبيين واليويسيين، كما أمرك الرب إلهك. سفر تثنية الاشتراك الاصحاح (٢٠).

وجاء في سفر أشعيا:

الرب يدخل في المحاكمة مع شيخوخ شعبه ورؤسائهم وأنتم قد أكلتم الكرم سلب البائس في بيوتكم مالكم تسحقون شعبي وتطحرون وجوه البائسين ويل للذين يصلون بيتاً بيته ويقرنون حقولاً بمحفل حتى لم يبق موضع فصرتم وحدكم في وسط الأرض. ويل للذين يقضون أقضية الباطل وللكتبة الذين يسجلون زوراً ليصدوا الضعفاء عن الحكم، ويسلبوا حق يائسي شعبي لتكون الأرامل غنيمتهم، وينهبوا حين تأتي التهلكة من بعيد؟ إلى من تهربون للمعونة؟

وأين تكون بحدكم؟

المبحث الثالث

العنصرية والمادية في الفكر الإنساني التوراتي

اتصف اليهود بجموعة من الصفات الذميمة لم تتوفر بصورتها هذه في أمة من الأمم خلال التاريخ وتركز هنا على الصفات العنصرية والمادية ونستطلع مدى تأثيرهما على الحقوق الإنسانية للشعوب والأمم التي عاصروها وعايشوها على مر التاريخ.

لقد كان بنو إسرائيل يرون أن نسبهم المتصل بالأنبياء كاف لتفضيلهم على الناس جميعاً ويفتخرون أنهم حملة أول رسالة سماوية ذات شأن في التاريخ، وأن هذه المنزلة ثابتة لهم حتى لو انحرفوا عن منهج الله وكفروا به وقتلوا أنبياءه وسعوا في الأرض الفساد.

ويعتقدون أن الله ميرهم عن شعوب الأرض في كل شيء في أحاسادهم وأرواحهم ومصيرهم في اليوم الآخر. وما خلقهم على الصورة البشرية إلا استحقاقاً لذلك، أما الشعوب الأخرى فقد خلقت على نفس الصورة من أجل أن يسهل على اليهود تسخيرهم ولكي يأنس الأسياد بالعبد.

فقد ورد في التلمود الشريعة الشفوية (أن الله خلق اليهود بالصورة البشرية إكراماً لليهود لأن غير اليهود وجدوا خدمة اليهود نيلاً ونهاراً بدون ملل ولا يوافق أن يكون خادم الأمير حيواناً له بالصورة الحيوانية بل يجب أن يكون إنساناً لكي يكون لائقاً لخدمة اليهود الذين خلقت الدنيا من أجلهم)^(١).

ويعتقد اليهود أن أرواحهم جزء من الله كما أن الابن جزء من أبيه لهذا كانت أرواحهم عزيزة عند الله أما أرواح باقي الأمم فهي أرواح شيطانية أو حيوانية.

(١) الكتز المرصود في قواعد التلمود ص ٦٢. د. ردهلنجر و د. شارل لوران. ترجمة د. يوسف حنا نصر الله - بيروت ١٩٦٨ ط ٢.

والنظر إلى كتبهم المقدسة تظهر هذه المعتقدات واضحة جلية، إذ تؤكد التوراة على غرس روح التعصب والانعزال في نفوس بني إسرائيل وبذر العنصرية المقيمة في النفوس. يقول سفر الشتنة (وإن سمعت سمعاً لصوت الرب إلهك لتحرص أن تعمل بجميع وصاياتي التي أنا أوصيك بها اليوم و يجعلك الرب إلهك مستعلياً على جميع قبائل الأرض^(١)).

وورد أيضاً: (لأنك أنت شعب مقدس للرب إلهك إياك قد اختار الرب إلهك لتكون له شعباً أثخن من جميع الشعوب الذين على وجه الأرض)^(٢).

وجاء في سفر التكوين (يستعبد لك شعوب وتسجد لك قبائل)^(٣) من خلال هذه النصوص المشحونة بكل القيم غير الإنسانية تضييع حقوق الشعوب ولا يقرر لها دستورية في التشريع أو الحق في التصرفات أو التملك للأشياء في شتى الصور. والقرآن الكريم عاب عليهم هذه الصفات بقوله تعالى ﴿وَقَاتَلَتِ الْيَهُودُ وَالْأَنْصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَئُوا اللَّهَ وَأَحِبَّئُوهُ﴾^(٤) و قوله تعالى ﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾^(٥) و قوله تعالى ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ﴾^(٦).

إذا كان ينظر إلى الروح الإنسانية عند غير اليهود على أنها روح شيطانية أو حيوانية فمعنى ذلك أن لا حقوق لها، ومعنى ذلك أيضاً أن لهم تلك الصفات يخلقونها من التعامل لا تتوفر معه الحريات والحقوق والمساوة. فالتوراة والتلمود وسائر كتبهم المقدسة ترسم لهم نهجاً خاصاً بهم في تعاملهم مع غيرهم من الأمم يختلف تماماً عن تعاملهم مع بعضهم البعض فدماء الناس وأموالهم وأعراضهم مستباحة

(١) سفر الشتنة الاصحاح الثامن والعشرون.

(٢) سفر الشتنة الاصحاح السابع.

(٣) سفر التكوين الاصحاح السابع والعشرون.

(٤) سورة المائدah الآية ١٨.

(٥) سورة البقرة الآية ٨٠.

(٦) سورة البقرة الآية ١١١.

عندهم^(١) ومن أجل هذا استباحوا السرقة والكذب والظلم والخداع والغش والربا والقتل. فهم لم يعرفوا الشفقة أبداً ولا الرحمة بل حد السيف والقهر والاستبداد.

تقول التوراة (حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستبعد لك. وإن لم تسالمك بل عملت معك حرباً فحاصرها وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف وأما النساء والأطفال والبهائم ولك ما في المدينة كل غنيمتها فتفغمها لنفسك)^(٢).

(منى أتي بك الرب إلهك إلى الأرض التي أنت داخل إليها لتمتلكها وتطرد شعوباً كثيرة من أمامك الحثيين والجرحاشيين والأموريين والكنعانيين والعزيزين والحوبيين واليبوسيين سبع شعوب أكثر وأعظم منك الرب إلهك إمامك وضررتهم فإنك تحرمهم لا تقطع لهم عهداً ولا تشفق عليهم)^(٣).

ومن النصيin نستشف أن حقوق الإنسان زمن الحرب لا قيمة لها عند اليهود. فلا قانون خلقي يحكم حرب إسرائيل ما دامت توراتهم تشرع لهم التقتيل والإبادة لكل البشر. إذ وردت تعبيراتهم التوراتية حاملة مضمون غير إنسانية لا تنم عن تصرف إنسان خلقه الله تعالى ليكون مستخلفاً في الأرض.

(هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جداً التي ليست من مدن هؤلاء الأمم، وأما مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيباً فلا تستبق منها نسمة ما بل تحرمها تحريراً كما أمرك الرب إلهك لكي لا يعلموكم أن تعملوا حسب جميع أرجاسهم التي عملوا لأهفهم فتخططوا إلى الرب إلهكم)^(٤).

(١) الميداني. عبد الرحمن حسن جبنكه - مکائد يهودية عبر التاريخ ص ١٣ دار القلم - بيروت.

(٢) سفر الشتنية الاصحاح السابع.

(٣) سفر الشتنية الاصحاح العشرون.

(٤) سفر الشتنية الاصحاح العشرون.

لقد نفذ يشوع حسبما نسبوه إليه سياسة التوراة الحربية في أريحا تنفيذاً لم يترك منه شيئاً بل إنه أضاف إليه ما تراكم في نفوسهم على مر العصور من كراهية وحقد وسفك للدماء، والصورة تتكرر منذ غزا يشوع الأرض إلى يومنا الحاضر من نهب وسلب وتقتيل وتحريق وتذبح ظناً منهم أن ذلك يقضي على أهل الأرض ويفنفهم ويشرد من بقي منهم رعباً وفرعاً ولكن الأرض رحم خصب بأبنائه المؤمنين الذين نذروا أنفسهم لله والأرض.

وحرست الأسفار اليهودية على توكييد امتياز بني إسرائيل على سائر الشعوب والأمم منذ فجر البشرية، فميزت ساماً ويافت على حام أبي كتعان في رأي الأسفار ومنه أيضاً ما يلي^(١):

- ١ - و Mizat Asqat على إسماعيل بوصف الثاني ابن الحمارية على الرغم من بكوريته.
- ٢ - Mizat يعقوب على عيسو على الرغم من كونهما توأمين وفضلاً عن بكورية عيسو.
- ٣ - Mizat يوسف على سائر أخوته لا لكونه أفضل خلقاً بل لكونه ابن شيخوخة أبيه على حد تعبير سفر التكوين.

هذا عن الأفراد أما على مستوى الشعب:

١. (حتى يعبر شعبك يا رب حتى يعبر الشعب الذي انتبه (سفر الخروج ١٥:١٦).
٢. (وأنتم تكونون لي مملكة كهنة وأمة مقدسة) (خروج ١٩:٦).
٣. (ففمتاز أنا وشعبك عن جميع الشعوب الذين على وجه الأرض) (سفر الخروج ٣٣:١٦).
٤. (كلم كل جماعة بني إسرائيل وقل لهم تكونون قدسيين) (اللاويين ١:١٩).

(١) نعناعة. محمود. تاريخ اليهود ص ٢٧٥-٢٧٨ دار الفكر عمان الطبعة الأولى (١٤٢٠ هـ - ٢٠٠١) الأردن.

٥. على لسان الرب: (يمحدني حيوان الصحراء الذئاب وبنات العام لأنني جعلت في البرية ماء أنهاراً في الفقر لأسقي شعبي مختارى. هذا الشعب جبلته لنفسي يحدث بتسببيحي (اشعياء ٤٣: ٢١-٢٠) يعني: لولا خلق الرب الأنهرار لسقيا بين إسرائيل لما مجده حيوان الصحراء.

٦. حين كنتم عدوأً قليلين جداً وغرباء فيها وذهبوا من أمة إلى أمة ومن مملكة إلى شعب آخر لم يدع أحداً يظلمهم بل ونج من أجلهم ملوكاً تمسوا مسحائى ولا تؤذوا أنبيائي) يعني: كل بني إسرائيل مسحاء وأنبياء. (سفر أخبار الأيام الأول ١٦: ١٩-٢٢).

٧. وهام أولاء صاروا آلة باعتراف الرب (أنا قلت أنكم آلة وبنو العلي كلكم، لكن مثل الناس متوتون وكأحد الرؤساء تسقطون) (مزמור ٨٢: ٦-٧).

ولم تحظ كلمة (إله) عند الإسرائيليين بما لها من إجلال بسبب شيوخ الآلة وادعاء بعض الملوك آنذاك الألوهية أو التحرر من صلب الإله، لذلك لم يتزدّد الإسرائيليون في تسمية أنفسهم بالآلة بعد ما مهدوا لذلك بقولهم (فقال الرب لموسى انظر أنا جعلتك إلهاً لفرعون وهارون أخوك يكون نبيك، أنت تتكلم بكل ما أمرك وهارون أخوك يكلم فرعون ليطلق بني إسرائيل من أرضه) (سفر الخروج ٧: ١-١٢).

وعلم بنو إسرائيل إلى الطبقية والماضلة فيما بينهم، فجعلوا قبيلة اللاويين طبقة مقدسة (وتسمح هارون وبنيه وتقديسهم ليكنها لي) (سفر الخروج ٣٠: ٣٠)، أما اللاويون فهم (مقدسين يكونون لإلههم ولا يدنسون اسم إلههم لأنهم يقربون وقائد الرب طعام إلههم فيكونون قدساء امرأة زانية أو مدنسة لا يأخذوا ولا يأخذوا امرأة مطلقة من زوجها لأنه مقدس لإلهه) (اللاويين ٢١: ١-٧).

(واللاويون يأكلون من طعام الرب المقدس أما غيرهم فلا واللاويون معفون من واجبات الحرب و (ها أني أخذت اللاويين من بين إسرائيل بدل كل فاتح رحم من بني إسرائيل فيكون اللاويون لي) (سفر العدد ٣: ١٢).

وعقد الرب مع اللاويين ميثاق كهنةت أبيدي. (سفر العدد ٢٥: ٢٥-١٣).

والباحث المتصفح للسجل التاريخي لللاوين يجدهم مرتزقة ومتسللون في عصر القضاة يكهنون للأوثان ليأكلوا خبزهم ويتعرضون للشتائم من أحواتهم الإسرائييليين، وهذا الاستخفاف بهم هو الذي حدا بالمدونين إلى التشدد في محاولة لرفع مكانتهم وتكريسها بحسبها إلى الرب وموسى.

والطبقية لم تقتصر على الوظيفة الكهنوتية بل أُسندت إلى سبط عينه من أسباط بنى إسرائيل وفرضت نفسها على سائر الأسباط في أنشطة الحياة المختلفة فقدم بنى يهودا وعلى رأسهم داود بوصفهم أصحاب الصولجان وتحمّل بنى يوسف (راحيل) منهم يشوع وشاول بوصفهم رجال حرب.

أما الملك عندهم فهو مسيح الرب وختاره، أما الملوك الجدفين العصاة الذين يعملون الشر في عيني الرب فإن المدونين قد تجاهلوهم كما تجاهلوه صفتهم الملكية. وحرص المدونون على النهي عن سب الرؤساء فقالوا (لا تسب الله ولا تلعن رئيساً في شعبك) (سفر الخروج ٢٨: ٢٢).

المبحث السادس

لَا حقوق للأغيار في الشريعة اليهودية

إن القيمة الأسمى للحياة الإنسانية وواجب كل إنسان بذلك أقصى ما يستطيعه للتعايش مع أخيه الإنسان بسلام ناهيك عن تقديمه أو اصر التعاون والمحبة إذا ما احتاجها الطرف الآخر. وهذه العلاقة الإنسانية المجردة غير موجودة بالمرة في الشريعة اليهودية التي ترى في روح غير اليهودي روحًا شيطانية شبيهة بأرواح الحيوانات^(١) وإن روح اليهودي جزء من روح الله كما أن ابنه جزء من والده وإن روحه تتجدد كل يوم سبت بروح جديدة وهي التي تعطيه الشهية للأكل والشرب! وانطلاقاً من هذه الروح الاستعلائية رأت العقيدة اليهودية أن الجنة لا يدخلها إلا اليهود أما الجنين فهو مأوى لغيرهم من الأمم والكافر ولا نصيب لهم فيه سوى البكاء لما فيه من الظمآن والعفونة والطين.

واليهودي يرى نفسه معتبراً عند الله أكثر من الملائكة، فإذا ما ضرب غير اليهودي يهودياً فكأنما ضرب العزة الإلهية لأن اليهودي جزء من الله، وعليه يستحق غير اليهودي الموت وبحسب التشريعات اليهودية فإن إنقاذ حياة اليهودي واجب لا يعلوه واجب ويتقدم على كل الواجبات الأخرى أما بالنسبة إلى الأغيار، فإن المبدأ الأساسي اليهودي يقول بوجوب الامتناع عن إنقاذ حياتهم على الرغم من أن قتلهم هكذا وبدون تحفظ من نوع أيضاً إلا أن الشريعة الشفوية المقدسة عند اليهود (التلمود) ترى أنه من الحكمة (ألا يرفع الأغيار من البصر وإلا يدفعون إليه)، ويشرح بن ميمون ذلك بقوله:

(١) الكنز المرصود في فضائح التلمود د. محمد عبد الله الشرقاوي ص ١٩٠ - مكتبة الوعي الإسلامي - القاهرة.

(أما بالنسبة إلى الأغيار الذين لسنا في حالة حرب معهم... فينبغي ألا تتسبب في موتهم ولكن إنقاذهم من نوع إذا كانوا على وشك الموت، فإذا شوهد أحدهم على سبيل المثال يسقط في البحر ينبغي الامتناع عن إنقاذه لأنه مكتوب... وأنت لن تقف ضد دماء قرينك لأن الأغيار ليسوا أقرانك)^(١).

وينبغي للطبيب اليهودي خصوصاً ألا يعالج مريضاً من الأغيار وعلى اليهودي أن يتعلم من ذلك من نوع إبراء أحد الأغيار حتى لقاء أجرا. وأنه من المسحور تجربة عقار من العقاقير على الكافر إذا كان ذلك بفي بغرض ما.

يقول الرائي (كرونير) (أن لا فرق بين الأجنبي والخارج عن دين اليهود على حسب الشريعة الشفوية، ... ولا فرق بينه وبين الوثني)^(٢).

ويعتبر الأغيار عند اليهود كذبة بالفطرة وغير مؤهلين لإلاداء بشهادات في المملكة الخامامية ومكانتهم من هذه الناحية هي نفسها - نظرياً - مكانة النساء اليهوديات والعبد والقصر^(٣).

ومثال ذلك وبحسب الشرع الديني اليهودي لا يمكن إعلان امرأة أرملة حرة للزواج الثاني إلا إذا ثبتت يقيناً وفاة زوجها بواسطة شاهد. فإذا كان هذا الشاهد من الأغيار فإن على المحكمة الشرعية أن تكون مقتنعة بأن هذا الشاهد من الأغيار كان يتكلم من دون تكلف، وليس رداً على سؤال مباشر وجه إليه: لأن إحابة أحد الأغيار المباشرة عن سؤال يهودي تعتبر إجابة كاذبة.

(١) شاحاك. إسرائيل. الديانة اليهودية وتاريخ اليهود. ص ١٣٦ ترجمة رضى السلمان. الطبعة الثانية - شركة المطبوعات للنشر والتوزيع والنشر. بيروت ١٩٦٦ م.

(٢) الكتز المرصود ص ٢٠٣.

(٣) الديانة اليهودية وتاريخ اليهود ص ١٤٧.

ويحرمون إعطاء الصدقات لغير الفقراء اليهود، وكذلك المدايا ويوجبون تقاضي الفائدة من مدين من الأغيار.. ويرى ابن ميمون أن فرض أقصى ما يمكن من الربا على قرض يعطى لأحد الأغيار هو واجب ملزم^(١).

وإذا ما عثر على متاع مالكه يهودي فواجب العائز عليه أن يرجعه إليه إلزاماً ببذل الجهد في ذلك أما إذا كان المالك غير يهودي فالواجب عدم ردتها إليه. ويحوزون خداع غير اليهودي بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلا إذا كان المحتمل أن يسبب ذلك إثارة العداء نحو اليهود.

ويجب معاقبة غير اليهودي بقسوة مفرطة إذا ما قام بسلب يهودي أو احتلال عليه بعد أن يغير على دفع ثمن احتياله وفي الصلاة الصباحية اليومية يوجه كل يهودي تقي الحمد لله لأنه لم يجعله واحداً من الأغيار.

أما الجزء الختامي للصلاحة اليومية الذي يستخدم أيضاً في القسم الأكثر جلالة في قداس رأس السنة ويوم الغفران فيبدأ بالقول: وعلينا أن نحمد الله الجميع لأنه لم يجعلنا مثل شعوب الأرض كافة لأنها تتحنى أمام الخيلاء والعدم وتصلي لإله لا يعين ومن تشرعياتهم أيضاً تحريم شرب نبيذ شارك أحد الأغيار في إعداده.

وفسر علماء اليهود الوصية (لا تسرق قال القريب) بقولهم أن الأمي ليس بقاريب، وأن موسى لم يكتب في الوصية (لا تسرق مال الأمي) فسلب ماله لا يكون مخالفًا للوصايا^(٢) ولفظ (الكافر) عند اليهود يطلق على غير اليهود، وأحياناً الشرعية الشفوية لليهود سفك دم الكافر لأنها قالت أن من العدل أن يقتل اليهودي بيده كل كافر لأن من يسفك دم الكافر يقرب قرباناً.

(١) الديانة اليهودية وتاريخ اليهود ص ١٤٨.

(٢) اقرأ قوله تعالى في سورة آل عمران الآية (٧٥) (... ذلك بأنهم قالوا ليس علينا في الأميين سبيل). راجع كتاب (أحكام اليهود) للسموالي بين يحيى ص ١٦٩ - ١٧٠ نشر دار المداية ١٩٨٥ وإدارة البحوث العلمية بالرياض الطبعة الثالثة بيروت ١٤٠٩ هـ.

وما جاء في قوله تعالى (لا تقتل) أي - في تفسيرهم - أن الله تعالى نهى عن قتل شخص من بنى إسرائيل !!

وتمنع الشريعة اليهودية من بيع الممتلكات غير المنقوله - كالحقوق والبيوت - في أرض إسرائيل لأحد الأغيار بشرطين اثنين:

الأول: ألا يستخدم هذا المنزل للسكن بل لأغراض أخرى مثل التخزين.

الثاني: ألا تؤجر للأغيار ثلاثة منازل مجاورة أو أكثر إيجاراً من هذا النوع^(١).

وبموجب الموسوعة التلمودية: أن من يملك معرفة جنسية بزوجة أحد الأغيار لا يتعرض لعقوبة الإعدام لأنها كتب (زوجة قرينك) ولم يكتب زوجة الغريب حتى أن القاعدة السلوكية القائلة بأن الرجل (سوف يتتصق بزوجته) والوجهة إلى الأغيار لا تنطبق على اليهودي لأنه لا وجود لزواج الكفارة وعلى الرغم من أن الامرأة المتزوجة من الأغيار محترمة على الأغيار فإن اليهودي معفى في أي حال^(٢).

(١) الدينية اليهودية وتاريخ اليهود ص ١٥١ .

(٢) الدينية اليهودية وتاريخ اليهود ص ١٤٦ .

المبحث السابع

حقوق العبيد في التوراة

وردت في التوراة أحكام تتعلق بالعبيد تنظم شؤونهم وحقوقهم كما تبين طرق استعبادهم وما يلزم ذلك من تشريعات. فقد نصت شريعة التوراة على حق بيع الأب لابنته كجارية، وأن من حق من افتقر بأن يبيع نفسه ليسدد دينه، أو أن يأخذه الدائن عبداً (حتى ولو أبي الدين)، كما شرعت التوراة بخصوص من سرق إذا لم يرد خمسة أضعاف ما سرقه فإنه يستعبد حتى يرد هذه القيمة من المال^(١).

١. استعباد المفلس: ورد في سفر اللاويين:

وإذا افتقر أخوك عندك وبيع لك فلا تستعبده استعباد عبد كأجير كنزييل يكون عندك إلى سنة اليوبيل يخدم عندك ثم يخرج من عندك هو وبنوه معه ويعود إلى عشيرته وإلى ملك آبائه يرجع لأنهم عبادي الذين أخرجتم من أرض مصر لا يباعون بيع العبيد، وإما ذر الذين يكونون لك، فمن الشعوب الذين حولكم منهم تقتنون عبيداً وإناء. وأيضاً من أبناء المستوطنين النازلين عندكم منهم تقتنون ومن عشائرهم الذين عندكم الذين يلدونهم في أرضكم، فيكونون ملكاً لكم وتستملكونهم لأبنائكم من بعدكم ميراث ملك تستعبدونهم إلى الدهر^(٢).

وهذا النص أعلى يناقض نصاً آخر ورد في سفر الخروج الذي ينفي خروج أبناء المستعبد من العبرانيين معه على تقدير ما أفاده النص الأول من خروج أبناء المستعبد من العبرانيين معه، فيقول سفر الخروج:

(١) جاد. د. ممدوح. القرآن وتصديق التوراة والإنجيل ص ١٨٥ - ١٨٦ المطبعة الفنية. القاهرة - ١٩٩٨.

(٢) سفر اللاويين ٢٥: ٤٦ - ٤٧.

"إذا اشتريت عبداً عرانياً فست سنتين يخدم وفي السابعة يخرج حرأً مجاناً، إن دخل وحده فوحوه يخرج إن كان بعل امرأة وولدت له بنين أو بنات فالمرأة وأولادها يكونون لسيده وهو يخرج وحده، ولكن إن قال العبد أحب سيدتي وأمرأتي وأولادي لا أنخرج حرأً يقدمه سيده إلى الله ويقربه إلى الباب أو إلى القائمة ويُثقب سيده إذنه بالمتقف فيخدمه إلى الأبد)"^(١).

إذن فسفر اللاويين يصرح أن العبد العبراني لا يخرج مع امرأته وبنيه لأنه لو تزوج عند سيده صارت امرأته وأولادها ملكاً لسيده ولا يخرجون معه، والبنات والنساء لا يخرجون أبداً ولا حتى في سنة اليوبييل بل إماء إلى الأبد، وهذا يعني استحالة خروج الرجل للحرية ويترك امرأته وبناته، وعليه فإنه سيُبقى عبداً إلى الأبد.

٢. نصت الشريعة على استبعاد من سرق: إذ ورد في سفر الخروج:

إن من سرق ثوراً يعوض من سرق منه بخمسة ثيران، وسارق الشاة يدفع أربعة أضعاف ثمنها فإن لم يوجد لدى السارق مال فإنه يباع كعبد ومن ثمن بيعه يتم التعويض عن سرقته.

(إذا سرق إنسان ثوراً أو شاة فذبحه أو باعه يعوض عن الشور بخمسة ثيران وعن الشاة بأربعة من الغنم وإذا وجد السارق وهو ينقب فضرب ومات فليس له دم، ولكن إذا أشرقت عليه الشمس فله دم، إنه يعوض إن لم يكن له بيع بسرقه)^(٢).

٣. بيع الابنة كجارية: إذ يجوز للعبراني أن يبيع ابنته وبذلك تصير أمة إلى الأبد.

ورد في سفر الخروج: وإذا باع رجل ابنته أم لا تخرج كما يخرج العبيد، إن قبحت في عيني سيدها الذي خطبها لنفسه يدعها تفك وليس له سلطان أن يبيعها لقوم أجانب لغدره بها، وإن خطبها لابنه فبحسب حق البنات يفعل لها إن اتخذ لنفسه

(١) سفر الخروج: ٢١: ٦-٢.

(٢) سفر الخروج: ٢٢: ١-٣.

الفَصِيلُ الْثَالِثُ

لِقَوْقَ الْإِنْسَانِ
فِي الْأَنْجَيلِ الْمَسِيحِيَّةِ

المسيحية دعوة دينية خالصة دعت إلى حرية العقيدة والدعوة إلى التسامح والمساواة ومحبة الإنسان لأخيه الإنسان، مستهدفة من وراء ذلك تحقيق مثل أعلى للإنسانية معتمدة على قيم السماء المثلى، وهدفت أيضاً إلى محاربة التعصب الديني الذي أفرزه أخبار اليهود وكهنتهم.

وحمل السيد المسيح عليه السلام إلى البشرية قانوناً إنسانياً تتجلى فيه جميع الحقوق التي تصون الكرامة للشخصية البشرية المعتبرة. فالإنسان في رأي المسيحية الحقة يستحق� الاحترام والتقدير وأن السلطة المطلقة لا يمارسها إلا الله وهي بذلك قد رسمت حدوداً فاصلة بين ما هو ديني وما هو دنيوي من أجل تنظيم المجتمع الإنساني.

لقد جاءت المبادئ الإنسانية المسيحية لترسيخ ثورة روحية وأخلاقية رفيعة المستوى لتنتشل المجتمع آنذاك من المادية البغيضة التي زرعها اليهود في نفوس الناس، ولتلغى التمايز الطبقي والديني لتحل محله الحبّة والتسامح بأفضل أشكاله الإنسانية.

(أحبوا أعداءكم، أحسنوا إلى مبغضكم، من ضربك على خدك الأيمن فاعرض له خدك الأيسر).

ويلاحظ من الرجوع إلى النصوص الأولى الواردة في الأنجليل العديد من الإشارات التي تشير إلى شيء من ملامح حقوق الإنسان والتحسّس بالعدالة حيث دعت إلى تحريم الربا.. حيث جاء (اقرضاً وأنتم لا ترجون شيئاً)^(١)، كما دعت المسيحية إلى عدم تكريس المال واكتزاره، وفي رسالة السيد المسيح تقديس قيمة العمل وتقويم للفرد في مجتمعه بعمله وبجهوده بما يضمن له العدالة والمساواة في الفرص المتكافئة أمام كل فرد.

ودعت رسائل الرسل في الأنجليل إلى عدم التفريق بين الناس فكلهم سواء أمام الله وإلى ذلك أشار القديس بولس في رسالته إلى أهل غلاطية.

(١) إنجيل لوقا ٣٥:٦

وحاول السيد المسيح أن يعبر عن العلاقة بين الدين والدنيا عندما قال (أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله) بحيث يتولى الرسول الجديد مع المؤمنين شؤون دينهم. خافة التعسف وخشية الانسحاق لأن المؤمنون باليسوع كانوا من المستضعفين ولم يك يشغل بهم إلا أن ينزعزوا في كهوف يبعدون ويقتلون ويقتلون^(١). وما آلت إليه الحقوق الإنسانية في المسيحية بعد عصر فجر المسيحية الأول من انتكasa وقهراً وغمطاً للحقوق لا يمت بصلة لما جاء به السيد المسيح عليه السلام بل هو من عمل المحرفين وظلام الحقيقة والحرية. ومن تسموا برجال الكنيسة فشرعوا وأضافوا وبدلوا قوانين منافية للحقوق الإنسانية خدمة لمطامع دنيوية زائلة مثلما حصل في العصور الوسطى مثلاً بمحاكم التفتيش وما رافق ذلك من اضطهاد لحرية الفكر والاعتقاد، فاحتكرت التعليم الديني الذي أصبح مقصوراً عليه وعلى رجالها وقد بلغ الأمر برجال الكنيسة إن أصبحوا مهيمنين على مصالح الخلق ومقدراتهم وحتى على حياتهم الخاصة.

(١) حقوق الإنسان، المحامي عبد الهادي عباس ١٠٧/١ ١٩٩٥ .

المبحث الأول

عظة يسوع الكبرى ..

الحقوق والفضائل الإنسانية

فلم رأى الجموع صعد الجبل وجلس. فدنا إليه تلاميذه فشرع يعلمهم، قال:

طوبى لفقراء الروح فإن لهم ملکوت السموات.

طوبى للودعاء فإنهم يرثون الأرض.

طوبى للمحزونين فإنهم يعزون.

طوبى للحياع والعطاش إلى البر فإنهم يشعرون.

طوبى للرحماء فإنهم يرحمون.

طوبى لإظهار القلوب فإنهم يشاهدون الله.

طوبى للساعين إلى السلام فإنهم أبناء الله يدعون.

طوبى للمضطهدین على البر فإن لهم ملکوت السموات.

طوبى لكم، إذا شتموكم واضطهدوكم وافتروا عليكم كل كذب من أجلی افرحوا وابتهجوا إن أجركم في السموات عظيم فهكذا اضطهدوا الأنبياء من قبلكم.

أنتم ملح الأرض، فإذا فسد الملح فأي شيء يملحه؟

إنه لا يصلح بعد ذلك إلا أن يطرح خارج الدار فيدوسه الناس.. لا تظنوا أنني جئت لأبطل الشريعة أو الأنبياء.. ما جئت لأبطل بل لأحكم بحق أقول لكم لن يزول حرف أو نقطة من الشريعة حتى يتم كل شيء أو تزول السماء والأرض، فمن خالف وحيه من أصغر تلك الوصايا وعلم الناس أن يفعلوا مثله، أعد الصغير في ملکوت السموات وأما الذي بها ويعلمها فذاك يعد كبيراً في ملکوت المسوات.

سمعت أنه قيل للأولين (لا تقتل، فإن من يقتل يستوجب حكم القضاء) أما أنا فأقول لكم: من غضب على أخيه استوجب حكم القضاء ومن قال لأخيه: يا أحمق استوجب حكم المجلس، ومن قال له: يا جاهل استوجب نار جهنم، فإذا كنت تقرب قربانك إلى المذبح وذكرت هناك أن لأخيك عليك شيئاً فدع قربانك هناك عند المذبح واذهب أولاً فصالح أخيك ثم عد فقرب قربانك، سارع إلى إرضاء خصمك ما دمت معه في الطريق، لولا يسلفك خصمك إلى القاضي والقاضي إلى الشرطي، فتلقي في السجن.

الحق أقول لك: لن تخرج منه حتى تؤدي آخر فلس.

سمعت أنه قيل (لا تزن) أما أنا فأقول لكم: من نظر إلى امرأة بشهوة زنى بها في قلبه. فإذا كانت عينك اليمنى سبب عشرة لك. فاقلعها وألقها عنك، فلأن يهلك عضو من أعضائك خير لك من أن يلقى جسده كله في جهنم، وإذا كانت يدك اليمنى سبب عشرتك، فاقطعها وألقها عنك، فلأن يهلك عضو من أعضائك خير لك من أن يذهب جسده كله إلى جهنم.

وقد قيل (من طلق امرأته فليعطيها كتاب طلاق) أما أنا فأقول لكم: من طلق امرأته إلا في حالة فحشاء عرضها للزني، ومن تزوج مطلقة فقد زنى.

سمعت أيضاً أنه قيل للأولين (لا تختنث بل أوف للرب بأيمانك) أما أنا فأقول لكم لا تحلفوا أبداً، لا بالسماء فهي عرش الله ولا بالأرض فهي موطن قدميه، ولا بأورشليم فهي مدينة الملك العظيم ولا تحلف برأسك فأنت لا تقدر أن تجعل شعرة واحدة منه بيضاء أو سوداء، فليكن كلامكم نعم نعم ولا لا، مما زاد على ذلك كان من الشرير.

سمعت أنه قيل (العين بالعين والسن بالسن) أما أنا فأقول لكم: لا تقاوموا للشرير، بل من لطمرك على خدك الأيمن، فاعرض له الآخر، ومن أراد أن يحاكمك ليأخذ قميصك فاترك له رداءك أيضاً، ومن سحرك أن تسير معه ميلاً واحداً فسر معه ميلين، من سالك فأعطيه، ومن استقرضك فلا تعرض عنه.

سمعتم أنه قيل (أحبب قريئك وابغض عدوك) أما أنا فأقول لكم: أحبوا أعداءكم وصلوا من أجل مضطهديكم لتصيروا ابن أبيكم في السموات لأنه يطلع شمسه على الأشجار والأخيار وينزل المطر على الأبرار والفحار.

فإن أحببتم من يحبكم فأي أجر لكم؟ أوليس العشارون يفعلون ذلك؟ وإن سلمتم على إخوانكم وحدهم فأي زيادة فعلتم؟
أوليس الوثنيون يفعلون ذلك؟ فكُونوا أنتم كاملين، كما أن أباكم السماوي كامل).
النجيل متى ٥.

تضمنت عظة السيد المسيح عليه السلام العديد من القيم والفضائل الخلقية السامية التي تضمن للناس حقوقهم في العمل والحرثيات الأساسية للإنسان كرامة لهم ورفعاً ل شأنه ك الخليفة أورثه الله تعالى عمارة الأرض واستخلفه فيها خليفة له فكرمه واجله، ومن خلال هذه العظة نستشف الحقوق والفضائل التالية:

١. أمللت العظة لأصحاب النقوس المؤمنة الجزاء الأولي في النعيم الآخروي لما تحلىوا به من حليل الصفات وعظيم الخلق فهو عليه السلام يشبه أتباعه بملح الأرض، أي أن لهم دوراً كبيراً في المسيرة الإنسانية فهم حملة مشعل الحقوق والخلق القويم وما يحملونه من بر وتقوى بتحمل منهم شخصية إيمانية قوية تقف في وجه الطغاة تقارعهم الحجة بالجنة والدليل بالدليل لتشييت ركائز الإيمان وتعزز في النقوس حب الألفة والتعاون فتجد تكراراً لأكثر من مرة لكلمة (طوبى) التي تدل معنى (بيارك أو مبارك).

٢. جعلت العظة ميراث الأرض للوداع والقراء والرحماء نظير سعيهم في الحياة الدنيا في نشر كلمة الله وتعاليمه المقدسة، إذ أن من يرث الأرض يجب أن يكون مؤمناً برسالة السماء محافظاً على العهود والوصايا التي جاء بها الأنبياء والمرسلون والعمل على نشر مضامينها وأهدافها بين الناس ليعم الجميع ببركة السماء وأن يحظوا بالسعادة في الدار الدنيا بامتثالهم لأوامر الله سبحانه وطاعته مما يتبع عنه خلودهم في النعيم الذي أعدده الله تعالى لهم في الآخرة.

٣. بشر السيد المسيح عليه السلام الذين يقاومون الظلم ويسعون إلى البر والعمل الصالح بأن لهم الجنة جزاء لما لاقوه من صنوف العذاب على أيدي الطغاة من الحكام وأعوانهم (طوبى للمضطهددين على البر فإن لهم ملائكة السماوات).

٤. جنح السيد المسيح إلى السلم وعدم معاملة الإساءة بالإساءة بل على المؤمنين أن يؤمنوا بأن الكلمة الطيبة هي خير سلاح لمقاومة الأعمال المضادة خاصة في عهد المسيحية الأول إذ أن جبروت الظلم كان عظيماً، وبطشه وسلطه على رقاب الناس كان من الشدة ما يرعب الجموع.

٥. بين السيد المسيح عليه السلام أن دعوته لملائكة الله تعالى جاءت ل تستكمل المسيرة الرسالية للرسل والأنبياء من قبله، وأنه ما جاء لينقض التشريعات والتعاليم على السيد المسيح أنه جاء ليخالف تعاليم السماء المتمثلة بتعاليم موسى عليه السلام.. (لا تظنوا أني جئت لأبطل الشريعة أو الأنبياء ما جئت لأبطل بل لأحكم).

٦. وصف السيد المسيح أتباعه (بالوداع) أي المحين للسلام ومن دعاته الذين يثنون روح الحبة بين الناس وهؤلاء يملكون من مقومات الإيمان ما يمكنهم من نشر تعاليم السماء.

٧. شرح السيد المسيح عليه السلام بشرح مضامين بعض الوصايا العشر ومنها القتل إذ حرّم المسيح إزهاق النفس الإنسانية بغير حق فحق الحياة مكتول في جميع الشرائع السماوية ولا يجب تجاوزه أبداً، والمرء لا يعاقب بالقتل إلا إذا استوجب الفعل الذي قام به ما يجب عقوبة القتل. وفي هذا احترام حقوق الإنسان في حق الحياة. (لا تقتل فإن من يقتل يستوجب حكم القضاء).

ودعى السيد المسيح عليه السلام إلى أبعد من ذلك فأوجب العقاب على كل من أغضب أخيه بالقول أو الفعل. وكذلك لكل من قال لأخيه (يا أحمق) فإن في ذلك إهانة له واعتداء عليه بوصفه بصفة لا يستحقها، فالإنسان المؤمن لا يكون مؤمناً بإقامة الشعائر فقط مثل تقديم القرابين للمذبح بل عليه أن يؤدي حقوق الآخرين أولاً وأن يكون قدوة

في الصلاح والخلق لأخوانه فيرضي هذا ويصلح أمر ذاك ويشد من عضد آخرين (فإذا كنت تقرب قربانك إلى المذبح وذكرت هناك أن لأخيك عليك شيئاً فدع قربانك هناك عند المذبح واذهب أولاً فصالح أخيك ثم عد فقرب قربانك..).

٨. حرمت الشريعة المسيحية الزنا شأنها شأن الشريعة اليهودية وفي ذلك إشارة إلى حرمة العرض والشرف، وحفظ النسل من الضياع واستمرارية للبيومنة الجنس البشري. وحافظاً على الحقوق الزوجية من الضياع وذهب السيد المسيح إلى أبعد من ذلك إلى امرأة بشهوة زنى بها في قلبه).

٩. اتسمت التعاليم المسيحية بالدعوة إلى التسامح بين الناس ونبذ الحقد والضغينة لأن في ذلك فساد المجتمع، ودعوة المسيح هذه جاءت كرد فعل للتصرفات اليهودية المادية المقيتة التي جعلت الإنسان عبداً للمال، فاليهودي كان يستخدم كل الطرق المشروعة وغير المشروعة للوصول إلى المال حتى لو نسب ذلك في إلحاق الضرر بحقوق الآخرين، وما دعوات المسيحية وتعاليمها في التسامح إلا لحفظ الحقوق والدعوة إلى نشر الحب والألفة بين الناس وهي دعوة إلى جموع الناس إلى التماسك والتخلص بالخلق الكريم من خلال الكلمة الطيبة ومساعدة المحتاجين وإعطائهم ما يستحقونه من صدقات تعينهم على أمور دنياهم، (بل من لطمة على خدك الأيمن فاعرض له الآخر، ومن أراد أن يحاكمك ليأخذ قميصك فاترك له رداءك أيضاً.. من سألك فأعطيه، ومن استقرضك فلا تعرض عنه.. أحبب قريبك..).

المبحث الثاني

المسؤولية والحرية في الإنجيل

هناك مذهبان أخلاقيان الأول أساسه الحرية الإنسانية والثاني يمثله القدر المسبق، فال الأول يريد أن يلقي كل إنسان الكلام فيقبله بحرية أو يرفضه، والآخر يميز الناس الذين سيستقبلونه بالضرورة عن أتباع إبليس الذين سيرفضونه حتماً.

المذهب الأول: يفتح السماء لمن اختاروا طريق السماء، ومن يرى في الحرية الإنسانية هي الأساس يعقوب من اختار بحرية رفض الإيمان أو صنع شرّاً، ومن آمن بالقدر المسبق يعقوب الذين لم يؤمنوا لأنهم لم يكونوا يقدرون على الإيمان والذين صنعوا شرّاً. فعل (يهودا) حتى يهتم (الكتاب)^(١).

يوضح الإنجيل أن الإنسان مسؤولاً عن أعماله، وأنهم مدعاوون ولكنهم ليسوا مكرهين، وسليقون جمياً النور ومن قد لا يلقونه لن يكونوا مذنبين بأخطائهم.

وتبيّن نصوص من الإنجيل أن الناس كافة لن يلقو النجاة (النور) وإن إرادتهم لا تكفي لضمان خلاصهم أو لضمانه وسيكون هناك فريق من الناس وهم المختارون آخرون سيكونون مرفوضين سلفاً. فالإنسان حر وهو مسؤول لأنه حر وإن المسيح عليه السلام يدعو الناس ولكنه يدعهم أحراراً في الاستجابة لندائهم.

وفي نظرهم أن حرية البشر هي التي جعلت المسيح يعترف في نفسه أحياناً بأنه يعجب من سلوك معارضيه في رفضهم الإيمان به ودهش لعماهم.. (ولا تعجب من عدم إيمانهم)^(٢) إن توافر حرية الاختيار يوجب توفر المعرفة فمن لم يسمع الكلام لا

(١) بادة - البير - أخلاق الإنجيل دراسة سوسيولوجية ص ٤٦. ترجمة د. عادل العوا. دار الحصاد للنشر والتوزيع ودار كنعان للنشر والتوزيع - دمشق. الطبعة الأولى ١٩٩٧.

(٢) إنجيل مرقس ٦/٦.

يعهده غالبية قومه والمسيح جاء بشريعة وأوامر وهذه الأوامر كما يقول (الأب هرن特)^(١) لا يمكن أن تناطح إلا كائنات حرة (لا يمكن أن تأمر إنساناً يقع من سطح منزل بـألا يسقط)^(٢) وبالتالي فإن شأن الناس أن يستجيبوا لنداء المسيح أو لا يستجيبوا، ولو أنهم لم يستمعوه ولم يكونوا أحراراً في أن يؤمنوا أو لا يؤمنوا لما كانوا مسؤولين.

ويرى مفكرو المسيحية أن الإنسان ليس حرّاً وعلى الرغم من ذلك فهو مسؤول، وإن الكثرين منهم لم يتلقوا تعاليم الإنجيل بالكامل وقد عمد المسيح إلى إلقاء خطبه ومواعظه للكثيرين ولكنهم لم يكونوا ليفهموا كلامه، ويعتقد غالبية المنظرين الدينيين أن الإنسان وحده لا يستطيع أن ينقد نفسه فالله وحده الذي يصطفى الناجين وغير الناجين وإن الاختيار الإلهي المسبق لا يحول دون مسؤولية البشر بل إن ثمة مسؤولية جماعية^(٣).

وهنا يظهر التناقض الواضح في الاختيار المسبق والمسؤولية الجماعية عندما يذكر إنجيل مرقس (١٢/٨) يذكر أن العجزات التي قدمها المسيح بوصفها برهاناً على رسالته لجماعة من الناس، منها عن فريق آخر وذلك عندما سأله الفريسيون طالبين آية من السماء المسيح قد جاء بأية بعث من الموت لابنه (ياثيرس) أمام مرآى من اليهود مجتمعين أمام منزل (ياثيرس) وأغلبهم من الساحررين، وقد رفض كل آية أمام الفريسيين من قبل !!

وتتكرر الصورة ذاتها عندما يعرف المسيح الناس بعجزاته فيقول لمن شفاه: اذهب وأعلن ما فعلت لك، ولكنه في أحيان أخرى يأمر المستفيد بالسكتوت المطلق

(١) معجم اللاهوت – مادة الإيمان ص ٢٩٣.

(٢) معجم اللاهوت – مادة الإيمان ص ٢٩٣.

(٣) أخلاق الإنجيل ص ٣٧.

بل ويأمر كذلك من شاهدوا المعجزة من ذلك أنه لما بعث من الموت أبنته (يائيرس) أمام عدد من الناس (أو صاهم كثيراً أن لا يعلم أحد بذلك)^(١).

وهي ذات الوصية مذكورة بعد شفاء شخص أصم:
(فأوصاهم ألا يقولوا لأحد)^(٢).

ويحاول شراح الكتاب المقدس أن يفسروا هذا المنع الجازم بأن المسيح ينزع دائماً إلى الصمت ومن الصعب تفسير كلمة (لماذا) فيقول (الأب لاكرانج) من المحال أن نبين ذلك إذا أردنا توفيق هذا الأمر مع المذهب الذي يقضي بضرورة تنوير كل إنسان بيد أن المسألة سهلة مذ أن نعرف بأن ثمة مذهبين^(٣) !!

لو أن الأمر اقتصر على المعجزات المتاحة لفريق، والمنوعة لفريق عن فريق لكن في وسع حماسة اللاهوتيين البارعة أن تخلص إلى إيجاد تفسير لهذا الشذوذ فالمعجزة مهما كان نفعها فإن من الجائز أن يؤمن بها المرء دون أن يراها ولكن الأشكال يرجع إلى أن المذهب ذاته هو الذي يعتبره المسيح سرّاً، ويخفيه عن الناس^(٤) !

وأقبل اليهود مثليين برؤساء الكهنة والكتبة والشيوخ على المسيح عند وصوله إلى أورشليم سائلين: بأي سلطان تفعل هذا ومن أعطاك هذا السلطان؟ وكان بإمكان المسيح أن يجيبهم ويضم إلى مؤمنيه ولا من معهم الكثير منبني إسرائيل ولكن المسيح هذه المرة أيضاً احتفظ بالسر لنفسه (ولا أنا أقول لكم بأي سلطان أفعل هذا)^(٥).

وبعد من ذلك فإنجيل مرقص يذكر أن المسيح يتكلم أمام الناس وأنه يستهدف من كلامه ألا يفهمه سامعوه، وذلك عندما تحدث عن (المزارع) ولما سأله تلاميذه عن

(١) مرقس ٤:٥.

(٢) مرقس ٣:٧.

(٣) أخلاق الإنجيل ص ٣٨.

(٤) أخلاق الإنجيل ص ٣٨.

(٥) مرقس ٣:١١ ومتى ٢٧:٢١ ولوقا ٨:٢٠.

ذلك أحبهم: (لقد أعطي لكم أن تعرفوا سرّ ملکوت الله، وأما الذين هم من خارج
فبالمثال يكون لهم كل شيء لكن يصرّوا بمصرين ولا ينظروا ويسمعوا سامعين ولا
يفهموا لئلا يرجعوا فتغفر لهم خطاياهم)^(١).

ومن أمثال هذا الضرب من التناقض والغموض ما ورد في إنجيل متى وإنجيل لوقا
(أحمدك أيها الأب رب السماء والأرض لأنك أخفيت هذه عن الحكماء والفهماء
وأعلنتها للأطفال، نعم أيها الأب لأن هكذا صارت المسرة أمامك)^(٢).

وسأله تلاميذه قلقون (من يستطيع أن يخلص؟) أحباب المعلم: (عند الناس غير
مستطاع ولكن ليس عند الله لأن كل شيء مستطاع عند الله)^(٣).

ولكن ماذا يحدث إن قاوم المختارون؟ (قال السيد للعبد أخرج إلى الطرق
والسياجات وألزمهم بالدخول حتى يمتليء بيتي)^(٤) وهذا يعني من لفظ (ألزمهم) أن
المختارين سيخلصون بالضرورة؟ وأخبر المسيح أن مسحاء كذبة سيقومون في الأيام
الكبيرى وأن آياتهم ستغوي حتى المختارين ولكنه سرعان ما يضيف: هذا أمر غير
ممكن. لأجل المختارين الذين اختارهم قصر الله الأيام)^(٥) ويقول أيضاً (لا تخف أيها
القطيع الصغير لأن أباكم قد سرّ أن يعطيكم الملکوت)^(٦) وكذلك قوله (خرافي تسمع
صوتي وأنا أعرفها فستتبعني)^(٧).

(١) مرقس ٤/١١.

(٢) يوحنا ١٠/٢٧-٢٨.

(٣) متى ١١/٢٥ ولوقا ١٠/٢١.

(٤) مرقس ١٠/١٠-٢٦ - متى ١٩/٢٦ ولوقا ١٨/٢٧.

(٥) مرقس ١٠/٢٦-٢٧ - متى ١٩/٢٦ ولوقا ١٨/٢٧.

(٦) لوقا ١٤/٢٣.

(٧) مرقس ١٣/٢٢ ومتى ٢٤/٢٤.

(٨) لوقا ١٨/٣٢ ومتى ١٨/٣٢.

المبحث الثالث

تلمس حقوق الإنسان

في عصر فجر المسيحية

عند التعمق في البحث عن ثقافات الشعوب وتاريخ حضاراتها تتبين بوضوح وجود علاقة وحدة وتناقض بين النص والواقع لا سيما أن النص غالباً ما يرد نتيجة دراسة واقع محمد يحمل استخلاصاً نظرياً للدراسة هذا الواقع فهو في وحدة مع الواقع وإن كانت نسبة نظراً لأن الواقع دائم التطور والحركة لذلك يدخل النص معه في تناقض خلال مسيرة الواقع وإن هذا التناقض سوف ينمو إلى حد يعجز فيه النص عن القدرة على التأثير في الواقع.

وتأكد الدراسات التاريخية إن المسيحيين الأوائل كانوا قد نظموا أنفسهم في روما في مجتمع أطلقوا عليها اسم (الاكليزيا) وهو لفظ يوناني كان يطلق على الجمعية الشعبية في حكومات البلديات^(١)، ودور هذه الجمعيات كان يرحب بالعبد كما كان يرحب بهم في عبادات إيزيس وميثرا ولكن لن تبذل الجهد في سبيل تحريرهم من رق العبودية بل كانت تصريحات المسيحيين تقسم من مواساتهم للعبد وأنهم سوف يعيشون في ملوكوت يسوده العدل والمساواة بين الناس جميعاً وهذا يعني تحريرهم وانعتاقهم.

ويكاد يتفق آباء الكنيسة الأوائل فيما يتعلق بالقانون الطبيعي والمساواة للإنسان وضرورة توافر العدالة في الدولة ولكن لغموض فكرة القانون الإلهي على الحو الذي آمن به المسيحيون، وعدم تفهم الكتاب الوثفين لما طرحته الكتاب المقدس

(١) دبورانت، ويل. قصة الحضارة ٢٧٧/١١ ترجمة محمد بدран.

(الإنجيل) وحتى الأفكار الموحدة في التوراة أيضاً جعلهم ينأون عن دعوات الآباء رغم أن فكرة الوحي الإلهي في أساسها لم تكن تختلف عن فكرة القانون الطبيعي الذي هو بدوره قانون إلهي^(١).

وسرة السيد المسيح عليه توضح لنا من خلال دعوته إلى التوحيد أنه أكد على مسألة الفصل بين الدين والدنيا فهو القائل (أعطوا ما لقيصر لقيصر وما لله لله). يعني أن الرسول الجديد يبحث شؤون المؤمنين منفصلاً عن شؤونهم الدنيوية أو الأصح منفصلاً عن الدولة القاهرة لهم آنذاك. فالمؤمنون بال المسيحية آنذاك كانوا مستضعفين لا حول لهم ولا قوة قبال ما للرومانيين الحاكمون من جحود وتعسف وطغيان ولكنهم كانوا في تضحيتهم الدينية مثالاً يقتدى به في التاريخ وكل ما يتمنوه هو أداء طقوسهم العبادية بكل حرية وأن لا يقيدهم في ذلك قيد وفي نفس الوقت يحاولون ابقاء غضب الحكام الجبارية أمثال كاليجولا وكلوديوس ونيرون.

يقول القديس بولس قول نبيه (كل سلطة تقوم بإرادة الله ومن يقاومها يعد مقاوماً لهذه الإرادة) ولكن هذه النظرة تغيرت فيما بعد في نظر الكنيسة عندما اشتد ساعدها.

واستطلاعاً للنصوص الأولى الواردة في الأنجليل نتلمس ملامح حقوق الإنسان والتحسس بنمطية العدالة في صور من هنا وهناك يستنبط منها مصاديق العدل والمساواة. مثل ما دعت المسيحية إلى عدم تكديس المال واكتنازه باعتبار أن المال له وظيفة اجتماعية. قال السيد المسيح عليه السلام في موعظة قدّمتها إلى تلاميذه (لا تكنزوا لكم كنوزاً على الأرض)^(٢) وفي هذا حث على الصدقة ومساعدة المحتاجين. وفي مقابل ذلك دعى المسيح (ع) إلى إعطاء العمل قدسيّة كبيرة وأنه في منزلة أقرب إلى العبادة لذا حثّهم على العمل وعدم الطلب أو السؤال للحاجة من الآخرين مع

(١) سباين. جورج (تطور الفكر السياسي) ص ٢٦٤ ترجمة حسن جلال العروسي. دار العارف مصر - ١٩٨٢ .

(٢) إنجيل لوقا: ٣٥: ٦

القدرة على العمل. يقول القديس بولس في رسالته الثانية إلى أهل تسالونيك (لا أكلنا خبزاً مجاناً من أحد) وحرمت الشريعة المسيحية الربا وأكل المال الحرام، وأوجبت أن يقرض المسيحي أخاه شيئاً من المال لمساعدته دون أن يأخذ على قرضه فائدة بل غاية ما يرجوا عمله هذا رضا الله ومحبته.. حيث جاء (أقرضوا وأنتم لا ترجون شيئاً^(١)) وجاء في الحديث على العمل (إن كان أحد لا يريد أن يستغل فلا يأكل أيضاً لأننا نسمع أن قوماً يسلكون بينكم بلا ترتيب لا يشتغلون شيئاً بل هم فضوليون)^(٢) وهذا النص يعني أن تقييم الفرد من المجتمع يقوم على أساس عمله وما يبذله من مجهد يضمن له العدالة والمساواة في الفرص المتكافئة من خلال احترامه للقانون الطبيعي ما جاءت به تعاليم السيد المسيح (ع) حول المحبة والتعاون: وحث الكتاب الرسل في الأنجليل على نشر مبدأ المساواة بين الناس في فجر المسيحية انطلاقاً من شعار المحبة وعدم التمييز بين الناس. فقد كتب القديس بولس رسالته إلى أهل غلاطية مستنكرًا التفريق بين الناس قائلاً (ليس هناك يهود وإنج리ق ولا حر ولا عبد ولا ذكر ولا أنثى فكلهم سواء في يسوع المسيح)^(٣) واعتبر آباء الكنيسة هذه الرسالة من القديس بولس خطاباً موجهاً إلى الرومان يؤكّد على أن في الطبيعة البشرية قانوناً كاماً تنضوي تحته كل التواميس التي تحوي مبادئ المساواة والعدالة والإخاء وكان هذه الرسالة أيضاً ردًّا للاتجاه العقائدي العنصري في القانون اليهودي يقول: أما غير المؤمنين الذين لا يعيشون في ظل القانون فإنهم حينما يعملون بروح الطبيعة وفقاً لما هو وارد في القانون فإنهم يجعلون من أنفسهم بذلك قانوناً قائماً بنفسه)^(٤).

ورغم أخذ المسيحية بالشرعية اليهودية التوراتية في طقوس العبادة وغيرها إلا أن الدافع إلى قيام المسيحية كان دينياً خالصاً غرضه تحقيق الخلاص الذي تنشده كل

(١) إنجليل لوقا/٦٥.

(٢) إنجليل لوقا/٣٣-٨.

(٣) رسالة بولس إلى أهل غلاطية ٣/٢٨.

(٤) رسالة بولس إلى أهل رومية ٢: ٨-١٢.

الديانات، ومقت المادية المшиئة التي طبعت سلوك اليهود وتصرفاتهم، فكانت صورة الخلاص المنشودة تمثل بمجموعة من القيم الإنسانية والمثل العليا تضمن الحقوق الإنسانية والحربيات للجميع.

وعندما اشتد ساعد الكنيسة ذهب القديسون إلى القول أن الحاكم أو الأمير مكلف بمراعاة القوانين الإلهية لأنه يتلقى سلطانه من الله فإذا ما خرج عن تلك القوانين ومفاهيمها فإنه سوف يخرج عن سلطان الله وبالتالي لا يمثل الإرادة الإلهية، فيصبح حاكماً جائراً تسقط طاعته ويجب مقاومته وعزله مستندين في دعواهم هذه إلى أقوال السيد المسيح نفسه إذ يقول: لا تخسروا أني جئت أحمل السلام على الأرض إني لم أحجع حاملاً السلام بل السيف.. وما أخذ بالسيف بالسيف يؤخذ^(١).

ورغم دعوة السيد المسيح عليه السلام لحواريه أن يتقلدوا سيفهم وهم يصحبونه إلى حدبة الزيتون إلا أنهم لم يستخدموها في صد طغيان الرومان وتسلطهم على رقاب المؤمنين. وهم لم يكونوا روماناً وبحكم القانون الروماني يعتبرون برابرة ورعايا من الدرجة الثانية، وعندما قويت شوكة المؤمنين المسيحيين فيما بعد اخذوا موقفاً متراصاً في حقهم بمقاومة الطغیان ونجحوا في ذلك واستقامت الأمور لهم وتتحولت روما إلى الديانة المسيحية، وتنكروا لما دعوا إليه في بدايات ظهور المسيحية من الحرية والإخاء فاعتبروا حق الغير في الاعتقاد باطلًا يجب مقاومته وبال فعل اضطهدوا كل من لم يؤمن بالمسيحية.

والكنيسة الكاثوليكية في عصرها الأول فرقت بين الملك والطاغية وحقوق الإنسان، وأخذ فقهاء القانون هذا التمييز فيبينوا أن السلطان الذي يرعى في حكمه القوانين الإلهية يحكم بإرادة الله وسلطانه، أما السفاح الجائر فإنه يحكم بإرادة الشيطان يقول الفقيه الكنسي (بونافينز) (١٢٢١-١٢٧٤) إن الله لا يمنع السلطة دون قيد

(١) إنجيل متى ٢٦.

وإنما يسمح أن تنتزعها منه الرعية إذا تطلبت العدالة ذلك لأن جزاء التعسف في مزاولة السلطة سحبها من أساء استخدامها^(١).

ويقرر فقيه آخر هو (سان توماس الأكويني) (١٢٦٤-١٢٧٤) إنه في حالة وقوع الجحور من السلطة نتيجة لتجاوز الأمير لحقوقه يسقط عن رعاياه واجب الطاعة بمقاومة سلبية لا تصل إلى حد الثورة عليه أما إذا كان الجحور مجافياً للقوانين الإلهية فإن المقاومة الإيجابية تصبح مشروعة بل لا يمنع من الثورة التي تهدف إلى إكراه الحكومة على العدول عن سلوكها أو إسقاطها والشعب إذ يقوم بهذا الواجب فإنه يكون قد قام بعمل عادل ومشروع لأن الحكومة المستبدة الطاغية جائرة لأنها لا تعمل للصالح العام وإنما لصالح الحكم وحده وأن الصالح العام لا تدعنه العدالة وحدها وإنما يدعمه النظام كذلك يؤكّد الأكويني أن نظرية مقاومة الجحور تنشأ عن الطغيان الذي يتولد بالضرورة عنه اضطراب في النظام الاجتماعي الذي قام وفق مقتضيات الطبيعة البشرية. فالصالح العام في نظره يقتضي العدالة في ممارسة الحكم. ومقاومة الانحراف عن العدالة هو تدعيم للنظام الذي يتحقق بعدله لا بجحوره الصالح العام^(٢).

وفي مجال الحقوق نظر التشريع المسيحي خلال مسيرة التطور الفكري الديني إلى المرأة باعتبارها مجد الرجل لأن الرجل ليس من المرأة بل المرأة من أجل الرجل وجدت. والمرأة كان لها بعض الشأن في أداء الواجبات الصغيرة، وطلبت منها الكنيسة أن تحيا حياة التواضع والخضوع والعزلة وأن لا تشارك المجتمع في الفعاليات والنشاطات الأخرى خشية الفتنة مثلما رأوا في إتيانهن الصلاة حاسرات الرأس من أكبر المغريات التي تفتن الناس بل والملائكة أيضاً. وقد أصدر القديس بولس أوامر صارمة لمؤيديه فقال (لتتصمت نسااؤكم في الكائن لأنه ليس قبيح بالنساء أن تتكلم ولكن إذا كن إذا يرددن أن يتعلمن شيئاً فليسألن رجاهن في البيت لأنه قبيح بالنساء أن تتكلم في كيسة) لذا فهم أوجبوا الحجاب للمرأة في الصلاة.

(١) حقوق الإنسان ١٠٨/١٠٩ نقلأً عن كتاب (نماذج من الفلسفة المسيحية في القرون الوسطى) تأليف الدكتور حسن حنفي.

(٢) حقوق الإنسان ١٠٨/١٠٩ نقلأً عن كتاب (نماذج من الفلسفة المسيحية في القرون الوسطى) تأليف الدكتور حسن حنفي.

الحلقة الرابعة

الكتاب المقدس بين تناقض النصوص وتطبيقات

الحقوق الإنسانية

سبق وأن أطلعنا على نصوص وردت في الأنجليل تتم عن ملامح حقوق الإنسان من خلال مصادر عملية حول تحريم الربا وعدم اكتناز الأموال وتقديس العمل وعدم التمييز بين الناس.. إلا أنها بحد نصوصاً أخرى متعددة صادرة عن الرسل تعاكس دعواتهم إلى تلمس حقوق الإنسان وخاصة عند القديسين بولس وبطرس.

فالقديس بولس في رسالته الأولى إلى طوموثاوس يقول: على جميع من يخضعون لنير الرق أن يعتبروا أسيادهم جديرين بكل تبجيل.
وتقول رسالته الموجهة إلى طيتس (يجب على الأرقاء أن يخضعوا لأسيادهم في كل شيء).

أما رسالته الموجهة إلى الكولوسيين فتقول: أيها الأرقاء: أطيعوا أولئك الذين يعتبرون سادتكم من حيث الجسد.

ويقول بطرس في رسالته الأولى: أيها العبيد فلتخضعوا لأسيادكم والخروف يملأ نفوسكم ولا يكون هذا الخضوع للخيرين منهم ولا للرفيقين فحسب بل وللشريرين أيضاً.

وبعد انتشار المسيحية في روما ونمو شكيمة الكنيسة وببساط نفوذها لم تلجم إلغا نظام العبودية الذي كان سائداً إبان الدولة الرومانية الوثنية، وكل ما عملته هو تطميم العبيد إلى أن بقاءهم في العبودية وخدمة أسيادهم واجب يتطلب الواقع الحال وأنه من ضروريات الإيمان. بل أنها حثتهم إلى طاعة الأسياد في كل شيء حتى

ولو كان هؤلاء الأسياد من الشريرين القساة فإن في طاعتهم رضا رجال الكنيسة
وبالتالي رضا رب !!

وإن من يطيع الأسياد من الأرقاء سوف يدخل في ملوك السماء قبل الأغنياء والأسياد، وأنه سوف ينعم بالحرية هناك في الحياة الآخرة لا في الحياة المادية الحياة الدنيا والمتبع لتراث المسيحية يجد أنها فتحت أبواب كنائسها للعبيد وقررت أن الناس متساوون أمام الله تعالى وعمدت إلى الدفاع عن الفقراء بما وعدهم السيد المسيح عليه السلام بأن لهم مملكة الله وحدهم دون الأغنياء لا يشاركونهم نعيمها وكان المفروض تبعاً للنصوص الملهمة لحقوق الإنسان أن يلغى نظام الرق ويتساوى الناس جميعاً إلا أن الظاهر أن النصوص النظرية شيء والواقع العملي المتولد عن حركة الأحداث شيء آخر وهذا أدى بدوره إلى أن المجتمع المسيحي لم يلغ الرق بل ألغى حرية الاعتقاد وأداه سيطرة الأغنياء على الفقراء وزاد الهوة عمقاً بين طبقات المجتمع فلم ينعم أفرادها بالحرية ولم ينالوا حقوقهم الإنسانية في أبسط صورها حتى أن الدولة الرومانية الوثنية^(١) أعطت نوعاً أو نمطاً من الحرية في الاعتقاد والتصرف في أمور محددة للمؤمنين المسيحيين حرمتها منهم الكنيسة فيما بعد أو حتى قبل قيام المسيحية كدعوة ودين كانت الحكومة الرومانية تظهر للأديان المعارضة لدینها الوثني تسماحاً من خلال إقامة الشعائر والطقوس في حين أن الكنيسة كانت ترفض من ناحيتها الفكر الروماني الداعي إلى جعل الدين خاصعاً للدولة وأن عبادة الإمبراطور نوع من الشرك نهت عنه وحرمت أتباعها على الانصياع له.

وعنى القانون الروماني كل من اليهود ومن بعدهم المسيحيين من أن يعبدوا الإمبراطور رغم قدرتهم على إجبارهم إلا أن التطورات المتلاحقة على الساحة السياسية وما حصل من مقتل بطرس وبولس وحرق المؤمنين المسيحيين كل ذلك أدى إلى القضاء على هذا التسامح وأجج العداء بين الدولة الرومانية والمسحيين،

(١) قصة الحضارة ٣٧٠/١١

واضطراب الشارع العام وعمت الفتنة التي انتهت باعتناق قسطنطين الحاكم الروماني للمسيحية، ومن ثم تحول الإمبراطورية الرومانية إلى المسيحية وهذا بدوره دفع الكنيسة إلى التكيل بالوثنيين والقضاء عليهم في صور تنكيل وعنف شديدين استمر لفترة طويلة من الزمن ومن الغريب أن بعض المفكرين المسيحيين في العصر الحديث اعتبر أن رسالة المسيحية عبر تاريخها العام أدت إلى الإسراع في إعلان حقوق الإنسان وأكد أنه (لم يكن بد من الانتظار حتى تظهر المسيحية لكي تصبح فكرة الإخاء العام تلك الفكرة التي تتضمن المساواة في الحقوق واحترام الشخصية البشرية فكراً فعالة وأن رسالة المسيحية هي التي انتهت بعد ثمانية عشر قرناً من الجهد إلى إعلان حقوق الإنسان^(١)).

ولكن الحقائق الثابتة عن التاريخ المسيحي لا تؤيد تلك الدعوة بما أقرته من قهر للحقوق وأدame نظام الرق واستعباد الشعب، رغم مجهودات التحرر التي قام بها الناس للتحرر سواءً كانوا مؤمنين أم مارقين إلا أنها جيئاً جهوداً فاقت ما بذلته الكنيسة نفسها لنفس الفترة وهذا يرشدنا إلى القول أن الإمبراطورية المسيحية مثلت عملية التحرر تقهقاً إلى الوراء^(٢).

ومع مرور الزمن تطور الوعي عند الناس فلم يعد يقبلوا بمعاهدي الكنيسة حول العبودية والفقر ولزوم طاعة الأغنياء وأخذوا يسخرون من شرائط الإيمان التي تأمر بها الكنيسة في مدح الفقر وبتعليلهم بدخول الجنة قبلهم ولكن كل ذلك بعد رحيلهم عن الحياة الدنيا: فعمدوا إلى الإغارة على الأغنياء والسطو على ممتلكاتهم كرد فعل لسوء الأوضاع الاقتصادية نظراً لتحكم هؤلاء الأغنياء إلى جنب رجال الكنيسة المنزفين. وهذا بدوره أدى إلى انزواء الفقر في الأديرة.

(١) تأسيه. البير. تاريخ إعلان حقوق الإنسان ص. ٤٠. ترجمة محمد مندور طبعة ١٩٥٠. والمفكر المسيحي هو الفرنسي برغسون (١٨٥٩-١٩٤٩) في كتابه (مصدر الدين والأخلاق).

(٢) قصة الحضارة ١١ / ٣٧٠.

تستوجب حياة الإنسان احترامها من قبله وعدم الاعتداء عليها وهناك أخلاق تمنعنا من الاعتداء على حياة القريب وهي تدين الحرب والعنف ولا ترضى مقاومة الشر بالقوة، والعفو ثم العفو وتحبب الذين يعترضون بأن مثل هذه الفضيلة تدعيمهم، عزلاً تجاه الأعداء: (لا تخافوا من يستطيعون قتل الجسد ولكنهم لا يستطيعون قتل الروح طوبى للمضطهدين).

وإذاء هذه الأخلاق تنهض في الإنجيل أخلاق أخرى معلنة: على أن من لا يملك سيفاً عليه أن يتبع واحداً. وأن المسيح لم يأت ليقضي السلام بل السيف، وأن المذنبين يسلّمون للقضاء، وألا مجال للعفو عن المذنبين إذ سيلقون عذاباً أبداً وفي منحي آخر دعى السيد المسيح إلى نبذ القتل وذمه بوصفه جريمة بشعة في مقاطع عدّة من الإنجيل، بل أنه يعتبر العصب الذي يعتري الإنسان مقدمة للقتل^(١).

وتعتبر مناصرة الإنسان المهدد بالقتل عملاً متميزاً بالجدارة دون سائر الأعمال، وجوزوا مخالفة السبت لإنقاذ حياة الإنسان وهو حال السامری وهو يفرض للولوج إلى الملوك إطعام الجائع وسقي الظمان وعيادة المريض.

تقول عظة المسيح على الجبل: (طوبى لصانعي السلام لأنهم أبناء الله يدعون)^(٢) وهذا الموقف لا يعني استسلاماً بل موقف صانعي السلام فدعوات السيد المسيح تدعى مريديه إلى الامتناع عن كل عنف بل هي عمل لإقامة السلام بين الناس، وهو ما نلاحظه عندما دنا (يهودا) والجندي من السيد المسيح للقبض عليه، استل أحد أعونان المسيح سيفه دفاعاً عنه ضد خيانة تلميذه يهودا، عندها قال المسيح (ردد سيفك إلى مكانه لأن كل الذين يأخذون بالسيف، بالسيف يهلكون)^(٣) لقد حرص المسيح أن يرفض إلى الأبد كل جلوء للعنف أو الحرب فهو لا يدين هذا المحارب أو ذاك بل يشمل أي إنسان يلجأ للسيف لأي سبب من الإنسان.

(١) انظر متى ٢١/٥

(٢) متى ٩/٥

(٣) متى ٥٢/٢٦

(سمعت أنه قيل عين بعين، وسن بسن، وأما أنا فأقول لكم لا تقاوموا الشر^(١)).

وفي إضافة لاحقة للإنجيل يوحنا ذكرت قصة المرأة الزانية التي بيّنت أنه لا يحق لأحد أن يطلق حكما بالإعدام فالمرأة الزانية لم تنكر خطيبتها والنص جازم بهذا الخصوص (من كان منكم بلا خطية فليرمها أولاً بحجر)^(٢).

وبما أنه لا يوجد أحد يخفيه فقد نجم عن ذلك امتناع إيقاع الإعدام بأي ذنب.
وأوجبو الغفران لمرتكب الذنوب، أي ذنب مهما كان:

وفي معنى قريب مما سبق يفرض على المسيحي أن يحترم حياته ويفوضها وفي المقابل فإن حياة الآخرين عند الإنجليل ثمينة جداً.

(من يحب نفسه يهلكها، ومن يبغض نفسه في هذا العالم يحفظها إلى حياة أبدية)^(٣).

(إن كان أحد يأتي إلي ولا يبغض.. حتى نفسه أيضاً فلا يقدر أن يكون تلميذاً للمسيح)^(٤).

إن هذه الدعوات تتم عن عفو لا محدود عن الأشرار وإنكاراً للدفاع عن النفس فبدلاً من أن تصد ضربات الأشرار بمحاربتها تحت على عدم التعرض للمواجهة الشرسة بدعوى عدم استطاعة المعتدي قتل الروح في الجسد.
(ولكن النفس لا يقدرون أن يقتلوها)^(٥).

(وطوبي للمطرودين من أجل البر لأن لهم ملوكوت السموات)^(٦).

(طرباً لكم إذا أبغضكم الناس وإذا أفرزوكم وغيروكم وأخرجوا اسمكم كشبرير من أجل ابن الإنسان افرحوا في ذلك اليوم، وتهللوا، فهوذا أجركم عظيم في السماء)^(٧).

(١) متى ٢٨/٥.

(٢) يوحنا ٧/٨.

(٣) يوحنا ٢٥/١٢.

(٤) لوقا ١٤/٢٦.

(٥) متى ٢٨/١٠ ولوقا ١٢/٤.

(٦) متى ١٠/٥.

(٧) لوقا ٦٦/٥، متى ١١/٥.

أما المذهب الأخلاقي الثاني فيصرح أنه في وسع الإنسان أن يقتل في بعض الأحوال والفوز بحياته، ومن المباح أن يكون الإنسان جندياً وفي إمكان المسيحي استعمال السيف، وأن السيد المسيح أقرّ عقوبة الإعدام وتحدث عن الموت وألمه الجسدي حديثه عن عقاب، وأوصى بالفرار من الاضطهاد.

يقول المسيح (رأي ملك إن ذهب لمقاتلة ملك آخر في حرب لا يجلس أولاً ويتشاور هل يستطيع أن يلقي بعشرة آلاف الذي يأتي عليه بعشرين ألفاً وإلا فما دام ذلك بعيداً ويرسل سفاراة ويسأله ما هو المصلح) ^(١).

قال (لاكرانج) في شرح النص أعلاه:

(يبدو لي أن بلاد الملك محتلة وأن الذود عنها واجب مقدس ولكن النص لا يشير البته إلى أن الحرب حرب دفاعية وهو أقل إشارة إلى أن الأمر أمر واجب مقدس ما دام الملك يتساءل هل يجب خوض المعركة أم لا يجب، وبال مقابل من الجلي أن (يسوع) يتحدث عن الحرب حديثه عن شيء سوي وبسيط، فأماماً أن تخاض عمارها أو لا تخاض، وذلك تبع توافر القوى الالزمة أو عدم توافرها وهذا المجال مجال أخلاق متواضعة جداً. وليس في الجملة أية كلمة تلمع إلى أن مجرد القتال جريمة وعواضاً عن تقديم الملك "والذي يقدم على الحرب" على أنه قاطع طريق فإنه يبدو بوصفه ملكاً عاقلاً حذراً يعرف أن النصر حليف الكتاب الأقوى) ^(٢).

يقول المسيح (أنظنون أي جئت لأعطي سلاماً على الأرض) ^(٣) ويقول (لا تظنوا أي جئت لأنقي سلاماً على الأرض، ما جئت لأنقي سلاماً بل سيفاً، فإني جئت لأفرق الإنسان ضد أخيه، والابنة ضد أمها، والكنة ضد حماتها، وأعداء الإنسان أهل البيت) ^(٤).

(١) لوقا ١٤/٣١.

(٢) أخلاق الإنجليل ص ٦٣.

(٣) لوقا ١٢/٥١.

(٤) متى ١٠/٣٤.

المبحث الثالث

حقوق الإنسان

في القرون الوسطى المسيحية

التمييز وعدم التسامح أهم السمات التي طفت على الإمبراطورية المسيحية خاصة عند البربرة في العهد الميروفنجي الذي وضع الأحرار في مصاف الرقي البشري، ونزل بالعبيد إلى الخضيض بحيث أن كل من قتل عبدا لا يقتل به بل يعوض عنه لصاحب الدم بمحضان أو دفع ثلاثة درهما. ولا يحق للعبد الزواج من امرأة حرة وإن فعل ينزل به عذابا قاسيا. أما الرجل الحر إذا تزوج عبدة فإنه يفقد هويته وكان للقساوسة عبدهم الخاصين بهم وكذلك الكنائس والإبرة.

وقد شن شارلمان (٧٤٢-٨١٤م) حملة عسكرية على السكسونيين من أجل تنصيرهم بالقوة، وأصدر منشورا يأمر فيه بإعلام كل من يرفض التنصر أو يستمر في أداء الطقوس الوثنية.

إن ملامح حقوق الإنسان في عهد الإمبراطورية الرومانية كانت على درجة أفضل بكثير مما أصابها من تردي في العصور الوسطى.

يقول (جيبيون): إنه إنما يمسك بقلمه لكي يسرد سيرة مليئة بحوادث التدهور والانحطاط التي تغلبت فيها البربرية والدين على الحضارة والنظام، فانهيار الدولة الرومانية، وقيام الدولة المتبربة والقضاء على الوثنية وظهور المسيحية كل هذا كان في نظره بمثابة انهيار المدينة وبده البربرية في التاريخ الغربي الوسيط^(١).

(١) حقوق الإنسان / ١١٧.

لقد نظر المسيحيون في العصور الوسطى أن حقوقهم في تقهقر وأنهم يترحمن على ما حصلوا عليه منها في العهد الروماني لأن الإيمان بال المسيحية آنذاك كان قوياً في ثفوس معتقديه، وغيرتهم على دينهم مأخوذة من تعصبيهم المأخوذ من الديانة اليهودية رغم تخليها عن الروح الانعزالية الضيقه الموجدة عند اليهود.

والعصور الوسطى أفرزت نظام الإقطاع المالك للأرض وفلاحتها وتوزيعها بين الناس مما أوجد مجتمعاً منقسمأً إلى طبقات لكل منها ميزاتها وحقوقها وواجباتها في السلم الإقطاعي.

وكان رجال الدين من أكبر ملاك الأرض بالإضافة رؤوس الطبقات العليا المنعمون بكل شيء أما الأرقاء فكانوا، محرومين من كل شيء، ولا حق لهم في القانون، وكان نظام التبعية للأسياد أسمى من العبودية بالنسبة للعبد لأن له الحق قانوناً في أن تكون له زوجة أولاد، وفرص بيعه كرقيق ممكنة ولكنها ليست مطلقة مثلما هو الحال للعبد، والقانون يسمح بتوزيع أبناؤه بين عدة أسياد، وليس له أن يقاضي رجلاً حرّاً سيده هو قاضيه.

وحفاظاً على مصالحها دعت الكنيسة إلى ترسیخ نظام الطبقة، وحثت أتباعها على الطاعة وعدم العصيان، ووضعت بخصوص ذلك تشريعات كنسية موجبة للقدسية على الآخرين، فالتعليم الديني كان من اختصاص الكنيسة وحدتها مما دفع هذا الوضع إلى أن أصبحت الكنيسة تهيمن على مقدرات الخلق ومصالحهم وحتى حياتهم الخاصة والعامة، واعتبر الخروج عن أوامر الكنيسة ونواهيتها نوع من الهرطقة يتعرض صاحبها لصنوف من العقاب شمل الحرمان واللعن والن詬ة والقطع، وكانت أوامرهם يفسرونها بما يخدم استمرارية نظام الطبقة وحسب منطق العصر.

قال أحد الوعاظ (أيها التبع!.. الزموا كما قال الرسول الخضوع في كل حين لأسيادكم ولا تنتحلوا الأعذار من قسوتهم أو بخلهم الزموا الخضوع كما قال الرسول لا للخيرين ولا للمعددين من الأسياد فحسب، بل ولأولئك الذين ليسوا كذلك. إن

قوانين الكنيسة لتصب اللعنة على أولئك الذين يدفعون التبع إلى عدم الطاعة واصطدام وسائل التحايل، وهي تصبها من باب أولى على الذين يعلموهم المقاومة السافرة^(١).

وقرن أحد الرهبان أن نظام التبعية هو من إرادات الله تعالى في هذا العالم بفضل واسع من رحمته يجب اتباعه وعدم نقضه لأن في ذلك خالفة لأوامر السماء.

(إن الله نفسه قد أراد أن يكون بين البشر سادة وتبع حتى يلزم الأسياد..
تبجيل الإله وحبهم له ويلزم التبع تمجيد أسيادهم وحبهم لهم)^(٢).

واستمر هذا النظام المقيت للإنسانية رديعاً طويلاً من الزمن حتى بعد صدور مرسوم عام (١٤٨٦) الذي ألغى فيه فرديناند الكاثوليكي بعض أشكال القنانة والعبودية والمح إلى أن العبد إنسان يستحق الأجرة نظير عمله! وقد جاء في هذا القانون العام:

(إنا نقضي ونصرح بأنه يجب على ملائكي الأرض أيضاً الذين هم السينورات، البارونات.. ألا يقضوا الليلة الأولى مع المرأة التي يتزوجها أحد الفلاحين، وألا يثبتوا في ليلة الزفاف بعد ذهابها إلى الفراش فوق فراشها أو فوقها كرمز لسيادتهم كما لا يحق للسادة الذين مر ذكرهم أن يستغلوا خدمات أبناء الفلاحين وبناتهم رغمماً عنهم بأجرة أو بلا أجرة)^(٣).

واستخلص رجال العدالة أن مفهوم القانون والعدالة كان خاصاً وليس مطلقاً، يعني أنه لم يكن يقصد بها العدالة المطلقة بمعناها العام، وإنما هي العدالة التي حدتها التقاليد الثابتة ووعود الملوك ورجال الدين التي تغيب بالآمنيات المرجوة المفعمة بحسن الأمل والخلاص والحرية، وأنهم أي الملوك سيصدرون قانوناً يحمي المخرومين من الظلم ويضمن لهم حقوقهم عند أسيادهم.

(١) حقوق الإنسان /١١٩.

(٢) حقوق الإنسان /١٢٠.

(٣) حقوق الإنسان /١٢٠.

وما يميز المجتمع في العصور الوسطى هو عدم المساواة في التمييز بين الأحرار والتابع، حيث كان الناس مقسومين إلى ثلاث طبقات، وكل طبقة تتميز عدة درجات.. فالبون شاسع بين مالك الأرض والتابع للصيق بالأرض. وبين قسيس القرية المتواضع وكبار رجال الدين في المدينة.. وهكذا، أما ما بين الطبقة الممتازة فكان الخضوع هو القاعدة، فكل نبيل يخضع للأمير إلى أن يصل بالسلسلة إلى الهرم الأكبر للحكم.. الحكم وحاشيته المقربون، أن كل هذا الفارق بين الطبقات الإنسانية وهدرها، ومن مخلفاته أن ظهرت للوجود حكام التفتيش التي طغت بأعمالها الظالمة على كل جرائم الأحداث في العصور الوسطى.

تلك المحاكم التي عملت جاهدة بكل وحشية وتميز إلى نشر المذهب الكاثوليكي وحده واضطهاد الفئات والأديان والمذاهب الأخرى المخالفة لها، ويشهد تاريخ الحروب الصليبية على مدى البغض الممارس تحت شعار الدين ضد الأسرى المسلمين وقلع عيونهم وتعذيب الجرحى، والأطفال والقضاء عليهم بإلقاءهم بالنار.

وتحت ستار القانون والأخلاق مارس الكاثوليك شتى صنوف التعذيب إزاء من يسمونهم بالمارقين حتى أن القديس توما الاكتوبني (١٢٢٤-١٢٧٤) أعلن أن كل من خالف الكنيسة من المارقين لا يستحقون بسبب خطيتهم أن يطردوا من الكنيسة فحسب بل يجب أن يطردوا بالموت من العالم كله وأضاف:

أن أولئك الذين يفسدون الإيمان وهو حياة الروح يرتكبون وزراً أخطر من أولئك الذين يزيفون العملة التي لا تستخدم إلا في قضاء الحاجات الدنيوية، وإذا كان المزيفون لا يتزدّر أحدهم في إعدامهم، فمن باب أولى يجب أن يعدم المارقون^(١).

وأصدر البابا في عام (١٤٥٥) مرسوماً وافق فيه على أن يقوم المسيحيون بإخضاع الكفار، ومباركة استرقاق الزنوج والمنود الحمر، ضمن موجة من الدعاية القوية لقرون طويلة لنظام الاستعباد والرق، ونشأ بين الناس اعتقاد غريب بين واقعهم

(١) حقوق الإنسان ١٢٣/١

وأعمالهم ومثالية الدين الذين يدعون إليه مما تولد لدى الجميع بأن الزنوج ليسوا من الجنس البشري، وإن الإفريقيين أكثر وحشية وخطراً وأطلقوا عليهم (أكلة لحوم البشر)^(١).

لقد كانت محاكم التفتيش وصمة عار في جبين الإنسانية لما قامت به من أعمال شنيعة ضد الإنسانية، وبما ابتكرته وسائل التعذيب للمتهم إذ كانوا يوقدون النار الحامية، ويحددون المتهم ورجله متوجهان إلى النار مع تقييده بالقيود والأصفاد ودهنه بالدهن، وأودوا أخا زوق إحدى وسائل التعذيب.

أما النساء فكنّ يتهمن بالساحرات وي تعرضن لشتى أنواع التعذيب ويجبرن على الشهادة ضد أزواجهن ب مجرد كونهن حاولن التمرد على استعبادهن..

ويعتقد رجال الدين أنهم بقيامهم باستعباد العبيد هو طاعة لله وامتثالاً لأوامره التي لا بد من تنفيذها، فهم المفوضون من الله في كبت الحريات وإذهاق الأرواح لكل من لا يدين بالكاثوليكية ديناً من اليهود والبروتستان والمفكرين الأحرار وال المسلمين الذين كانوا في أوروبا أيامه وكل من يفهم بالإلحاد والزنادقة.

وأصدرت المحامع الدينية في إسبانيا في عام ١٥٠١ والستين التي تلته عدة قرارات بمحة بحق غير الكاثوليكي تلزمهم بوجوب التنصير أو الطرد مثلما حصل في مملكة غرناطة عندما أمر ملكها بطرد كافة المسلمين منها لاعتقاده أن مملكته لا يسكنها إلا المؤمنين، كما ألمّت كل من بلغ الرابعة عشر من الذكور المسلمين والثانية عشرة من المسلمات بالخروج من غرناطة.

وأوردت كتب التاريخ حفلات الحرق التي أقامها الملوك ورجال الدين للمارقين على تعاليم الكنيسة، وكان الشعب يشارك في قذف المعذبين بالنار والحجارة مثلما حصل في حرق الآليين المعتنقين لأراء مستنبطة من المانوية الذين انتشروا في القرن الثاني عشر في جنوب فرنسا^(٢) ورغم كل هذه الصور المنافية لحقوق الإنسان المرافقة

(١) حقوق الإنسان / ١٢٣ .

(٢) حقوق الإنسان / ١٢٦ .

لنمو التعصب الديني وسيطرة رجال الدين تلمس أن روح الحرية كانت تهب في قلوب الكثيرين من المتعلمين والمتورين الذي تحدوا صنوف العذاب وأبدوا معارضه من تصرفات رجال الدين والكنيسة. كما ظهرت بعض الاتجاهات العقلية وسط اللاهوت المسيحي القائلة بأن المفاهيم الجردة أو الكليات ليس لها وجود حقيقي وإنما مجرد أسماء لا غير وظهرت آراء نقدية تنطلق من روح الاستقلال وتطالب بالإصلاح الديني.

البرلاد السادس

ملامح الأخلاق والمساواة

عند المسمعين

كانت أخلاق المسيحيين الأوائل مثلاً يزدجر به العالم الوثنى رغم انتشار بعض التقاليد التي تنم عن الإباحية الجنسية مثلما يحصل في عيد الحب حيث يتبادل الرجال القبلة مع بعض، والنساء مع النساء^(١)، وعلى الرغم من تشہیر الوعاظ للناس ومطالبتهم للمؤمنين أن ينشدوا الكمال، ويجعل فعال هذه المبادئ الأخلاقية السماوية أنه هذبت الإنسان من غرائزه الحيوانية ووضعت قانوناً أخلاقياً صالحاً للحياة رغم فداحة الشمن الذي تقاضته من حرية العقل والتفكير وخاصة بعد انزواء الديانات الوثنية وإخفاق المحاولات التي بذلتها الجماعات الرواقية لإيجاد قانون أخلاق قریب من القانون الطبيعي.

و ساد اعتقاد بين النصارى أنه سوف يحمل الحكم العدل على جميع أعمال البشر، وكانت الذنوب التي يرتكبها الناس سرعان ما تظهر وتنكشف لصغر الجماعات البشرية آنذاك فيلقى فيها المخطئون أشد اللوم.

وحرم على المسيحيين الإجهاض ووأد الأطفال الذي كان منتشرًا في المجتمع الوثنى ويقضي على أعداد كبيرة من أفراده، واعتبر القانون أن من يرتكب هاتين الجريمةان أو إداحهما فعمله مساو للقتل العمد، وحرمت الكنيسة على المسيحيين الذهاب إلى الملاهي أو مشاهدة الألعاب العامة أو الاشتراك في الحفلات التي تقام في الأعياد الوثنية ولكنها لم تفلح في ذلك مثلما فلحت في تحريم الإجهاض ووأد الأطفال.

(١) قصة الخضارة. ترجمة محمد بدران. ٢٨٠ / ١١

ويمكن القول أن المسيحية أيدت وشددت ما لدى اليهود المتأهبين للقتال صرامة أخلاقية، إذ كانوا يوصون الناس بالغروبية وبقاء البنات أبكاراً وعدوا ذلك من فضائل الأخلاق ولم يكن يسمح بالزواج إلا لأنه مانع من الإباحية الجنسية، ولأنه وسيلة غير مرضية لحفظ النسل. ولكن الزوج والزوجة كانتا يشجعان على الامتناع إلا إذا كان أحد الزوجين وثنياً وأراد أن يلغى زواجه. من اعتنق المسيحية، والكنيسة كانت تقاوم زواج الأرامل من النساء والرجال، وحرم اللواط وذمه ذماً قل أن يكون له مثل في شدته في التاريخ القديم.

وأصحاب القانون الأخلاقي كانوا يتشددون في دعواهم إلى إقامة مجتمع الفضيلة ويعزون ذلك إلى قرب عودة المسيح إلى الأرض وعبرور الزمن اضطررت هذه الأخلاق المتشددة وتزايدت مطالب الجسد بعد أن كبتتها تلك الأخلاق المريضة ودون أحد الكتاب العودة إلى الأخلاق النميمة في رسالة لا يعرف كاتبها تسمى (راعي هرmas) كتبت في حوالي (١١٠م)^(١) منددة بعودة الخيانة والبخل، وأصياغ الشفاه وصبغ الشعر وتلوين الحفون والسكر والزنى بين المسيحيين، ولكن ذلك لا يمنع الناس من التحلّي بالأخلاق المنطوية على التقوى والطمأنينة والثقة والإيمان والإخلاص بين الزوجين. وكان المسيحيون يعتقدون آنذاك أنهم ملوثون بخطيئة آدم وأن العالم سيتهيّأ عما قريب، وسيحل اليوم الذي يحكم فيه على الناس بالعذاب أو التعميم لذلك عمدوا إلى الوصول إلى مستوى حلقى رفيع يجعلهم في منزلة لا تقل عن منزلة الفلاسفة الحقيقيين فاتجهوا إلى العالم الروحي. مصاديق متعددة تمثل بالعمل والدوس والمثابرة عليه خيراً من أن يستقبلوا يومهم بشرور الأعمال، لهذا أخذوا ينددون بعالم الجسم ويعملون لكبت الشهوات بالصوم وبكثير من أنواع التعذيب البدني.

ونظروا بعين الريبة إلى الموسيقى واللبيز الأبيض، وحلق اللحية والخمور الأجنبية على أن هذه الأعمال استهانة بإرادة الله الواضحة للعيان.

(١) قصة الحضارة - محمد بدران ٢٨١/١١

ونقل المسيحيون قدسية يوم السبت في القرن الثاني بعد الميلاد إلى يوم الأحد^(١) وأعطوه من الجد والوقار ما كان يعطى ليوم السبت اليهودي فكان قساوستهم يجتمعون معهم في يوم الأحد المعروف عندهم يوم الرب يعلموهم العقائد والمواعظ ويؤمنون بهم في الصلاة ويتلذون الكتاب المقدس، وكان قساوستهم يعمدون إلى احتكار التفسير المنطقي للحوادث وغواصات الأمور ليحفظوا لأنفسهم بالمكانة المرموقة بين جموع المسيحيين، إذ كان يسمح لأفراد الجماعة وخاصة النساء في الأيام الأولى أن (ينطقوا) في أثناء الغيبة أو النسوة بألفاظ مبهمة وغامضة أعطى لها الكهنة والقساوسة تفسيرات مثيرة وغريبة مما حدى بالجمهور إلى إنكارهم وعدم الأخذ بها رغم دعوات القساوسة أنها التفسير الصحيح، مما أدى ذلك إلى اختلاط المفاهيم الدينية وشيوخ الفوضى في شعون الدين، ولما ازداد سخط الناس من موقف الكنيسة عمدت هذه الأخيرة اضطراراً - إلى منع القساوسة من إبداء تفسيراتهم الغامضة وعدتها الكنيسة فيما بعد بالخرافات.

وفي نهاية القرن الثاني أحد القدس (الاحتفال الديني) ينمو بالاعتماد على صلاة الهيكل اليهودية وعلى الطقوس اليونانية الخاصة بالتطهير والتضحية البديلة والاشتراك عن طريق العشاء الرباني في قوى الإله القاهرة للموت حتى استقر في مجموعة من الصلوات والمزامير القراءات والمواعظ والترتيلات والتضحية الرمزية بحمل الله للتکفير عن الخطايا وهي التضحية التي حلّت في المسيحية محل القرابين الدموية في الأديان القديمة.

وكان أعباء الحياة يتعابها وألامها قاسية عليهم وتشغل من كاهنهم وتحط من حقوقهم الإنسانية، فعمدت الكنيسة إلى استخدام (شعر الرموز) في الطقوس والاحتفالات الدينية مثل شعيرة (منح البركة) للخبز والخمر أحد الأسرار السبعة المسيحية المقدسة لاعتقاد المسيحيين أن في إقامة هذه الشعيرة حصولهم على البركة الإلهية.

(١) قصة الحضارة - ٢٨٢/١١

وشعر المسيحيون في فترة (٢٠٠ بعد الميلاد) أن نوعاً من الحقوق الإنسانية مماثلة بتكرير المسيحي قد أعيدت إليهم ولو كانت بطريقة الدفن، لأن من عقائد الدين الجديد عودة الحياة إلى الجسم والروح لذا أولوا الميت كرامة إنسانية بالاعتناء بدفنه إذ يقوم قسيس بالخدمة الدينية للميت وقت دفنه، وتوضع كل جثة في قبر خاص مقتبسين ذلك من العادات السورية والتسكانية القديمة الذين كانوا يدفون موتاهم في سراديب رغبة منهم في الاقتصاد في الأمكنة وال النفقات فكان العمال يحفرون طرقاً طويلاً تحت الأرض مختلفة البعد عن سطحها توضع فيها أجسام الموتى في ديماميس بعضها فوق بعض متداة على جانبي الطرق وسار الوثنيون واليهود على هذه السنة. وكانت هذه السراديب تستخدم كملاجئ في أوقات الاضطهاد.

وامتاز الدين المسيحي بعرض دعوته دونما قيد أو شرط على جميع الأفراد والأمم والطبقات ولم يكن كالدين اليهودي مقصوراً على شعب بعينه أو على الأحرار في أمة بعينها مثلما كانت الشعائر الرسمية في روما وببلاد اليونان إذ ساوت المسيحية بين الناس جميعاً وأعلنت أنهم جميعاً (وارثين لانتصار المسيح على الموت وأنهم في سواسية تامة لا فرق بين أبناء البشر) وألغت الفوارق الدنيوية وأعلنتها أنها أمور عارضة تافهة، وأن جميع البائسين والمخطمين والمحروميين والأذلاء يستحقون فضيلة الرحمة التي لم يكن لهم بها عهد سابق ومنحthem الكرامة والعزّة التي ترفع من شأنهم وقدرهم، واقتبسوا إلهاماً ووحياً من سيرة السيد المسيح وقصته ومبادئه الأخلاقية التي رأوا فيها إضاءات لحياتهم بعث في نفوسهم الأمل في ملوكوت الله ورحمته في المستقبل أو بعد الممات.

واستمر نظام الرق معمولاً به في المجتمعات المسيحية، إذ كان أصحاب الضياع والأملاك الواسعة يستغلون العبيد والعمال والأرض إلى أقصى الحدود مبررين عملهم هذا بمسروعاتهم الإنسانية للمدن، فازدهرت العماائر الفخمة مما أدى ذلك إلى إنهاء العمال وضعفهم فحدا بغالبيتهم إلى هجر أعمالهم والبحث عن فرص عمل تضمن لهم حقوقهم مما دفع كبار الملوك أن يغروا العمال الأحرار بالعودة إلى الأعمال الزراعية

فقسموا أملاكهم وحدات أجروها إلى الزراع يتناضون منهم أجوراً نقدية منخفضة
أو عشر المحصول^(١).

ولقي المؤمنون المسيحيون شتى صنوف التعذيب في المئتين الأولى من الميلاد على
أيدي أباطرة الرومان الوثنيين، وسجلات التاريخ تدون عشرات المحاizer البشرية التي
حلّت بهم إلى نشر جاليوس عام (٢٦١ م) أول مرسوم يقضي بالتسامح الديني الذي
اعترف فيه بأن المسيحية دين من الأديان المسموح بها وأمر بإرجاع كل ما قد سلب
من المسيحيين وصودر من أملاكهم، لكن سرعان ما انخل فرط هذا المرسوم بعد انتهاء
عهد جاليوس وعد القهر والظلم يطش بالمسيحيين وينال من حقوقهم الإنسانية
وجعلت الأحداث القاسية التي مرت على المسيحيين رجال دنيا مع ما فيها من الفطرة
البشرية من عزائم وقامت الرهينة المسيحية تتحج على التوفيق المتبادل بين الروح
والجسم، وطالبت الأقلية منهم بالابتعاد عن كل طاعة للشهوات البشرية وتطلب
الانهماك في التفكير في الحياة الأبدية الخالصة. فعمدوا إلى النسك والرهبنة في
الصحارى والجبال المهجورة..

(١) حقوق الإنسان .١١٠/١

المبحث السابع

المسيح وحقوق المرأة

يعتبر موقف السيد المسيح من المرأة أنفع كثيراً من موقف أتباعه من الحواريين والرسل، بل من مواقف الكنائس المسيحية كلها ولقرون طويلة إذ تطالعنا الأنجليل بمجموعة كبيرة من المواقف الإنسانية الجديدة التي لا يشعر فيها الباحث بأي نظرة دونية للمرأة، فالسيد المسيح قابل شخصيات نسائية رئيسية تعامل معها وامتدحها، وكشف عن مواقف إنسانية جديدة، لمعالجته النساء كالرجال بلا تفرقة، فها هو (يايرس) يخترع عند قدمي السيد المسيح قائلاً: ابني الصغيرة على آخر نسمة، ليتك تأتي لتضع يدك عليها لتشفي، وأمسك (يسوع) ييد الصبية وقال لها: طليشا قومي (أي: يا صبية أقول لك قومي). فقامت الصبية ومشت. (مرقس. الإصلاح الخامس ٣٣-٢٢ و كذلك ٤٠-٤٣).

وعالج السيد المسيح أيضاً المرأة العجوز "ولما جاء يسوع إلى بيت بطرس، رأى حماته مطروحة ومحمومة، فلمس يدها فتركتها الحمى" ^(١).

ومن المواقف الإنسانية الجديدة التي جاء بها السيد المسيح مخالفًا بذلك التراث الشفافي الموروث في عصره أنه يعالج المرأة التي ظلت تنزف اثنين عشرة سنة، وكانت مصافحتها في نظر اليهود نجسة لكن المسيح لم يمانع أن تأتي إليه وتسرير من ورائه. (وتمنى ثوبه) فللوقت جف ينبعو دمها ^(٢).

(١) إنجليل متى ٨:١٤.

(٢) إنجليل مرقس ٥:٢٥ / إنجليل متى ٩:٢٠.

وامتدح السيد سلوك الأرملة الفقيرة التي ألقت فلسين في الخوانة فدعا تلاميذه وقال لهم: الحق أقول لكم أن هذه الأرملة الفقيرة ألقت أكثر من الجميع.. فمن عوزها ألقت كل ما عندها^(١).

ولم يفرق المسيح بين النساء اليهوديات وغيرهن مثلما فعل مع المرأة اليهودية والمرأة السامرية. بل أنه عليه السلام تخطى التواهي والحرمات التقليدية الموروثة عن الديانة اليهودية عندما مكث طويلاً مع المرأة السامرية وطلب منها أن يشرب قائلًا لها: أعطني لأنشرب وعجبت من قوله وقالت له: كيف تطلب مني أن تشرب وأنت يهودي وأنا سامرية واليهود لا يعاملون السامريين^(٢).

(عند ذلك جاء تلاميذه وكانتوا يتعجبون أنه يتكلم مع امرأة)^(٣) وأنباء خطبة للسيد المسيح أمام جموع الناس، وفيما هو يتكلم رفعت امرأة صوتها من بين الجموع وقالت له: طوبى للبطن الذي حملك، وللذدين اللذين رضعتمهما^(٤) ولم يستتر السيد المسيح مقاطعة المرأة له ولا اعتبر صوتها عورة، ولم يلزمها الصمت لكنه أجاب (بل طوبى للذين يسمعون كلام الله ويحفظونه)^(٥) وهو خلاف لما فعله القديس بولس كما سيمر بنا فيما بعد وقام السيد المسيح بشرح موضوعات كثيرة رفيعة المستوى والحياة والموت.. الخ وذلك عند ذهابه عليه السلام إلى (بيت عنينا) القرية من أورشليم ليوقظ (العاذر) الذي كان قد توفي منذ أربعة أيام وكان كثير من اليهود قد جاءوا إلى (مرثى) و (مريم) ليعزوهما عن أخيهما^(٦).

(١) إنجيل مرقس ١٢: ٤٣-٤٤.

(٢) إنجيل يوحنا ٤: ٨-١٨.

(٣) إنجيل يوحنا ٤: ٤-٢٧.

(٤) إنجيل يوحنا ١١: ١١-٢٨.

(٥) لوقا ١١: ٢٨.

(٦) إنجيل يوحنا ١١: ١٧-٢٧.

وعلاج السيد المسيح المرأة التي ظلت تشكو من ضعف في عمودها الفقري ثمانى عشرة سنة ولا تستطيع أن تنصب قامتها، فوضع يده عليها وهو يقول: "يا امرأة إنك محلولة من ضعفك.. ففي الحال استقامت"^(١).

واليهود كانوا يتحرجون من مصافحة النساء لنجاستهن لا سيما الحائض منهن فقد سمح لهن المسيح بالاقتراب منه، بل قد ترك امرأة خاطئة تبلل قدميه بدموعها وتسخحهما بشعر رأسها، وتقبلهما، وتدهنهما بالطيب، بل إنه اعتيرها أكثر إيماناً من اليهودي الفريسي الذي أدخلته بيته.

(وسأله واحد من الفريسيين أن يأكل معه في بيته فدخل بيت الفريسي واتكاً، وإذا امرأة في المدينة كانت خاطئة)^(٢).

بل أنه يتقبلها. ويغفر لها خططيتها نظراً لإيمانها، ولذا قال السيد المسيح لها: (مغفور لك خططيتك، إيمانك قدخلصك، اذهب يسلام)^(٣).

وجاء اليهود بأمرأة زانية إلى الكتبة والفريسيين الذين قالوا للسيد المسيح في الهيكل: أوصانا موسى أن مثل هذه ترجم، فماذا تقول أنت..؟

قال لهم: (من كان منكم يلا خطيبة فليرمها بحجر.. فخرجوا واحداً واحداً وبقي يسوع وحده والمرأة فقال لها: ولا أنا أدينك، اذهبي ولا تخطئي)^(٤).

إن جملة هذه المواقف الإنسانية شكلت ثورة ثقافية واجتماعية هائلة رفعت من مكانة المرأة عالياً، انتسلتها من الخضيض الذي عانت منه.

تفحص وقائع التاريخ المسيحي نجد أن وضع المرأة بين المسيحيين كان منحطأً بل أن النظرة إلى المرأة في القرون الثلاثة الأولى المسيحية تدنى عما كانت عليه من قبل.

(١) إنجيل لوقا: ١٣-١١.

(٢) إنجيل لوقا: ٧-٣٦.

(٣) إنجيل لوقا: ٧-٣١.

(٤) إنجيل لوقا: ٧-٣١.

ويلاحظ الباحث أيضاً أمراً ملفتاً للنظر هو دخول عدد كبير من النساء إلى الدين الجديد لما فيه من أنصاف لهن من الرجال أو لنقل فيه رد اعتبار وقيمة لهن وكراهة واحتراماً لم تألفه من قبل. ولكن دعوة السيد المسيح بين مجتمعه، وتأثيرات الخلفية الثقافية والبيئة، الاجتماعية التي تولدت فيها المسيحية، وما عمد إليه اليهود من شنيع الأفعال ضد السيد المسيح ودعوته الرسالية هي التي طفت وسيطرة على بحريات الأحداث آنذاك فقتل كل الأقطار الوليدة الجديدة في نظراتها إلى الحقوق الإنسانية حيال المرأة، وهذا ما عاود الكراهية الاجتماعية للمرأة في القرون المسيحية الأولى، مضيفاً إليها قدسية دينية خاصة إذا علمنا أن موقف القديس بولس والقديس بطرس وكتاب الرسل هي بالأحرى مواقف مغايرة تماماً لموقف السيد المسيح ونحن نعلم مدى تأثير هؤلاء جميعاً على الأنجليل وتدوينها وعلى الفكر الديني المسيحي عموماً. لذلك لا يجد في جميع الأنجليل نظرية مشروحة بوضوح عن وضع المرأة ومكانتها. خلا المواقف الإيجابية للسيد المسيح عليه السلام الآتقة الذكر، ناهيك عن موقف القديس بولس المعبرة عن أفق ضيق خاص في شروحاته المتعلقة بالزواج وسلوك المرأة، وكان هذه القرون المسيحية الأولى امتداداً للنظرة الدونية للمرأة التي سادت التراث اليهودي والروماني التي تعتبر مصدرًا للقوانين في العصور المسيحية الأولى وشطراً كبيراً من العصور الوسطى التي اصطبغت بصبغة دينية مستمددة من الخطية الأولى باعتبار أن المرأة مصدر الغواية وبواحة الشر.

لقد وقف السيد المسيح إلى جانب المرأة وصان حقوقها الزوجية وهو بذلك أمن لها مستقبلاً أفضل إذ لم تعد الرابطة الزوجية هشة يمكن أن تنقطع في أي وقت بسبب تسلط الرجل واستعلائه بما أعطاه من قدسيّة للرابطة الزوجية الذي جعل الاثنين (الزوج والزوجة) جسدًا واحدًا "والذي جمعه الله لا يفرقه إنسان" (١). وعندما

(١) إنجيل متى ١٩: ٤.

جاءه الفريسيون سائرين (هل يحل للرجل أن يطلق أمرأته لأي سبب؟)^(١) فأجاب المسيح عليه السلام: (من أجل قساة قلوبكم أذن لكم أن تطلقوا نساءكم)^(٢). بهذه الكلمات الدقيقة يوجه السيد المسيح كلامه للرجال معتبراً عن نظرة رحيمة للمرأة إذ وصف الرجال المطالبين بحق الطلاق لأي سبب كان بقساة القلوب في تصرفاتهم مع النساء لذلك أزرمهم أي الرجال بالإبقاء على زوجاتهم ولو كن عاقرات في عصر كان الطلاق فيه بالغ السهولة بالنسبة للرجل.

(١) إنجيل متى ١٩:٣.

(٢) إنجيل متى ١٩:٨.

المبحث الثالث

نظرة بولس وأباء الكنيسة لحقوق المرأة

كان القديس بولس أو (رسول الأمم) يهودياً من (طرسوس) بآسيا الصغرى، تلقى تعليمه بالمنزل قبل أن يسافر إلى أورشليم ليجلس بين يدي الحاخام جماليل ومعنى ذلك أنه يحمل معه التراث اليهودي واليوناني معاً عندما ذهب إلى أورشليم كما كان حيراً من أحجار اليهود تربى في مدارسهم وتشبع بعاداتهم، وشهد طقوسهم وشعائرهم. وعند مواظبه لدروسه عند الحاخام جماليل أحب ابنته وأراد الزواج بها لكنها رفضته. وبعض الباحثين أنه أمام واقعة تفسر كراهية بولس للنساء بناء على المبدأ الشهير في علم النفس (إن الكراهية الشديدة لا بد أن تكون ناتجة في الأصل عن حب شديد لم يشبع أو رغبة عنفية لم تتحقق وتم إحباطها)^(١) فاستشاط بولس غضباً حتى أنه كتب ضد (الختان) باعتباره شعيرة دينية من الشطائير اليهودية وكتب ضد يوم السبت يوم الراحة عند اليهود وضد الناموس في الشريعة اليهودية وذلك يعني أن تجربة الحب التي مرّ بها مع ابنته (جماليل) كانت قاسية ورمتاً كانت الشرارة الأولى التي أخرجته من اليهودية ويمكن إجمال أفكار القديس بولس عن المرأة والتي كان لها هذا التأثير الهائل في المسيحية بثلاث أفكار رئيسية هي^(٢):

- ١ - الرجل هو الوسيط بين الله والمرأة: وتمثل الفكرة الرئيسية التي تدعمها نصوص كثيرة في الإنجيل منها ما ورد في رسالته إلى (أهل كورنثوس) التي بحث فيها النساء على تغطيه رؤسهن في التجمعات المسيحية الذي يعتبره رمزاً لخضوعهن للرجل

(١) الفيلسوف المسيحي والمرأة هامش رقم (٢) ص ٤٩.

(٢) الفيلسوف والمرأة ص ٥٠.

لأن الرجل لا ينبغي أن يغطي رأسه لكونه صورة الله ومجده أما المرأة فهي مجد الرجل
لهذا ينبغي أن يكون لها سلطان على رأسها^(١).

لقد حاول بولس جاهداً الحصول على مبررات لاهوتية للعادات الاجتماعية
القائمة بالفعل لإضفاء صفة القدسية على تلك العادات ليربطها بالدين.
وعلى الرجل أن يعلم المرأة كما يقول بولس لا العكس وأن البيت هو مكانها
المناسب لتعلم الزوجة مبادئ دينها.

يقول بولس (لكن إن كنَّ يردن أن يتعلّمن شيئاً فليسألن رجالهن بالبيت)^(٢).
وبولس هنا يعبر عن الفكرة اليهودية التي كانت تقول أن صوت المرأة عورٌ
وهو ما لم يقله المسيح قط.

٢- المرأة موجود ثان خلق من أجل الرجل: وهو بهذا يشير إلى الوضع الشانوي
المتدني للمرأة الذي ينسجم تماماً مع النظام العام للكون وهو بهذا يشبه رأي أرسطو
في وضعه للترتيب التصاعدي للأشياء وال موجودات التي يزخر بها الكون ومن ثم أقام
أرسطو دونية للمرأة على أساس ميتافيزيقي وهكذا ينظر بولس رسول الأمم إلى المرأة
على أساس ميتافيزيقي وهكذا ينظر بولس رسول الأمم إلى المرأة وكأنه يلخص الوضع
الاجتماعي والاقتصادي للمرأة في عصره ولكنه يلخص الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمرأة في
عصره ولكنه كان يضفي عليه صبغة دينية مبتعداً عن المواقف الإنسانية الجديدة عليه
صبغة دينية مبتعداً عن المواقف الإنسانية الجديدة التي جاء بها السيد المسيح التي كان
يإمكان رجال الكنيسة استثمارها لصالح الحقوق الإنسانية للمرأة. ولكن بولس اهتم
كثيراً بألا تأخذ المرأة مكان السيادة في التجمعات المسيحية لذا يؤكّد على أهمية
السلوك الجنسي القويم الذي من سماته الرئيسية حضور الزوجات لأزواجهن:

(١) رسالة بولس إلى أهل كورنثوس ١١: ١٠-٧.

(٢) رسالة بولس إلى أهل كورنثوس.

(أيتها النساء اخضعن لرجالكن كما يليق بالعيشة في الرب)^(١) ويكرر الوصية نفسها إلى أهل أفسس: أيتها النساء اخضعن لرجالكن كما للرب لأن الرجل هو رأس المرأة كما أن المسيح هو رأس الكنيسة^(٢).

٣- المرأة أصل الخطيئة: وهذه الفكرة أصلها ما كان يرددده اليهود من أن المرأة أصل الغواية وأنها هي التي انحرفت بأدم وأخرجته من الجنة عندما أطاعت الحياة فأكلت من الشجرة المحرمة وامتد خطأ حواء إلى بناتها واستمر معهن فأصبحت المرأة دائماً مصدر غواية للرجل وهي بما ترتديه من ملابس وبما تترzin به من حلي وما تضعه من أصياغ على وجهها.. الخ لهذا يدعو بولس الرجال للابتعاد عن النساء قدر الإمكان (فيحسن للرجل ألا يمس امرأة)^(٣).

ويخاطب بولس صديقة (تيموثاوس) ويحثه إلى الابتعاد عن الغرائز والشهوات (أما الشهوات الشبابية فاهرب منها، واتبع البر، والإيمان والمحبة. والسلام مع الذين يدعون الرب من قلب نقي)^(٤) كما دعا إلى التبتل والرهبنة وبعد عن ممارسة الجنس فذلك أفضل لأن (غير المتزوج يهتم ما للرب وهدفه كيف يرضي الرب، أما المتزوج فيهتم في ما للعالم وهدفه كيف يرضي امرأته).

لذا فهو يقول أيضاً أن بين الزوجة والعذراء فرقاً، فغير المتزوجة تهتم فيما للرب لتكون مقدسة: جسداً وروحأً أما المتزوجة فهي تهتم في ما للعالم وهدفها كيف ترضي زوجها^(٥).

(١) رسالة بولس إلى أهل كولوسي ١٨:٣.

(٢) الرسالة الأولى إلى أهل أفسس ٥:٥ - ٢٢ - ٢٤.

(٣) كورنثوس الأولى ٧:١.

(٤) كورنثوس الأولى ١:٢٣ - ٢٤.

(٥) كورنثوس الأولى : ٧ - ٣٤.

ويقول (ومن تزوج فحسناً فعل ومن لا يتزوج يفعل أحسن) ^(١) "أقول لغير المتزوجين وللأرامل أنه حسن لهم إذا لبשו كما أنا ولكن إن لم يضطروا أنفسهم فليتزوجوا لأن التزوج أصلح من التحرق" ^(٢).

أما موقف آباء الكنيسة فتلخصه بجملة آراء نقلها عنهم توضح بجلاء النظرية الدونية للمرأة وغبط للحقوق الإنسانية:

١ - الأب كلمت السكيني (١٥٠-٢٢٣م): لقد فرق كلامت بين الرجل والمرأة على أساس العقل الذي منح للرجل، وهو سبب مجده لا شيء مخزي أو شائن عند الرجل الذي وهبه الله العقل، لكن المسألة ليست على هذا النحو بالنسبة للمرأة التي تحمل الخزي والعار حتى عندما تفكّر بطبيعتها وماذا عساهَا أن تكون..؟ ^(٣).

٢ - الأب ترتوبيان (١٦٠-٢٣٠) بلغت مع ترتوبيان الكراهية للمرأة إلى ذروتها وتحولت إلى عقيدة تقبلتها الكنيسة قبولاً عاماً. فيقول: (أن أية امرأة تتحقق من وضعها كأنثى فإنها سوف تولع بمحقارة الظهور) ^(٤) ويضيف مخاطباً النساء عموماً (الا تعلمون أن كل واحدة منكن هي حواء وأن حكم الله على جنسكن ما زال قائماً حتى هذه اللحظة وبالتالي فالجريمة قائمة: أنتن الباب المفضي إلى الشيطان. أنتن اللاتي أكلن من الشجرة المحرمة، فالمرأة هي التي أغوت الرجل لا العكس، وأول من عصى الله. وخالف الشرعية الإلهية. وأطاع الشيطان. هذا الرجل الذي لم يجد في نفسه الشجاعة والجرأة لغواية الرجل على نحو مباشرة لكك أنت أيتها المرأة حطمتك بسهولة ويسر صورة الله التي هي الرجل. الصورة الإلهية في الإنسان على نحو ما تحسست في الرجل، وبسببك دخل الموت إلى العالم. وبسببك أيضاً كان لابد لابن

(١) كورنثوس الأولى: ٧: ٣٨.

(٢) كورنثوس الأولى ٧: ٨-٩.

(٣) الفيلسوف والمرأة ص ٦٦.

(٤) الفيلسوف والمرأة ص ٧٥.

إلاه أن يموت فينبغي عليك أن تنتجي على الدوام. مرتدية ثوب الحداد. أما الكسوة فأنا أنسنك أن لا ترتدي سوى إسمالٍ بالالية^(١).

٣- القديس جيروم (٤٢٠-٣٤٥) وهو أحد أساتذة الكنيسة الغربية كما يقول (رسل). ويعتبر أكثر رقة ولطفاً في معاملته للنساء إذا قورن بأبي أب آخر من رجال الكنيسة، فقد دافع بقوة صداقته للنساء على أساس أنه ليس ثمة ما يشين إذا ما عقد المرأة علاقة صداقه مع ذلك الجنس الذي انحدرت منه مريم العذراء، ويعتبرها (جيروم) صداقه أفلاطونية بريئة تجرد المرأة من كل ما يتعلق بأنوثتها. مما أثار حفيظة البابا في كرهه كثيرون من أهل روما ونصح جيروم صديقاته من النساء أن يعشن عذارى في بيوتها.

إذ تعذر عليهن دخول الدير. ويقاد جيروم أن يعد الزواج من الخطايا فيقول (إنى لا أمدح الزواج إلا لأنه يأتي بالعذارى ويريد أن يقطع بفأس البكورية خشب الزواج وهو يفضل بولس الرسول الأعزب على بطرس الذي تزوج. ولم يكن القديس جيروم يجد شيئاً جذاباً في الأمومة بل إنه ليجد في المرأة الحامل منظراً مقرزاً للنفس؛ وهو لا يستطيع أن يجد مبرراً للهفة الإنسان إلى الذرية: فما الذي يجعلك تهفو إلى طفل مزعج يزحف على صدرك ويلوث عنقك بقاذورات بغيضة..؟ فهو يريد جمال المرأة في صفاته ونقائه دون أن يمسه دنس.

٤- القديس يوحنا (فم الذهب) (٤٠٧-٣٤٥) وهو قديس^(٢) خطيب مفوه ذرب اللسان لذا لقبوه بـ (فم الذهب) أو (ذهبي الفم) وعنه أن من يتزوج ويعيش حياة عادلة فاضلة في هذا العالم هو مجرد شاب صغير لكنه لا يمكن أن يكون راهباً ولكنه كثيراً ما يقدم النصائح اللطيف أو التحذير الرقيق لكنه أبعد ما يكون عن الحقد أو الضغينة لقد أراد (فم الذهب) أن يتكيف مع العالم وأن يعيش معه فوضع نفسه في

(١) الفيلسوف والمرأة ص ٧٦.

(٢) الفيلسوف والمرأة ص ١٠٥ وما بعدها.

سلك الرهبان وأمن بالعدلية بوصفها الطريق الوحيد للحياة الفضلى لذا فهو يرى أن الشاب يخطئ إذا ترك الرهبة وتزوج ليكون أسرة وهذا واضح في كراسه الديني المعنون (نصيحة إلى ثيودور بعد سقوطه) يقول فيها:

عليك يا ثيودور أن تفكّر يا معان في النتائج المترتبة على ارتباطك بالمرأة بل بالنساء عموماً عليك أن تفكّر مرتين في هذا الأمر، فكر فيما ارتكبه داود من زنى. وفي ارتداد سليمان^(١)، ثم عليك أن تتأمل ملياً في الطبيعة الحقة لذلك الجمال الأنثوي الذي توشك من أجله أن تتخلى من فضيلتك. لو أنك تأملت يا ثيودور ما تخفيه هذه العيون الجميلة هذه الأنف القوية والجسم المرسوم والخدود الغضة لتأكدت أن هذا الجسم المشوق ليس سوى قبر أبيض أعضاؤه مليئة بقاذورات لا حد لها. وفضلاً عن ذلك قل وأنك رأيت شخصية تافهة مملوءة بقاذورات كالبلغم والبصاق وما شابه ذلك لما استطعت حتى أن تحمل النظر إليها بعد ذلك كلّه، فأفانت تهتاج وتستثار لخزون ومستودع هذه النفايات، ولم لا تحرر نفسك يا ثيودور من عبودية ملعونة وتعود إلى حريتك السابقة)^(٢).

القديس أوغسطين (٤٣٠ - ٣٥٤) يقول: آه لو أني ارتضيت أن أكون خصيّاً حباً في ملكوت السماء لكنّي أفر سعادة).

القديس ثوما الأكروبوني^(٣) (١٢٢٥م) يعرض القديس ثوما لخلق المرأة في الخلاصة اللاهوتية في أربع مقالات يتساءل في المقالة الأولى: أكان ينبغي خلق المرأة مع بداية الخلق؟ ويثير اعتراضات ضد خلق المرأة؟!

(١) يعتقد اليهود والنصارى أن النبي داود عليه السلام قد ارتكب الزنى وأن النبي سليمان عليه السلام قد ارتد عن دينه من أجل امرأة وأن هذه الفربة مدونة في العهد القديم — حاشاهم — .

(٢) الفيلسوف والمرأة ص ١٠٦ .

(٣) الفيلسوف والمرأة ص ١٣٥ .

المبحث التاسع

تناقض الأخلاق في الأنجليل

أولاً: تناقضات إنجليل (يوحنا)

١- مع العهد القديم وضده

جميع الذين أتوا قبلي هم سرّاق ولصوص ... الخلاص هو من اليهود . ٢٢/٤ . ٨/١٠

٢- الأخلاق والطقوس

الله روح والذين يسجدون له في الروح إن كان أحد لا يولد من الماء والروح لا يقدر أن يدخل ملوكوت الله . ٥/٣ . ٢٤/٤ .

تأتي الساعة وهي الآن حين الساجدون إن لم تأكلوا جسد ابن الإنسان وتشربوا الحقيقيون يسجدون للأب والحق دمه فليس لكم حياة فيكم . ٥٣/٦ . ٢٣/٤

من يأكل جسدي ويشرب دمي له أما الجسد فلا يفيد شيئاً . ٦٣/٦ . ٥٤/٦ .

الكلام الذي أكلمكم به هو روح لأن جسدي مأكل حق ودمي مشرب حق . ٦٣/٦ . ٥٥/٦

٣- الأخلاق والإيمان

وصية جديدة أنا أعطيكم أن تحبوا هذا هو عمل الله أن تؤمنوا بالذي هو بعضاً . ٣٤/١٣ . ٢٩-٦ . أرسله

٤- الحرية والمسؤولية

لو كنت عمياناً لما كانت لكم خطيئة لأنكم لا تقدرون أن تسمعوا قولي أنتم من أب هو إبليس . ٤٤،٤٣/٨ . ٤١/٩

لو لم أكن قد حلت وكلمتهم لم تكن لم يقدروا أن يؤمنوا لأن (أشعياء) قال أيضاً .. (قد أعمى عيونهم وأخليط قلوبهم لهم خطيئة . ٢٢/١٥

لثلا يصروا ١٢ / ٣٩ ، ٤٠ .

٥- الدينونة

لم يرسل الله ابنه إلى العالم ليدين العالم : الأب لا يدين أحداً بل قد أعطى كل الدينونة للابن . ٢٢/٥ . ١٧/٣ . بل ليخلص به العالم .

٦- البعث الروحي والبعث الجسدي

من يسمع كلامي ويؤمن بالذى أرسلني ... وأنا أقيمك في اليوم الأخير ٦ . ٥٤/٦ . فله حياة أبدية قد انتقل من الموت إلى الحياة ٢٤/٥ .

ثانياً: الناقضات الأخلاقية في الأنجليل المقاربة

١- الحياة الإنسانية

أ- القتل

أنت تعرف الوصايا... لا تقتل (مرقص ٩/١٢) .
ماذا يفعل صاحب الكرم يأتي ويهلك الكرامين (مرقص ٩/١٢) .

ابن الإنسان لم يأت ليهلك أنفس الناس لأنه يكون ضيق عظيم على الأرض
وسخطه على هذا الشعب ويقعون بضم بل ليخلّص (لوقا ٩/٥٥) .
السيف (لوقا ٢٣/٢١) .

ب- الحرب

طوبى لصانعي السلام لأنهم أبناء الله لا تظنوا أنني جئت لأنقي سلاماً على الأرض.. ما جئت لأنقي سلاماً بل سيفاً (متى ٩/٥) .
(متى ٩/٥) .

رد سيفك إلى مكانه لأن كل الذين يشبه ملوكوت السموات إنساناً ملكاً صنع يأخذون السيف بالسيف يهلكون (متى ٦/٢٧) . وهذا الملك أرسل جنوده وأهلك أولئك القاتلين وأحرق مدحبيهم (٥٢/٢٦) .
(متى ٧، ٢/٢٢) .

ومن ليس له (سيف) فليبع ثوبه ويشتر سيفاً (لوقا ٢٢/٣٦) . أحبو أعداءكم .. (لوقا ٦/٢٧) .

جـ- عقوبة الإعدام، الدفاع المشروع عن النفس

موسى قال.. من يشتم أباً وأماً فليمت
موتاً (مرقس ٧/١٠).
لا تقتل (مرقص ١/١٩).

وأنا أقول لكم أن كل من يغضب على
 أخيه باطلًا يكون مستوجب الحكم
لا تدينوا لكي تدانوا (متى ٧/١).
(متى ٥/٢٢).

وأما أنا فأقول لكم لا تقاوموا الشر بل يأتي سيد ذلك العبد في يوم لا يتظره
من لطمه على خدك الأيمن فحول له فيقطعه (متى ٤/٥٠).
الآخر أيضاً (متى ٥/٣٩).

د - الرأفة

ولكن سامرياً مسافراً جاء إليه ولما رأه قال يا أبي (إبراهيم) ارحمي وأرسل
تحنن فتقدم وضمّ جراحاته وصبّ عليها (العاذر) لييل طرف إصبعه بماء وينبرد
لساني.. ولكن (إبراهيم) يقول.. يبنتا زيناً وحمراً (لوقا ١٠/٣٣).
وبينكم هوة عظيمة قد ثبتت..
(لوقا ٦/٢٤، ٢٤/٦).

هـ- احتقار الحياة

لا تخافون من الذين يقتلون الجسد ومتى طردوكم في هذه المدينة فاهرموا إلى
ولكن النفس لا يقدرون أن يقتلوها الأخرى (متى ١٠/٢٣).
(متى ٥/١١).

وسوف تسليمون.. ويقتل منكم ولكن شرة من رؤوسكم لا تهلك
(لوقا ٢١/١٨).
(لوقا ١٦/٢١).

٢- المال والخيرات

أ- الثروة وملكوت الله

إن مرور جمل من ثقب إبرة أيسر من أن جاء رجل غني من الراهة اسمه (يوسف) وكان هو أيضاً تلميذاً لـ (يسوع) متى يدخل غني ملكوت الله (متى ١٩/٢٤). . ٥٧/٢٧

ب- الصدقة

بع كل مالك وزرع على الفقراء أنا يارب أعطى نصف أموالي للمساكين.. فقال له (يسوع) اليوم حصل خلاص لهذا البيت (لوقا ٨/٩).

ج- النزاهة

فمدح السيد وكيل الظلم إذ بحكمة أنت تعرف الوصايا.. لا تسرق فعل.. وأنا أقول لكم اصنعوا لكم (لوقا ١٨/٢٠). أصدقاء بمال الظلم (لوقا ٨/٩).

د - الاهتمامات المادية

لا تحملوا شيئاً للطريق لا عصا ومزوداً لكن الآن من له ليس فليأخذه ومزود ولا حبزا ولا فضة (لوقا ٣/٩). كذلك.. (لوقا ٢٢/٣٦).
ما أعنسر دخول ذوي الأموال إلى ليس أحد ترك بيته أو أخوة أو أخوات أو ملوك الله (مرقس ١٠/٢٣). أباً أو أماً أو.. إلا ويأخذ مائة ضعف الآن في هذا الزمان بيوتاً.. وحقولاً.. (مرقس ١٠/٢٩).

اعملوا لكم أكياساً لا تغنى، وكنزًا لا أو أية امرأة لها عشرة دراهم إن أضاعت درهماً واحداً لا تفقد سراجاً وتكبس البيت وتفتش باجتهاد حتى تجده (لوقا ٨/١٥).

هـ- العمل

انظروا إلى طيور السماء إنها كل النهار بطيالين؟
لماذا وفقتهم هنها كل النهار بطيالين؟
ولا تحصد تأملا زنابق الحقل كيف تنموا
اذهبوا أنتم أيضاً إلى الكرم
لا تتعب ولا تغزل (متى ٦/٢٨، ٢٦).
وأما (مرثا) فكانت مرتيبة في خدمة طوبى لأولئك العبيد إذا جاء سيدهم
كثيرة.. قال لها رب: (مرثا)، (مرثا) سيرجدهم ساهرين.. (لوقا ١٢/٣٧).
أنت تهتمين وتضطربين لأجل أمور
كثيرة! (لوقا ٤٠/٤١).

و - التجارة

دخل (يسوع) إلى هيكل الله وأخرج... ومضى الذي أخذ الخمس وزنات
جميع الذين كانوا يسيعون ويشترون في و تاجر بها فربع خمس وزنات أخرى..
المهيكل.. وقال لهم: مكتوب بيتي بيت فقال سيده نعمًا أيها العبد الصالح والأمين
الصلوة وأنتم جعلتموه مغاربة لصوص (متى ٢٥/٢٣، ١٦).
(متى ٢١، ١٢/١٣).

ز - الإقراض بفائدة (الربا)

وإن أقرضتم الذين ترجون أن تستردوا أيها العبد الشرير.. لماذا لم تضع فضي
منهم فأي فضل لكم؟ فإن الخطاة أيضًا على مائدة الصيارة؟ فكنت متى جئت
يقرضون الخطاة لكي يستردوا منهم أستوفيها مع ربا (لوقا ١٩/٢٢، ٢٣).
المثل (لوقا ٦/٣٤).

ح - التبشير بالإنجيل والمال

لأن الفاعل مستحق طعامه بجانبًا أخذتم أعطوا (متى ١٠/٨).
(متى ١٠/١٠).

٣- الأسرة

أ- الزواج

يوجد خصيـان خصـوا أنفسـهم لأـجل يـتركـونـ الرجلـ أـباءـ وـأـمهـ وـيلـتصـقـ بـامـرأـتهـ مـلـكـوتـ السـمـوـاتـ (متى ١٩/٥). (متى ١٩/١٢).

لـأنـهـ متـىـ قـامـواـ منـ الـأـمـوـاتـ لـاـ يـزـوـجـونـ وـلـكـنـ مـنـ بـلـدـ الـخـلـيفـةـ ذـكـرـاـ وـأـشـىـ خـلـقـهـمـاـ اللـهـ (مرقس ١٠/٦). (مرقس ١٢/٢٥). (لـيـزـوـجـونـ) (لـيـزـوـجـونـ).

إـنـ كـانـ أـحـدـ يـأـتـيـ إـلـيـ وـلـاـ يـغـضـ أـباءـ كـلـ مـنـ يـطـلـقـ اـمـرـأـتـهـ وـيـتـزـوـجـ بـأـخـرـىـ يـزـنـيـ وـأـمـهـ وـأـمـرـأـتـهـ.. فـلاـ يـقـدـرـ أـنـ يـكـونـ لـيـ (لـوقـاـ ١٦/١٨). (لـوقـاـ ١٤/٢٦). (لـيـ تـلـمـيـذـاـ) (لـيـ تـلـمـيـذـاـ).

ب- الأمة

أـمـرـأـتـكـ (الـيـصـابـاتـ) سـتـلـدـ لـكـ اـبـنـاـ.. هـوـ ذـاـ أـيـامـ تـأـتـيـ يـقـولـونـ فـيـهاـ: وـيـكـونـ لـكـ فـرـحـ وـابـتـهـاجـ (لـوقـاـ طـبـوـيـ لـلـعـاقـرـ وـلـلـبـطـوـنـ الـيـ لـمـ تـلـدـ (لـوقـاـ ٢٣/٢٩). (لـوقـاـ ١٣/١٤).

ج- الوالدان والأبناء

أـنـتـ تـعـرـفـ الـوـصـاـيـاـ.. أـكـرمـ أـبـاكـ وـأـمـكـ.. فـأـجـابـهـمـ قـائـلاـ: (مرقس ١٠/١٩). (مرقس ٣٣/٣). (أـمـيـ وـأـخـوـتـيـ)?

إـنـ كـانـ أـحـدـ يـأـتـيـ إـلـيـ وـلـاـ يـغـضـ أـباءـ أـنـتـ تـعـرـفـ الـوـصـاـيـاـ.. أـكـرمـ أـبـاكـ وـأـمـكـ وـأـمـهـ.. لـاـ يـقـدـرـ أـنـ يـكـونـ لـيـ تـلـمـيـذـاـ (لـوقـاـ ١٨/٢٠). (لـوقـاـ ٢٦/١٩).

إـنـ كـانـ أـحـدـ يـأـتـيـ إـلـيـ وـلـاـ يـغـضـ أـباءـ قـدـمـواـ العـحلـ المـسـمـنـ وـاـذـحـوـهـ فـنـأـكـلـ وـأـمـهـ وـأـمـرـأـتـهـ وـأـوـلـادـهـ.. فـلاـ يـقـدـرـ أـنـ وـنـفـرـحـ لـأـنـ اـبـنـيـ هـذـاـ كـانـ مـيـتاـ فـعـاشـ يـكـونـ لـيـ تـلـمـيـذـاـ (لـوقـاـ ١٤/٢٦). (لـوقـاـ ٢٣/١٥).

٤- المجتمع والكنيسة

أ- السلطة السياسية

ملوك الأمم يسودونهم.. وأما أنتم أما أعدائي أولئك الذين لم يريدوا أن فلستم كذلك (لوقا ٢٥/٢٦، ٢٥).
أملك عليهم فائتوا بهم إلى هنا اذجوهم
قدامي (لوقا ١٩/٢٧).

وأراه إبليس جميع ممالك المسكونة في
لحظة من الزمان: وقال له إبليس لك أعطى هذه السلطان كله وبعدهن لأنه
إلي قد دفع (لوقا ٤/٦، ٥).

ب- السلطة القضائية

لماذا تنظر القذر الذي في عين أخيك وإن أخطأ أخوك فاذهب وعاتبه..
(متى ١٨/١٥).

وإن لم يسمعك فخذ معك أيضاً واحداً
أو اثنين (متى ١٨/١٦).

وإن لم يسمع منهم (الجماعة) فليكن عندك كاللوثي والعشار متى ١٨/١٧.

كل من يغضب على أخيه باطلًا يكون مستوجب الحكم (متى ٥/٢٢).

ليس العبد أفضل من سيده
(متى ١٠/٢٤).

ومن منكم له عبد يحرث أو يرعى يقول له إذا دخل من الحقل: تقدم سريعاً
واتركي؟ بل ألا يقول له: أعدد ما
أتعشى به.. واحدمي (لوقا ٧/١٧، ٨).

لماذا تنظر القذر الذي في عين أخيك
(متى ٣/٧).

لا تدينوا لكي لا تدانوا (متى ٧/١).

أما أنا فأقول لكم:
لا تقاوموا الشر.. وأما أنا فأقول لكم:
أحبوا أعداءكم (متى ٥/٣٩، ٤٤).
وإن لم تغفروا للناس زلاتهم لا يغفر لكم
أبوكم أيضاً زلاتكم (متى ٦/١٥).

ج- الترتيب الاجتماعي
من أراد أن يكون فيكم أولاً فليكن لكم
عبدًا (متى ٢٠/٢٧).

بل الكبير فيكم ليكن كالصغر، والمتقدم
كالخادم.. ولكنني أنا بينكم كالذي يخدم
(لوقا ٢٢/٢٦، ٢٧).

د - الترتيب الكنسي

وأما أنت فلا تدعوا سيدني.. ولا تدعوا ليس التلميذ أفضل من المعلم
معلمين (متى ٢٣/٨، ١٠). (متى ٢٤/١٠).

لأن معلمكم واحد.. وأنتم جميعاً أحوة أنت (بطرس) وعلى هذه الصخرة ابن
كينيسي (متى ١٦/١٨). (متى ٢٣/٨).

الفَصْلُ الْيَتَّجِعُ

لِقَوْنِ الْإِنْسَانِ
فِي الشَّرِيعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ

تمتّع حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية بمنزلة خاصة وبضمادات لا نظير لها في الشرائع الوضعية، وذلك لتميزه في النظرة الشمولية للحقوق الإنسانية انطلاقاً من كلامي الله والإنسان، فالله هو الحال الحاكم المدبر وقال تعالى : ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرَأَ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾^(١).

فلا معبود إلا الله ولا خضوع ولا انتقاد إلا له سبحانه وما عداه من البشر إما عباداً أو عبيداً ولا يتفاصلون فيما بينهم ولا يتعالى أحدهم على الآخر.

والإسلام جعل الإنسان المحور المركزي للمسيرة الإنسانية بحيث تصب كل معطياتها وطموحاتها في مصلحة نهاية هي خير هذا الإنسان باعتباره أكرم خلق الله في الوجود.

والإسلام أسقط الألوهية لغير الله سبحانه وجعل جميع الناس على قدم المساواة أمام رب العباد، فلا فضل لحاكم على محكوم، ولا أسود على أبيض إلا بالتقوى.

والشريعة الإسلامية قررت للمسلمين حقوقاً تخصّهم كأفراد وحقوقاً تشملهم كجماعات وبذلك التقرير حدد مدلول حقوق الإنسان وحرياته بما يصون كرامته الإنسان ويケفل حقوقه وحرياته.

إن لفظ الحق في الشريعة له مكانة خاصة فهو مستمد من اسم الحق وهو اسم الله تعالى - فالحق يستمد شرفه من الاسم ذاته فهو مقرون باسم من أسماء الله تعالى. وإن ليس هناك حق ليس لله فيه حق. أي ما من حق للعبد إلا وفيه حق لله تعالى. فمن اعتدى على حق العبد فقد اعتدى على حق الله تعالى في نفس الوقت. وأداء حق العبد أداء لحق الله.

والإسلام وضع إطاراً من الشريعة لحفظ الحقوق الإنسانية فلا حقوق بلا حدود أي لا حقوق مطلقة. فال المسلم عليه واجب مقدس تجاه حقوق وحقوق الآخرين عليه ألا يتجاوزه لأن في تجاوزه اعتداء على حقوق الغير.

(١) سورة يوسف الآية ٤٠.

والحرية في الإسلام مستمدّة من العقل. وميزان العقل هو العدل والمساواة وهو ما قامت عليه الدعوة الإسلامية من خلال قانونها العادل القرآن الكريم وذلك رفعة لكرامة الإنسان والله يأمر بالعدل والإحسان بين الناس كافة.

والحقوق الإنسانية التي يقررها الإسلام ليست متنّة من حاكم أو جهة معينة بذاتها وإنما هي حقوق أزلية فرضتها الإدارة الربانية فرضاً لا يتجزأ نعمة من الله على الإنسان الذي خلقه في أحسن تقويم وسخر له ما في السموات وما في الأرض قال تعالى ﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾.

وما وصل إليه الإنسان غير مسيرته البشرية من حرريات مقررة في التشريعات الوضعية إنما هو في الأصل ذلك المقدار العظيم من المعاناة والتجارب الواقعية التي عاشها وطور صورها من بيئة إلى أخرى، ونرى في الإسلام تأسلاً مختلفاً فالحرريات الإنسانية وحقوقه هي مقررات مقررة سلفاً تتناسب مع كونه مختلفاً متميزاً عن سائر المخلوقات كرمه الله تعالى وأوكل له دوراً وهدفاً في حياته وأعطاه كل مقومات الحياة الكريمة.

والإسلام لا ينظر نتائج التجارب على البشر حتى يقرر ما هو ضروري وغير ضروري له. بل استمد قانونه الأزلي في رسم ملامح حقوقه من التاموس الإلهي الكامل الذي لا يأتيه الباطل من قريب أو بعيد.

ومن خلال عبودية الإنسان لخالقه فإن المسلم مدعو لأن يكون له دور وغاية في الحياة يمكنه من اكتشاف ذاته والشعور الحقيقي بإنسانيته حتى يوف لله عهده ويحقق الغاية من خلقه، قال تعالى ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَإِنَّ إِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١).

(١) سورة الذاريات الآية ٥٦

المبحث الأول

المدخل إلى الحقوق الإنسانية في الإسلام

وتکاملت الصيغة النهائية لدستور حقوق الإنسان بنزول الدساتير الإلهية التي أولت تلك الحقوق اهتماماً عظيماً انطلاقاً من مبدأ تكريم الإنسان - خليفة الله في الأرض - لإنسانيته الحقة التي لا تتكامل إلا بعد أن تتحقق له الحقوق الموجبة لإنسانيته ولفطرته الإنسانية ولفطرته البشرية فحقه في الحياة وفي حرية التفكير والتعبير من مصاديق الإكرام له، وطلب المساواة والسلام وعدم الاعتداء وحب الفضيلة وازدراء كل ما من شأنه التقليل من كرامته حق مشروع له مكفول بما شرعه الله تعالى له ويجب أن تكفله له أيضاً القوانين الوضعية، ولتوسيع في حق (الحرية) المكفولة ضمن حقوقه الإنسانية نظراً لما يندرج تحتها من مفاهيم إنسانية قيمة زادت من تعميق مصاديقها في النفوس البشرية، أسمى ما تمثل به الحرية هي في جوانب التفكير والتعبير والحوار التي ترتبط مع بعضها ارتباطاً وثيقاً لأنها تتبع من مصدر واحد هو العقل البشري جوهرة الإنسان المميز.

غير أن هذه المفاهيم تفسر في العقائد والديانات تفسيرات قد تتناقض أحياناً، وقد تصبح أحياناً أخرى مضادة، ولكنها في المفهوم العام البسيط تدعو وبقوة للتفكير وإشغال العقل بما يحيط بالإنسان من قضايا كونية واجتماعية ونفسية وغيرها وهو ما نشده القرآن الكريم كما سيأتي بيانه.

أما في المفهوم الخاص أي بالمعنى المتعارف عليه لحرية التفكير فإنه يرتبط بكثير من الوجوه الخاصة بالاختيار العقidi الدينـي، ويقى التفكير موضع اهتمام قضية فردية في أكثر وجوهـه، ولما كان المرء لم يعبر عما يفكر به فإن الإيجاب والسلب في

هذا التفكير يظلان ضمن دائرة المغيبات التي ليس لها تأثير على مسيرة تصورات المجتمع الفكرية.

والأهم في جانب الحرية الفكرية هو الجانب المرتبط بالعقائد فلا تكفي المعرفة المفهومية للعقيدة (الدين) بل لا بد من توفر ارتباط وجودي أصيل بها مع بيان جوانب المعالجات المقومة لأي اخراج عقائدي، فالعقل البشري واستخدامه الحر يستطيع الإنسان أن يحرر نفسه أو إرادته إن صح التعبير - من السلطة المستبدة للعواطف والغرائز والآثار المتربّبة والمدمرة لكل الخرافات والأوهام.

إن التسامي المطرد لحرية التفكير وبلوغ الرقي المعرفي، والحكمة الحقيقة يتطلب التزاماً أساسياً بالقواعد المستخدمة للتقييم والتفسير العقلاني للمقولات التشريعية التي طرحتها تيار المفكرين العرب والمسلمين أمثال الغزالى والفارابي وابن سينا وغيرهم. وقد غص القرآن الكريم (مثل الرسالات السماوية التشريعية) في كثير من آياته على أن عقود الشرائع والعقائد ليس ظاهرة سلبية إذ هي نبع من منيع واحد واتجهت إلى هدف واحد على الرغم من تغيير السبيل والطرق، فالقرآن اعتبر التعديدية الفكرية هي من نتاج طبيعته البشرية لا يحق لأي فرد أن يغيرها أو يكره الآخرين على تغييرها.

وتعتبر الحرية الفكرية من مركبات الحوار، فالإسلام يركز على حماية حرية الحوار في طرح فكرة المخالف بأي وسيلة يريدها حتى وإن كانت مخالفة للعقيدة العامة للناس، وتحت آيات القرآن الكريم على دفع الإنسان إلى التفكير فقناعة الإيمان دون اشتغال فكرة في بحمل المسائل التي طرحتها الكتاب العزيز في الكون وال مجرات والسماءات والأرض وحتى النفس ومن حالتها ومبدعها.

يقول تعالى ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَبَانْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنْشِئُ النَّشَأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [العنكبوت: ٢٠].

وإن أحداث التاريخ شهدت جدالاً فكريّاً عميقاً وواسعاً بين فلاسفة المسلمين من معتزلة وأشاعرة ومرجئة وغيرهم من جهة وبين فلاسفة المذاهب والعقائد الدينية

والكلامية الأخرى من هنود ومجوس ودهريين، وقد أثرى علماؤنا المسلمين ومفكرونا الفكر الإسلامي الحر ولم تقف حرية التفكير والتعددية الفكرية عند حدود التسامح والتواجد المميز لهم في المجتمعات الدولة بل إن الإسلام جعلهم بناءً في الحضارة الإسلامية الجديدة، ولم يضع حدوداً لحرية التفكير بدءاً من التفكير باختيار العقيدة، ومروراً برفض الأوهام والخرافات المخالفة للعقيدة الإسلامية المبنية على شريعة القرآن الكريم وصولاً إلى قمة الفلسفة في البحث عن العوالم الغيبية الكبرى.

والإسلام بلغ في التفكير مبلغاً فلسفياً لم تبلغه حضارة آخرى أو ثقافة من الثقافات غير الإسلامية حتى إن كبار المتكلمين المسلمين أقرّوا مبدأ الشك والبحث للوصول إلى اليقين، وللمعزلة رأيهم في هذا المنهج الفكري الحر، كما أن الإمام الغزالي منهجه الواضح في هذا التفكير وظهر ذلك جلياً في كتابه (المنقد من الضلال) مما أعطى هذه المنهجية للإسلام خاصية انفرد بها عن غيره من العقائد.

أما حق الإنسان في حرية الحوار فهو حق مقدس ومنهج ذو دلالة واضحة وصرحه المضمون دلت عليها النصوص القرآنية الكاشفة لمهمة الأنبياء جمِيعاً ولا سيما مهمة الرسل محمد ﷺ في حواره مع الآخرين وصولاً إلى الحقيقة و درب الهدایة والصواب، يقول تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ ﴾ [البقرة: ٣٠].

ويعتبر الجدال والتي هي أحسن وبالكلمة الطيبة دون نفور وسيلة الإسلام في الحوار مع أصحاب العقائد والملل ومع الأفراد، يقول تعالى ﴿ وَمَنْ أَحْسَنْ قَوْلًا مَّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ﴿ وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا الْسَّيِّئَةُ أَذْعَنَ بِإِلَيْتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا أَلَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَوْهُ كَأَنَّهُ وَلِيُّ حَمِيمٌ ﴾ [فصلت: ٣٣-٣٤].

ويقول تعالى ﴿ أَذْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ﴾

[النحل: ١٢٥].

ويقول تعالى بخصوص الجدال مع أهل الكتاب «قُلْ يَأْهِلُ الْكِتَابَ تَعَالَى إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ» [آل عمران: ٦٤].
وقال تعالى «وَلَا تُجَدِّلُوْا أَهْلَ الْكِتَابَ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ» [العنكبوت: ٤٦].
وما يتبع لسيرة الرسول الكريم ﷺ يجدها حافلة بل قائمة على حوار الآخرين
ابتداءً بالشركين من قريش في مكة ومجادلته ﷺ للمنافقين في المدينة المنورة ومن ثم
محاورته ﷺ لليهود وتحمل ضلالهم، وكل هذه المحاورات لم يحمل السيف في وجه أحد
ليجره على الإقناع والاقتناع بعقيدته وبالقرآن الذي أنزل على الرسول محمد ﷺ
ولأنه صاحب دعوة سماوية لم تكن غايته نشر الرعب ومصادرة أفكار الآخرين،
والعديد من الآيات الشريفة أشارت إلى أن رسول الله ﷺ مبلغ وداع إلى الله وهو
ليس فظاً غليظ القلب كما قال تعالى: «وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيلَظَّ الْقَلْبِ لَا نَفْضُوا
مِنْ حَوْلِكَ» [آل عمران: ١٥٩].

أما حرية التعبير فقد ضمنها الإسلام وحضر عليها وقد شملت كثيراً من النواحي منها حرية قول الحق في أي ظرف في أي مجتمع وفي ظل أي سلطان، والإسلام أيضاً أعطى حرية التعبير للمرأة في الزواج والمهور، ولم يضع القيود على الفكر مهما كانت فلسفته ومهما كانت اتجاهه، وأعطى للجدال حريته من أجل الوصول إلى الصواب والحقيقة.

وأباح الإسلام الأولاء بالرأي وإبداء وجهة النظر، كما أمر ما كان عرفاً عند العرب ولم يحرمه، وقد أباح الله لرسول المصطفى ﷺ الاجتهاد مع وجود الوحي.

ودعا رسول الله ﷺ إلى حرية الرأي وإبدائه باستقلالية ذاتية فقال ﷺ: ولا تكونوا أممَّة تقولون إن أحسن الناس أحسنت وإن ظلموا ظلمنا ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا ظلمنوا) أخرجه الترمذى عن حذيفة وابن مسعود رضي الله عنهمما قال تعالى: ﴿ وَلَا تَكُنْ مِّنَ الْمُنْكَرِ ۚ وَلَا تَكُنْ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۚ ۝ وَأَمَّمُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَبَنَهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ۚ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ۝﴾

لـ[٢] ، عمـانـيـعـ : [١]

المطلب الأول

تعريف الحق

الحق في اللغة: مصدر وهو نقىض الباطل^(١)، وتحمع على حقوق وحقائق وحقائق الأمـر يحق حقاً وحقوقاً صار حقاً وثبت، قال تعالى ﴿وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ﴾^(٢) وقيل الحق بمعنى الثابت ومنه قوله تعالى ﴿قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا أَغْوَيْنَاهُم﴾ [القصص: ٦٣]^(٣).

يقول الجرجاني: الحق في اللغة: الثابت الذي لا يسوغ إنكاره والشيء الحق أي الثابت حقيقة^(٤).

ويستعمل لفظ الحق باختلاف السياق الذي وردت فيه الآيات ومعناه العام لا يخلو من معنى الشبوت والإظهار والمطابقة للواقع واستعمل في معنى العدل والإسلام والمال والملك والصدق والموت والحزن والنصيب^(٥).

قال تعالى ﴿وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّي﴾ [السجدة: ١٣]^(٦) ويقال: أحافت الشيء أو جبته ويقال: أحق الرجل أي قال شيئاً أو ادعى شيئاً فوجب له.

(١) ابن منظور. جما الدين أبو الفضل محمد بن مكرم. لسان العرب ٤٧٦/٦ دار المعرف.

(٢) سورة البقرة الآية ٤٢.

(٣) سورة القصص الآية ٦٣.

(٤) الجرجاني. علي بن محمد بن علي. التعريفات ص ١٢٠ تحقيق وتقديم إبراهيم الأبياري دار الكتاب العربي - الطبعة الأولى - ١٤٤٥ هـ - ١٩٨٥ م.

(٥) راجع المعجم المفهرس لأنفاظ القرآن الكريم. ص ٢٧٧. نشر مجمع اللغة.

(٦) سورة السجدة الآية ١٣.

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ عُثِّرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا أَسْتَحْقَاقًا إِثْمًا فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا﴾^(١)

معناه والله أعلم فإن عشر على أنهما استحقا إثماً أي استوجباه بالخيانة وقيل معناه: فإن اطلع على أنهما استوجبا إثماً أي خيانة اليمين الكاذبة التي أقدموا عليها فآخران يقومان مقامهما.

قال تعالى ﴿لَقَدْ حَقٌّ الْقَوْلُ عَلَىٰ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٢).

ولم يبين الفقهاء المسلمين المشغلون بالدراسات الإسلامية تعريفاً اصطلاحياً محدداً للحق رغم أنهم أكثروا من استعمال الكلمة الحق في كتاباتهم وبين العالمة القرافي معنى كل من حق الله وحق العبد فيقول إن حق الله هو أمره ونهيه وأن حق العبد هو مصالحة^(٣)، ويرى الشاطئي^(٤) أن الحق ليس هو الحكم أو الفعل الذي هو متعلق الحكم بل عن الحق أمر آخر معنوي وهو الامتثال في الأمر والنهي.. إن كل حكم شرعي ليس بخل عن حق الله تعالى وهو جهة التبع فيإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وعبادته امثال أوامره واجتناب نواهيه بإطلاق كما أن كل حكم شرعي فيه حق للعباد إما عاجلاً وإما آجلاً.

وعرف الحكم عند بعض الأصوليين بأنه الحق وعليه فإن الحق عنده هو خطاب الشارع أي الأمر والنهي نفسه وبهذا يطلق الحق على الأحكام الخمسة الإيجاب والندب والحرم والمكره والمباح^(٥).

ومن الفقهاء المحدثين ما عرف الحق بأنه (مصلحة مستحقة شرعاً)^(٦) أو هو (اختصاص يقرر به الشرع سلطة أو تكليفاً)^(٧).

(١) سورة المائدة الآية ١٠٧.

(٢) سورة بس الآية ٧. أنظر نيل الأوطار. محمد بن علي الشوكاني ٦/٣٩.

(٣) القرافي. أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن. الفروق ١/١٧٩. المطبعة التونسية الرسمية ٢٠١٣هـ.

(٤) الشاطئي. إبراهيم بن موسى اللخمي. اموافقات ٢/٣١٧ - دار المعرفة بيروت.

(٥) الأسطل. د. اسماعيل أحمد. حقوق الإنسان في الشريعة والقانون ص.٨. الطبعة الرابعة ١٩٩٦م - ١٩٩٧م.

(٦) التعريف للشيخ علي الحفيظ. أنظر الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام د. محمد رأفت عثمان ص ١٣ - دار الضياء.

(٧) التعريف للدكتور الأستاذ مصطفى الزرقاء. الحقوق والواجبات والعلاقات الدولية في الإسلام ص ١٣.

المطلب الثاني

أنواع الاقوّى في الشريعة الإسلامية

قسم فقهاء الإسلام الحقوق في الشريعة الإسلامية إلى ثلاثة أقسام هي:

١ - حق الله تعالى

٢ - حق الإنسان (العبد)

٣ - ما اجتمع فيه حق الله والإنسان

القسم الأول:

حق الله: ويمكن تعريفه بأنه كل حق ليس للإنسان أن يسقطه مهما كانت صفتة
كفرد بسيط أو حاكم أو هيئة تشريعية أو حتى جميع الناس، مثل العبادات (كالصلوة
والزكاة والصيام والحج والجهاد).

ولا يجب على الإنسان أيضاً أن يسقط ما ترتب على تلك الحقوق من حدود
وهي العقوبات التي شرعاها الله تعالى وأوجبها على المحالفين.

وأضاف التفتازاني^(١) إلى ذلك كل حق يتعلّق به النفع العام من غير اختصاص
وذلك لعظم خطوره، وشمول نفعه لسائر أفراد المجتمع.

وتتوسّع فقهاء الحنفية في الإسهاب بحقوق الله تعالى وقسموها إلى ثمانية أقسام

أو جزءها بما هو أت^(٢):

(١) التفتازاني - سعد الدين - التلوع على التوضيح ١٥١/٢ دار العهد الجديد للطباعة.

(٢) راجع في التوسيعة إلى المصادر التالية: ١ - الشربيني، محمد. معنى الحاج ١/٣٩٤.

٢ - التلوع على التوضيح للتفتازاني.

١ - عبادات خالصة: وتمثل بالإيمان بالله وفروع هذا الإيمان سائر العبادات (الصلوة والزكاة والصوم والحجج والجهاد) ومرد بتسميتها بالعبادات لأنها مبنية على الإيمان ولا تنفك عنه احتياجاً ضرورياً، فالصلوة تمثل عماد الدين وتأتي بعد رتبة الإيمان شرعاً لها تعالي شكرأً لنعمه الظاهرة والباطنة على الإنسان.

٢ - عبادة فيها معنى المؤنة مثل زكاة الفطر، وسمية عبادة لأنها تسمى صدقة أو زكاة، والزكاة عبادة ومنها زكاة الفطر إذ شرعت تطهيراً للصائم، وسميت عبادة أيضاً لاشتراك النية في أدائها. والمؤنة تجب على الإنسان بسبب غيره كالنفقة الزوجية على الأولاد أو الزوجة أو الأب العاجز عن الكسب.

٣ - مؤنة، معنى العبادة كالعشر الذي يصرف للفقراء والمساكين وغيرهم مما تنتجه الأرض العشرية.

وتحلى معنى العبادة لأن المسلم يخرج زكاته من ماله الخاص إنما يفعل ذلك تقرباً إلى الله تعالى وهو هدف كل العبادات.

٤ - مؤنة فيها شبهة العقوبة كالخروج وهو ما يوضع على الأرض الخراجية من حقوق تؤدي منها.

وقال فقهاء الحنفية في تعلييل شبهة العقوبة بأن الذين يستغلون بزراعة الأرض يعرضون عن الجهاد في سبيل الله وهذا الاشتغال عن الجهاد يصح أن يكون سبباً للذلة وأن يفرض عليهم ضريبة هي بمثابة الجزية التي فرضت على أهل الذمة صغاراً وذلة لهم^(١). ولم يجوزوا ابتداءً جعل خراج على المسلم لأن المسلم أهل للكرامة والعز وليس أهلاً للعقوبة والذلة.

٥ - حق ثابت بذاته: وهو حق لا يتعلق بذمة إنسان يؤديه طاعة الله تعالى. ومن صور هذا الحق المعادن التي توجد في باطن الأرض فإن حبسها يعتبر حقاً ثابتاً بذاته لمستحقيه، وكذلك صورة الجهاد في سبيل الله حق الله تبارك وتعالى أو جبه علينا عز وجل إعزازاً بدينه، فكل ما يقع من منال تحت يد المجاهدين هو حق الله تعالى.

(١) التلويح على التوضيح ١٤٣/٢

٦- عقوبات قاصرة مثل حرمان القاتل من ميراث المقتول، وهذا الحرمان هو حق الله تعالى لأن المقتول لا ينتفع بهذا الحرمان الذي عوقب به القاتل.

٧- عقوبات خالصة ليس فيها معنى العبادة أو المؤنة مثل الحدود التي حدّها الله تعالى وقدرها، مثل عقوبة السرقة والزناء وشرب الخمر.

٨- حقوق دائرة بين العبادة والعقوبة مثل الكفارات ككفارة الإفطار في رمضان. وقتل الصيد في الإحرام وكفارة الحنث في اليمين، وهي عبادة لأن الكفارة قد تكون صوماً والصوم عبادة وقد تكون عقوبة لأنها أوجبت جراء زاجراً عن مثل هذه الأفعال.

القسم الثاني - حقوق الإنسان (العباد)

وهي كل حق يصح للعبد إسقاطه مثل دين إنسان على آخر. وقسمه الفقهاء إلى حق عام كال المياه وحق خاص يتربّ عليه مصلحة خاصة بفرد أو إفراد كحق تملك الأرض.

القسم الثالث: ما أجمع فيه حق الله وحق الإنسان، واختلفت آراء العلماء فيه هل يغلب حق الله فيه أم حق الإنسان مثل حد القذف فإذا ما اعتدى إنسان على آخر، فجرحه في عرضه فرماه بالزنا فالحكم هنا في الشريعة الإسلامية هو مطالبته بالبينة على ما قال وإلا عوقب على جريمة القذف بأن يجعله مثانيين جلدته.

ولله تعالى في هذه العقوبة حق لأنه جل شأنه يريد المصالح لعباده ومن مصلحتهم أن تصان أعراضهم من أن تمس بأذى قال تعالى ﴿ وَآذِنَيْنَ يَرْمُونَ الْمُحَصَّنَاتِ ثُمَّ لَمَ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ فَأَجْلِدُوهُمْ ثَمَنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَدَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [النور: ٤] ^(١) ومن حق الله تعالى أن يطيع عباده أو أمره ويجتنبوا نواهيه.

(١) سورة النور آية ٤ و ٥.

وفي حقيقة الأمر أن جميع الحقوق الآنفة الذكر كلها حقوق فيها حق الله عزّ وجل لأن الأمر بأن يكون للإنسان حق هو الله عزّ وجل. ومن حق الله تعالى أن تتمثل أوامره وبختب نواهيه، تلك الأوامر والنواهي محققة لمصالح ومنافع هي في أصلها تعود على الناس جمِيعاً بالخير والسلام.

فمن الحقوق الخالصة لله تعالى كالميَمان به ليس للإنسان فيها شيء، وما من حق للإنسان إلا وفيه حق الله تعالى. فالآموال مثلاً يملكها الإنسان وله حق التصرف بها إلا أن تصرفه مقيد بأمور وشروط تحدد قيمة هذا التصرف وشرعيته يجعل من تصرف الناس في أموالهم من غير أن يتحقق له ذلك انتفاعاً أصلاً، فإذا ما عمد شخص ما إلى قتل آخر من غير سبب يوجب هذا القتل فإنه يقتل به.

ولو أن الإنسان رضي بأن يسقط حقه في إنفاق أمواله فيما لا يفيده، فإن رضاه ليس له تأثير في تغيير حكم الله عز وجل في مساعلته عن وجه صرف لهذا المال. وأعمال مثل تحريم السرقة صيانة للأموال، وتحريم المسكريات بجميع أنواعها لمحافظة على عقل الإنسان وغيرها مما فيه مصلحة للعباد حقوق الله عز وجل لأنها لا تسقط بإسقاط الحد وهي في الوقت ذاته مشتملة على حقوق العباد لما فيها من تحقيق مصالحهم ودرء المفاسد عنهم.

المطلب الثالث

الخصائص العامة للتشريع الإسلامي

في مجال حقوق الإنسان

انصب اهتمام الشريعة الإسلامية على الإنسان، فأوجدت القيم التي اعتمدت معياراً بالغ الدقة يوزن به الأمور وتحدد به الحقوق منذ نشأتها مروراً بإستمراريتها حتى نهايتها.

إن المبادئ والخصائص الإسلامية المميزة في مجال حقوق الإنسان في الإسلام بشموليتها وواقعيتها الحية المستجدة على الدوام هي التي جعلت من الشريعة الإسلامية تقف في صدارة كل التشريعات الرسالية الأخرى والوضعية لما أعطته من تصورات وحلول لكافة المعضلات المواجهة لمسيرة الإنسان، وحاول الفقيه الإسلامي المعاصر (أبو الأعلى المودودي في كتابه (الحكومة الإسلامية) اقتباس الكثير من أحكام القرآن الكريم والسنّة النبوية كمعالم بارزة في تأسيس وحماية حقوق الإنسان في الإسلام، من أهمها:

١- قدسيّة حياة الفرد وحقه في الحياة.

قال تعالى ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا الْفَنَسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾^(١)، وقال تعالى ﴿ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِعَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾^(٢).

٢- حق الضعفاء في الأمن.

حرّم رسول الله ﷺ قتل الأطفال والنساء والشيوخ والمرضى والجرحى والفالحين والزراع ورجال الدين في الحروب.

(١) سورة الأنعام الآية ١٥١.

(٢) سورة المائدah الآية ٣٢.

٣- الحق في الحماية الاقتصادية.

قال تعالى ﴿ وَيُطْعِمُونَ الظَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَبَيْتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾^(١)،
وقال تعالى ﴿ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّاَلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾^(٢).

٤- العدالة والإنصاف.

قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شَهِدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَئَانُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾^(٣)، قال تعالى ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾^(٤).

٥- حسن التعاون.

قال تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدُوْنِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾^(٥).

٦- الحق في المساواة.

قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْنَاكُمْ ﴾^(٦).

والإسلام أول من اعترف بمبادئ المساواة بين الناس والحرية التي لم تكن معروفة قبل الإسلام بغض النظر عن الجنس أو الأصل أو العرق أو بالديانة بل ذهب الإسلام إلى أبعد من ذلك حينما دعى الأمم غير الإسلامية إلى التعاون العادل على مبدأ الحرية والسيادة للجميع.

(١) سورة الإنسان آية ٨.

(٢) سورة النازيات الآية ١٩.

(٣) سورة المائدah الآية ٨.

(٤) سورة النساء الآية ٥٨.

(٥) سورة المائدah الآية ٢.

(٦) سورة المحرمات الآية ١٣.

قال تعالى ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَبِ تَعَالَوْا إِلَى حَكْمَةٍ سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾^(١).

وورد في تفسير هذه الآية أن كلمة (سواء) تحمل معنى العدل والإنصاف بينما جمِيعاً، أي الإنصاف بينما جمِيعاً في عبادة الله بالتساوي وهو الأمر الذي يعني أنه ليس هناك علوٌ أو سيطرة لفئة من الناس على أخرى وأن جمِيع الناس يتمتعون بالحرية والمساواة أمام الله إله الأُولَاءِ الأُوَدُّ للناس جمِيعاً^(٢).

٧- الحق في الابتعاد عن المعاصي.

قال تعالى ﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴾^(٣)، الحق في عدم الإجبار على ارتكاب المحرمات شرعاً أو قانوناً وعوجبه لا يجوز لحاكم تشرع وإباحة المحرّم أو المضر بمصالح الناس. فالقاعدة الفقهية هي أن (تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة) وبالمثل فليس للدولة أو أمة قوية فرض ما يضر بمصالح الدول الصغيرة.

٨- الحق في ممارسة الحقوق السياسية.

قال تعالى ﴿ وَشَاءُوْرُهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾^(٤).

أمر الخالق الكريم الحكماء بأخذ رأي الناس في أمور حياتهم وأن يجرهم على ما يكرهون.

قال تعالى ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا أَصْلَاحًا لِيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا آسَتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾^(٥).

(١) سورة آل عمران الآية ٦٤.

(٢) الرازبي. الفخر محمد بن عمر. التفسير الكبير ٨٥/٨ المطبعة البهية. القاهرة.

(٣) سورة البقرة الآية ١٢٤.

(٤) سورة آل عمران الآية ١٥٩.

(٥) سورة التور الآية ٥٥.

٩ - حماية الممتلكات.

قال تعالى ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ وَتُدْلِوْا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فِرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(١).

١٠ - الحفاظ على كرامة الإنسان.

قال تعالى ﴿ يَسْأَلُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنْ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوهُنَّ أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابِزُوهُنَّ بِالْأَلْقَبِ بِتِسْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ أَلِيمَتِنَّ ﴾^(٢).

١١ - حماية الحياة الخاصة.

قال تعالى ﴿ يَسْأَلُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوهُنَّ وَتُسْلِمُوهُنَّ عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾^(٣).

١٢ - حرية التجمع والتعبير ورفض الظلم.

قال تعالى ﴿ وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُقْلِحُونَ ﴾^(٤).

والرسول الكريم يقول (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فمن لم يستطع فيلسانه وإن لم يستطع فقلبه ذلك أضعف الإيمان).

قال تعالى ﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالشُّوَءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ ﴾^(٥).

(١) سورة البقرة الآية ١٨٨.

(٢) سورة الحجرات الآية ١١.

(٣) سورة النور الآية ٢٧.

(٤) سورة آل عمران الآية ١٠٤.

(٥) سورة النساء الآية ١٤٨.

١٣ - حرية العقيدة.

قال تعالى ﴿فَلَعْلَكَ بَخْعُ نَفْسَكَ عَلَىٰ إِثْرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسْفًا﴾^(١).

قال تعالى ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشُدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنِ يَكْفُرُ بِالظَّاغُوتِ وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرُوهَ الْوُقْتَ لَا أَنْفِصَامَ لَهَا﴾^(٢).

١٤ - لا عقوبة إلا بذنب.

قال تعالى: ﴿يَسْأَلُهَا الَّذِينَ ءاْمَنُوا أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظُّنُونِ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُونِ إِثْمٌ وَلَا تَجْسِسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحُثْ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابُ رَحِيمٌ﴾^(٣).

قال تعالى ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ فَنِيْبِهِ فَتَبَيَّنُوا أَنْ ثُصِبُوا قَوْمًا بِجَهَنَّمَ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَذِلِمِينَ﴾^(٤).

١٥ - حرية الفرد ومسؤولياته وأفعاله.

قال تعالى ﴿مَنِ آهَتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضْلُلُ عَلَيْهَا وَلَا تَرُرُ وَازِرَةٌ وَزِرَّ أَخْرَى﴾^(٥).

١٦ - لا يعتبر الفعل جريمة ما لم يكن هناك نص صريح في القانون يجرم ذلك^(٦).

قال تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾^(٧).

(١) سورة الكهف الآية ٦.

(٢) سورة البقرة الآية ٢٥٦.

(٣) سورة الحجرات الآية ١٢.

(٤) سورة الحجرات الآية ٦٠.

(٥) سورة الإسراء الآية ١٥.

(٦) البيلي. درء الحدود. مجلة منار الإسلام. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية أبو ظبي - السنة الثامنة العدد

١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

المطلب الرابع

قيود على استعمال الحقوق في الشريعة الإسلامية

أو جدت الشريعة الإسلامية قيوداً على صاحب الحق في تصرفه بحقوقه فلم تتركه يتصرف في حقوقه تصرفًا مطلقاً من غير ضوابط أو حدود تحد من هذا التصرف ومن هذه القيود:

١ - عدم مجاوزة الحدود الموضعية للحق: فالمالك ليس له أن يتعدى في تصرفه على حقوق الآخرين بحجة استعمال حقه ومن صوره الاعتداء أو التجاوز في حدود الملكية ومن صوره في الفقه الإسلامي أن لا يتعدى بالبناء في أرض جاره حتى ولو لم يضر هذا البناء بالمارين لأمررين^(١):

الأول لأنه لا يملك حقاً في البناء في طريق عام.

الثاني أن الشأن في البناء المذكور أن يؤدي إلى الضرر بالمارة لأن شغل محلًا يحقق لكل مار أن يطرقه.

٢ - التعسف: ولا يحق للمسلم أن يعمد إلى التعسف في استعمال حقه، والتعسف هو أن يستعمل الإنسان حقه على وجه غير مشروع والفرق بينه وبين استخدام الإنسان لما ليس له أو بجاوزته لحقه هو أن التعسف في استعمال الحق مزاولة الإنسان لحقه لكن بطريقة غير مشروعة، فالإنسان إذا ما استأجر داراً للسكنى ولكنه قبلها إلى مقهى لغرض الانتفاع من غير أن يأذن له المالك بذلك يعتبر تجاوزاً لحقه، وكذلك الحال لمن قاد سيارة يملكتها وكان مبالغًا في السرعة التي قادها بها فهذا الشخص لا يصح أن نقول عنه أنه استخدم حقاً ليس له لأن الواقع أن استعماله لهذه السيارة هو حق يملكته ولكنه تعسف في استعمال هذا الحق بزيادة سرعة السيارة ما شأنها أن تلحق الضرر به ولمن عداه. ولم

(١) عثمان د. محمد رافت. الحقوق والواجبات وال العلاقات الدولية في الإسلام ص ٩٢ دار الضياء. القاهرة.

تجز الشريعة الإسلامية التعسف في استعمال الحق ودليله من القرآن الكريم قوله تعالى ﴿وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا﴾^(١).

فقد روي أن الرجل كان يطلق زوجته ثم يراجعها قبل انقضاء عدتها غير محتاج إلى مراجعتها بل يفعل ذلك حتى يطيل عليها عدتها إضرارا بها فأنزل الله تعالى (ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا). إن رحمة الزوجة من الحقوق التي يملكتها الزوج على زوجته ما دامت في عدتها من طلاق رجعي ويحق له شرعاً استعمال حقه هذا وهو أن يمسكها في عصمتها مع كون ذلك مصحوباً بالمعاشة الحسنة. ولكن في الوقت ذاته نهت الشريعة الزوج من أن يستعمل هذا الحق بصورة غير مشروعة وهو أن يمسكها على وجه الإضرار بها وهذا هو الإساءة في استعمال الحق.

وقال تعالى ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دَيْنٍ عَيْرَ مُضَارِّ وَصِيَّةٌ مِنْ اللَّهِ﴾.

ومعنىه يجب أن تكون وصية الرجل قائمة إلى العدل لا على الإضرار والجحود والحيف كأن يوصي بحرمان بعض ورثته أو ينقصه عن حقه في الميراث ووجه الاستدلال من النص الكريم على حرمة التعسف في استعمال الحق أن الوصية مع أنها حق للمورث إلا أنه لا يجوز له أن يستعمل حقه فيها بوجه غير مشروع كأن يوصي بزيادة بعض الورثة عن باقيهم أو يحرم البعض مما له من الميراث أو ينقصه عنه بهذه الوصية التي فيها إضرار بالورثة منوع منها لأن فيها إساءة لاستعماله لحقه في الوصية.

وذكر الفقهاء الإسلاميون صوراً متعددة تدخل تحت إساءة استعمال الحق أو التعسف في استعمال الحق في أبواب الفقه الإسلامي في الشرك والغضب والديات والصلح وضمان الولاية وغيرها، وذهبت بعض القوانين الوضعية إلى أنه يكون استعمال الحق غير مشروع في الحالات التالية^(٢):

أ- إذا لم يقصد به سوى الإضرار بالغير.

(١) سورة البقرة الآية ٢٣١.

(٢) أنظر أبي سنة. د. أحمد فهمي. النظريات العامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية ص ٥٠. مطبعة دار التأليف ١٩٦٧.

ب- إذا كانت المصالح التي يرمي إلى تحقيقها قليلة الأهمية بحيث لا تتناسب
البيئة مع ما يصيب الغير من ضرر بسببها.

جــ إذا كانت المصالح التي يرمي إلى تحقيقها غير مشروعة.

وأضاف بعض المحدثين من المشتغلين بالدراسات الفقهية الإسلامية إلى أن التعسف في استعمال الحق يتحقق في الغلو وكذلك في عدم الاحتراس في استعمال حقه الذي يكون عرضة لترتيب الضرر عليه^(١).

- الغلو في استعمال الحق: يحق للإنسان أن يستعمل حقه في ملكه بما يحقق له كل المنافع وهذا هو الأصل ولكن في بعض الأحوال عندما يستعمل الفرد ملكه استعملاً عادياً تتحمّل بعض الأضرار أو المضائقات المألوفة التي يكون من الصعبه على المالك أن يتذرّع عنها وهو أمر على الطرف الآخر تحمله وإلا أضحى استعمال المالك ملكه موقوفاً على ضوابط تؤدي في النهاية إلى تعطيل هذا الاستعمال العادي لا يكون مبرراً لمنع المالك من تصرفه فيما يملك ولكن الضرر الفاحش أو البين هو الذي يكون مبرراً لذلك. يقول ابن عابدين (لزم أنه لو كان له شجرة مملوكة يستظل بها جاره فآزاد قطعها أن يمنع لتضرر الجار به)^(٢) فالجيران عليهم أن يتحملوا الأضرار العادلة التي لا يمكن أو يعسر أن يخلو عنها الاستعمال العادي المألوف مثل إلقاء الحجارة في الشارع للعمارة إذا تركت بقدر مدة نقلها.

وهذه طائفة من استعمالات الحق المغالٰ فيه^(٣):

١- أن يدق الشخص في ملكه دفأً يؤدي إلى هز حيطان جاره وهدمها.

٢- إذا أُوقد ناراً فأدى هذا الإيقاد إلى أنياس أغصان شجرة غيره إذ لم تكن هذه الأغصان في هواء ملكه.

٣- إذا أقام إسطبل للخيول ونحوها من الدواب أمام باب غيره.

٤- اشتداد صوت آلات الحدادين والنجارين ودوامها الذي يسبب المرض
المقلقة للسكان.

¹¹) النظريات العامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية ص ١٠٥ .

(٢) ابن عابدين - حاشية ابن عابدين - د. المختار على الدر المختار ٤/٣٧٩. المطبعة الأميرية - ١٣٢٣هـ.

(٤) ابن عابدين - حاسية ابن عابدين رواه شرقي وروى ابن قدامة /٥٤٣/ المغني لابن قدامة /٤٨٣/ الشرح الصغير للدردير /٣٢٣٢/ والكتاب المأثور /٣٢٣٢/ - ذاكرة ابن الأكمة

المبحث الثاني

أمر كان حقوق الإنسان في الإسلام

(الحرية - الحق - العدل - الأخلاق)

المطلب الأول

الركن الأول

الحرية في الإسلام

تعريف الحرية:

الحرية في اللغة، أسم حر بالفتح معناه الخلوص وبالضم (الحر) من الرمل ما خلص من الاختلاط بغيره، فالطين الحر الذي لا رمل فيه والملة الحرقة التي لا طين فيها. وحر كل أرض أو سطحها وأطيابها، وأرض حرة أي خالصة لا خراج عليها ولا عشر، والحر من الناس أخيارهم وأفضلهم. والحر خيار كل شيء أي أحسنـه. والحر هو الفعل الحسن^(١).
وقيل: حر الرجل يحر حرية إذا صار حرا والحر من الرجال خلاف العبد وسمي بذلك لأنه خلص من الرق.

والحر بالضم نقىض العبد يقول سبحانه ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْفَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾^(٢).

والحر ضد الأمة وجمعها حرائر، وهي الكريمة العفيفة من النساء وفي المثل (تجويع الحرقة ولا تأكل بشديها)^(٣).

(١) ابن منظور. لسان العرب ٨٢٨/البستانـي. بطرس محيط المحيط ص ١٦٠ مكتبة لبنان - بيروت ١٩٨٣.

(٢) سورة البقرة الآية ١٧٨.

(٣) أبو طالب. المفضل بن سلمة. بن عاصم. الفاخر - تحقيق عبد العليم الطحاوي. ومحمد علي التخار. ص ١٠٩.

الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٤.

وجاء في تعريف الحرية اصطلاحاً^(١): الخروج من رق الكائنات وقطع جميع العلاقات والأغيار، وهي على مراتب حرية العامة عن رق الشهوات وحرية الخاصة: عن رق المرادات لفناء أرادتهم في إرادة الحق وتناول الفقهاء المسلمين مفهوم الحرية ومكانة الحر ومدى قدرته على مباشرة التصرفات الشرعية قولهً وفعلاً. والرق ضد الحرية وبالأضداد تعرف الأشياء.

فالرق في اللغة الضعف^(٢) والعتق في اللغة يراد به القوة، يقال عتق الفرج إذا قوي وطار من وكره وفي الشرع قوة شرعية حكمية تظهر في حق الآدمي بانقطاع حق الأغيار منه^(٣) يقول البايرتي: العتق والأعتاق: إحياء حكمي لأثر حكمي لموت حكمي لأن الرق أثر الكفر، فالعتق إزالة لأثر الكفر والكافر ميت حكماً ومعنى^(٤)، وذكر السيوطي عن أبي حامد الغزالي خمسين مسألة يفارق فيها العبد الحر^(٥)، وأعتبر العتق قوة للفرد ينطلق بها عالم الحرية الذي يمنحه القدرة على مباشرة كافة التصرفات والأعمال التي يعجز عنها حال رقه ويخرج بها من كونه مقيد التصرفات شأنه شأن الحمادات يفاع ويشتري.

والحرية خلوص حكمي ليظهر في الآدمي انقطاع حق الأغيار عن نفسه وإثبات هذا الوصف يسمى اعتاقاً وتحريراً^(٦) وعرفها البعض بأنها الأذن بأجراء عمل أو الامتناع عن إجرائه بدون التعدي على حقوق الآخرين ولا محاوزة حدود القانون... وهي رخصة أو إباحة أو إذن ملتها إجراء عمل أو الامتناع عن إجرائه^(٧).

(١) التعريفات للحرجاني ص ٨٦.

(٢) البائع الصنائع لللكasanî ٤/٩٨. دار الكتب العلمية - بيروت.

(٣) حاشية ابن عابدين ٣/٦٣٩.

(٤) شرح العناية على المداية مطبوع مع فتح القدير ٤/٣٢٨ - الناشر دار الفكر.

(٥) السيوطي. جلال الدين عبد الرحمن. الأشيه والنظائر ص ٢٢٦ دار الكتب العلمية ط ١٤٠٣ - ١٩٨٣.

(٦) شرح العناية على المداية ٥/٤.

(٧) محمصاني. د. صبحي - أركان حقوق الإنسان - دار العلم للملايين ط ١ - ١٩٧٩.

ووضع العلماء معانٍ أخرى للحرية أو جزءها بما يلي^(١):

١- عدم الاسترقاق: فكلمة الحر يعني غير الرقيق قال تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾^(٢) وجاءت الكلمة (تحرير) مقتنة بكلمة (رقبة) يعني انعاق الرقيق قال تعالى بشأن كفارة القتل الخطأ ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾^(٣).

وقال تعالى بشأن كفارة الحنت باليمين ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرَتُهُ أَطْعَامٌ عَشَرَةَ مَسَكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحرِيرُ رَقَبَةٍ﴾^(٤).

وقال تعالى في سورة المجادلة بشأن كفارة الظهور ﴿وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَاءِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّ ذَالِكُمْ ثُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسْبٌ﴾^(٥).

٢- التحرير من القيود الاجتماعية وعدم الالتزام أي أن الإنسان يفعل ما يشاء دون التزام بقانون أو عرف أو دين ودون تدخل من الآخرين وهم ب فعلتهم هذه قد يقتلعون جذور القيم الإنسانية ويملؤن الفوضى محل النظام والاستقرار.

٣- تقرير السيادة الخارجية للدولة والشعوب: وتستعمل الكلمة الحرية كمرادف لكلمة الاستقلال.

(١) أنظر حقوق الإنسان وحرياته الأساسية د. هاني سليمان الطعيمات ص ١٥٣ دار الشروق ط ١ عمان ٢٠٠١.

(٢) سورة البقرة الآية ١٧٨.

(٣) سورة النساء الآية ٩٢.

(٤) سورة المائدة الآية ٨٩.

(٥) سورة المجادلة الآية ٣.

٤- القدرة على التصرف في الأمور الخاصة: ومعنى الحرية هنا ملكة خاصة يمتلك بها الإنسان باعتباره كائن عاقل تصدر جميع أفعاله بمحض إرادته لا إرادة غريبة عنه وذلك في شتى مجالات حياته الاجتماعية والعقائدية والثقافية وغيره.

٥- الحقوق الأساسية التي يخوّلها دستور دولة ما لمواطنيها ويصونها لهم ضد التجاوزات و مختلف ضروب التعسف التي قد يتعرضون لها سواء من قبل الأفراد أو السلطة وهو الحقوق المعروفة باسم الحريات العامة.

حرية العقيدة في الإسلام

اقتضت إرادة الله تعالى في الوجود أن تكون الحرية من سمات الأمم الكريمة العظيمة التي تشيع من خلالها روح المسؤولية مما يلزم ذلك أن يعيّن لكل واحد من أبنائها حدًّا لا يتجاوزه، وتقرر له الحقوق وتبث له واجبات.

ووردت كلمة الحرية في القرآن الكريم عدة مرات، وقيل هي ضربات^(١):

الأول: من لم يجر عليه حكم الشيء نحو(الحر بالحر)^(٢).

الثاني: من لم تتملكه الصفات الذميمة من الحرص والشره على المقتنيات الدينية وإلى العبودية التي تضاد وإلى ذلك أشار النبي ﷺ قوله: (تعس عبد الدرهم، تعس عبد الدينار)^(٣).

يقال: حر العبد يحر حراراً بالفتح أي صار حرّاً ومنه حديث أبي هريرة(فأنا أبو هريرة المحر) أي المعتقد والحر أحد الأحرار والأنتى حرّة^(٤).

(١) الراغب الأصفهاني - المفردات في غريب القرآن ص ١١١ تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني طبع دار المعارف للطباعة والنشر - بيروت.

(٢) سورة البقرة الآية ١٧٨.

(٣) البخاري. محمد بن إسماعيل. صحيح البخاري - ١٥/٨ - دار الفكر/ابن ماجة. أبو عبد الله محمد بن يزيد. سنن ابن ماجة - تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار الفكر.

(٤) ابن الأثير - النهاية في غريب الحديث تحقيق طاهر أحمد الزاوي و محمود محمد الطناحي ٣٦٢/١ - طبع المكتبة العلمية.

إذن للحرية معنى أساسي يجمع عليه وهو بما يعرف من ضدها حال وهي العبودية.
والحرية عند المتصوفة تأخذ معنى ذا قيمة سامية فهي:

اصطلاح أهل الحقيقة والخروج عن رق الكائنات وقطع العلائق والأغيار وهي على المراتب، حرية العامة، من رق الشهوات وحرية الخاصة عن المرادات، لفناء إرادتهم في إرادة الحق. وحرية خاصة الخاصة عن رق الرسوم والآثار لانحرافهم في تحلي نور الأنوار^(١).

والحرية ثمرة الأديان السماوية المعبرة عن التعبير الصحيح والجريء للعقيدة التي تأخذ مآخذها من القلوب فلا تتأثر بتهديد أو وعيد قال تعالى مادحا فتيّة آمنوا به ﴿إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامْنُوا بِرَبِّهِمْ وَزَدَنَهُمْ هُدًى﴾ وَرَبَّطَنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ الْسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنَنْدُعُوا مِنْ دُونِهِ إِلَهٌ لَّقَدْ قُلْنَا إِذَا شَطَطُّا﴾^(٢).

ولما كانت الحرية ثمرة للدين فلا بد أن تكون مطلب النفس البشرية الأدبية فغاية الإنسان ليست محصورة على المأكل والملبس فحسب بل غايتها بلوغها مجدًا ساميًا يصعد بها إلى مصاف الرقي والنقاء فأول ما تكون البداية في نفس المسلم هو اتجاهه نحو تحقيق العدالة الاجتماعية، ولن يضمن التنفيذ والبقاء ما لم تستند إلى شعور نفسي باطني باستحقاق الفرد لها. وبحاجة الجماعة إليها ويعقيدة تؤدي طاعة الله وإلى واقع إنساني أسمى. وما لم تستند إلى واقع مادي يهبي الفرد للتمسك بها ويتحمل تكاليفها ويدفع عنها ولن يستحقها بالتشريع قبل أن يستحقها بالشعور وبالقدرة العملية على استدامة هذا الشعور ولن تحافظ الجماعة على التشريع إن وجد، إلا هناك عقيدة تؤيده من الداخل وإمكانيات عملية تؤيده من الخارج وهذا ما نظر إليه الإسلام في توجيهاته وتشريعاته جميـعاً^(٣).

(١) الحرثاني. التعريفات. ص ١١٦. تحقيق إبراهيم الأنباري. طبع دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

(٢) سورة الكهف الآية ١٤ - ١٣.

(٣) سيد قطب - العدالة الاجتماعية في الإسلام ص ٣٢.

وَمَا أَنْ حَرَرْيَةً مِنْهُ مِنْهُ مِنَ الْلَّهِ سَبِّحَنَهُ لِلإِنْسَانِ لَاحِقًا طَبَيْعًا كَمَا يَرَاهُ الْفَلَاسِفَةُ وَمَفْكُورُو الْغَرْبِ، فَالإِسْلَامُ لَمْ يَدْعُ النُّفُوسَ تَجْبِطَ فِي وَصْوَلَهَا إِلَى مَصَادِيقِهِ بِلَ وَضَعَ تَشْرِيعَاتٍ كَفِيلَةً لِلْحَقْوقِ وَالْحَرَيْثَاتِ يَكُونُ أَسَاسَهَا أَصْوَلُ الشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ (الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ وَالسَّنَةُ النَّبُوَيَّةُ الشَّرِيفَةُ) وَرَسَمَ كَيْفِيَّةَ الْمَارِسَةِ الْعَمَلِيَّةِ لَهُذِهِ الْحَقْوقِ وَالْحَرَيْثَاتِ حِيثُ لَا اعْتِدَاءٌ وَلَا تَعْسُفَ.

إِنَّ الْمَعْنَى الْأَسَاسِيَّ الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهِ مَفْهُومُ الْحَرَيْثَةِ هُوَ مَارِسَةُ الْإِنْسَانِ اخْتِيَارَاتِهِ وَمَرَادَاتِهِ دُونَ إِكْرَاهٍ، فَالإِسْلَامُ بِمَا أَنَّهُ دِينٌ فَطْرَةٌ فِيهِ يُحْمِي حَرَيْثَةَ الْإِنْسَانِ وَيَتَجَلِّي ذَلِكَ بِوَضُوحٍ فِي تَبْيَانِ عَقِيْدَةٍ سَلِيمَةٍ لَا يَجِيرُهُ أَحَدٌ عَلَى تَغْيِيرِهَا بِأَيِّ سَبَبٍ مِنْ أَسْبَابِ الْقُهْرِ وَالْاِسْتِعْبَادِ^(١).

لَقَدْ كَافَحَ الْمُسْلِمُونَ فِي وَاقِعِهِمُ التَّارِيْخِيُّ عَنْ حَرَيْثَةِ الاعْتِقَادِ ابْتِدَاءً مِنْ بَدَائِيَّاتِ الدُّعَوَةِ فِي مَكَّةِ الْمَكْرُمَةِ طَلِيلَةً ثَلَاثَةَ عَشَرَ عَامًا وَتَحْمَلُوا فِيهَا الْمَشَاقَ وَدَفَعُوا ثُمَّنًا غَالِيًّا، وَلَمَّا حَصَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْاسْتِقْرَارِ اعْتَرَفُوا بِهَذَا الْحَقِّ لِأَصْحَابِ الْعَقَائِدِ الْأُخْرَى وَخَيْرٌ شَاهَدَ عَلَى ذَلِكَ سَجَلَاتُ التَّسَامُحِ وَالْعَلَاقَاتِ الإِنْسَانِيَّةِ فِي التَّارِيْخِ الإِسْلَامِيِّ الَّتِي تَثْبِتُ بِمَا لَا يَقْبِلُ الشُّكُّ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَفْرُضُوا دِينَهُمْ بِالْقُوَّةِ وَالْإِكْرَاهِ عَلَى غَيْرِهِمْ بَلْ فَرَضَ الْإِسْلَامُ عَلَى الْجَمَاعَاتِ الْدِينِيَّةِ أَنْ يَحْتَمِلُ بَعْضَهَا الْآخَرَ، وَمَنْعُ أَنْ تَنْقُصَ كُلُّ مِنْهَا مِنْ قَدْرِ أَئْمَةِ الْآخَرِينَ وَزَعْمَائِهِمْ. أَوْ أَنْ تَلْحُقَ بِهِمُ الْإِهَانَةُ وَالسَّبَابُ بَلْ إِنَّ الْإِسْلَامَ فَتَحَ بَابَ الْجَدَالِ الْمَهْدِبِ فِي طَرْحِ الْآرَاءِ وَمَنْاقِشَةِ الْأَفْكَارِ عَلَى أَسَاسِ عَقْلِيٍّ وَاعِدَّونَ تَحْمِيزًا «وَلَا تُجَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَابَ إِلَّا بِمَا لَيَّنَتِ هِيَ أَحَسَنُ»^(٢) . وَخَاطَبَنَا أَيْضًا تَعَالَى شَانِهُ «وَلَا تَسْبُوا آلَّذِيْنَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ»^(٣) وَالْإِسْلَامُ كَفَلَ لِأَصْحَابِ الْعَقَائِدِ الْأُخْرَى حِمَايَتَهُمْ مَا دَامُوا يَعِيشُونَ تَحْتَ كُنْفِهِ،

(١) راجع البوطي. د. محمد سعيد. الإسلام ملاذ كل المجتمعات الإنسانية ولماذا؟ وكيف. ص دار الفكر - دمشق - الطبعة الأولى ١٩٨٤ .
 (٢) سورة العنكبوت آية ٤٦ .
 (٣) سورة الأنعام الآية ١٠٨ .

والإحسان إليهم قال تعالى ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّن دِيْرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ﴾^(١).

إن معنى حرية الاعتقاد في الإسلام يتمثل بحرية الرأي والمذهب بشرط ألا تخرج عن أصل الدين^(٢)، على خلاف ما لدى غير المسلم الذي يرى في إطلاقها ما يخيره بين العقائد ما يشاء ما دام الأمر لم يدخل في حيز الفتنة، فالعقيدة بحق المسلم تشكل الأساس المتبين الذي يقوم عليه المجتمع الإسلامي فهي جزء من النظام العام الواجب اتباعه، وخير تعريف دقيق لحرية الاعتقاد هو: أن يتمتع الإنسان بحق اختيار ما يوصله إليه تفكيره وتطمئن إليه نفسه من عقيدة أو رأي دون إكراه مع الأخذ بعين الاعتبار احترام سلامة النظام العام وأمن الدولة^(٣).

وهناك تلازم جلي بين حرية العقيدة وحرية الرأي، فاستقلالية الرأي وعدم التبعية من سماتهما معا، فالإنسان حر في الإسلام في تكوين رأيه بناء على تفكيره الشخصي دون تبعية أو تقليد لأحد ما دام بعيدا عن الضرر بالمجتمع وسلامته. والرسول المصطفى يقول (لا يكن أحدكم إمامة يقول: إن أحسن الناس أحسنت وإن أساءوا أساءت. ولكن وطنوا أنفسكم إذا أحسن أن تحسنوا وإن أساءوا أن يجتنبوا إساءتهم)^(٤).

ومن المبادئ المترغبة عن حرية الرأي إعمال مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على وجه اللزوم الذي يعتبر من أسس المجتمع الإسلامي قال تعالى قال تعالى : ﴿ وَلْتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾^(٥).

(١) سورة المتحدة الآية ٨.

(٢) القرني. د. عزت. العدالة والحرية في فجر الهضة العربية ص ١٢٧ سلسلة عالم المعرفة. الكويت. الرقم (٣٠).

(٣) العمر. د. تيسير حميس. حرية الاعتقاد في ظل الإسلام ص ٤٩ - دار الفكر. دمشق الطبعة الأولى ١٤١٩-١٩٩٨.

(٤) المنذري. زكي الدين عبد العظيم. الترغيب والتزهيب ص ٣٤١/٣ تحقيق مصطفى عمارة - دار الريان.

(٥) سورة آل عمران آية ١٠٣.

إن مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض على المسلم واجب أدائه فمن يمنع إنساناً عن إظهار الحق أو مساعدته فهو يعوقه عن أداء فرض وواجب من الواجبات ولابد لل المسلم من ممارسة هذا الحق مهما كانت الظروف من أجل الحفاظ على صحة المجتمع وسلامته. وإن هم تعمدوا تركه سيؤول حا لهم إلى ما آلت إليه حال بني إسرائيل من أسباب الانحطاط والهوان لأنهم ركعوا إلى كل منكر و فعلوه.

قال تعالى ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوٌ﴾^(١).

ونظراً للوجود تصورات عقلية متباعدة للمفاهيم الإنسانية مثل (الخير) (والشر) (والمنكر) (والمعروف) فالإسلام أوضح أن الاختلاف في تبني تلك المفاهيم والأخذ بهاحقيقة ملزمة لحياة الإنسان الاجتماعية مما يعطي ذلك مجالاً واسعاً لظهور (مدارس فكرية وأراء متعددة في السياسة والقانون والفقه وقد ظهرت مثل هذه الحالات في زمان الرسول الكريم ﷺ وعهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وأجل صورها ما كان منها في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه عندما ظهر الخوارج فأعترف بحقهم في الاجتماع وكان فحوى كلامه إنكم أحرار طالما لم تحرروا سيفكم لتفرضوا نظريتكم على الآخرين، هذا على مستوى الجماعات أما على مستوى الفرد فإن من حقه أن يستمتع بحريته وفق ما تقتضيه مصلحة المجتمع العليا.

إذ لا تستقيم حياة يذهب فيها كل فرد إلى الاستمتاع بحرية المطلقة إلى غير حد فإن هذا الشعور كفيل أن يحطم المجتمع كما يحطم الفرد ذاته فللمجتمع مصلحة علياً لابد أن تنتهي عندها حرية الأفراد. وللفرد ذاته مصلحة خاصة في أن يقف عند حدود معينة في استمتاعه بحرية لكي لا يذهب مع غرائزه وشهواته ولذاته إلى الحد المرضي ثم لكي لا تصطدم حرية لآخر فتقوم المنازعات التي لا تنتهي وتستحيل الحرية جحيناً ونكاياً ويقف نحو الحياة وكما لها عند حدود المصالح الفردية الغربية^(٢).

(١) سورة المائدة آية ٧٩.

(٢) العدالة الاجتماعية في الإسلام ص ٥٢-٥٣.

أن التقدم ورفعه للإنسان هي غاية ما تسعى إليه الحرية، بآخرافها عن تلك الغاية تصبح معلو هدم وتخريب فإذا ما سلبت حرية الفرد وتجاوز ذلك الحد المسموح به ضمن نطاق العدل والإنصاف فإن الظلم والفوضى ستسود أركان المجتمع، يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: (ولا يسر رجل في الإسلام إلا بحق) وهو ما يعرف بالتحقيق القانوني العادل ومعناه يشترط لسلب حرية الإنسان وجود تهمة موجهة ضده، وله حق الدفاع عن نفسه وأن يقدم إلى محكمة عادلة وما دون ذلك فلا يسمى عدلاً.

ويرى بعض المفكرين أن الحرية تقوم على قاعدتين عظيمتين هما المشورة والمساواة فبالمشورة تميز الحقوق وبالمساواة يتنظم أجزاؤها ويضطرد نفاذها والإسلام لم يتركها مطلقة العنان والفوضى بل وضع حساباً للمجتمع وللأهداف العليا للدين يدرك أهميتها^(١).

وقرر الدين الإسلامي مبدأ التبعية الفردية في مقابل الحرية الفردية ضمن مفهوم الحرية التكافلية بين الفرد والمجتمع كما قرر كذلك إلى جانبها التبعية الجماعية، فالكل مكلف أن يرعى مصالح المجتمع وكأنه حارس موكل بها كالحياة في السفينة فكل ركابها مطالبون بسلامتها وليس لأحد منهم أن يخرج وضعه ويتصرف على هواه انطلاقاً من مسمى الحرية.

وينقل لنا الإمام أحمد في مسنده قول الحبيب المصطفى ﷺ إذ يقول (مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا في سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا الماء مرّوا على من فوقهم فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبياً خرقاً ولم نؤذ من فوقنا: فإن ترکوهם وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا، ونجوا جميعاً)^(٢).

(١) حسين، محمد الخضر. الحرية في الإسلام. ص ١٣ . طبعة تونس دار المغرب العربي ١٩٧٢ .

(٢) بن حببل. الإمام أحمد. المسند ٤/٢٦٩ . طبع المكتب الإسلامي.

إذن فالإسلام نظام متكامل يبغي للبشرية أن تسير إلى الأمان دون ظلم أو إجحاف بالحقوق للفرد أو المجتمع، لذلك فإن الحرية في نظامه تمارس وفق مصلحة جميع المعينين بهذه الحرية، والإسلام أول من فتح تاريخ البشرية قديماً وحديثاً تشريعاً مقنناً متكاملاً حيال حرية العقيدة ضمن المصلحة العليا التي تقتضيها الإنسانية والمجتمع الإسلامي فلا حرية مطلقة مثالية غير واقعية تُعتقد، وأي نظام في الدنيا لابد أن يقيد الحرية بشيء ما حتى في النظم الحرة المسماة (بالديمقراطية) لا تعطي الحرية أطلاقها ولو أعطتها كل أطلاقها لتهدم النظام العام. لذلك فإنه يوجد في كل الأنظمة أسس معينة تعتبر دعائم يقوم عليها بناء المجتمع وفلسفته في الحياة ونظرته إلى الوجود وإلى التاريخ وهذه الأسس العقائدية والأخلاقية والفكرية والاجتماعية لا يحيى المجتمع لأحد أن يعتدي عليها وإذا ما اعتدى عليها فهو يعتدي على أسس كيانه المعنوي لهذا تظل هناك أموراً خارج دائرة الحرية لا يبيح لنا أي نظام كان أن تهدم نظامه^(١).

الحرية السياسية في الإسلام

يقصد بالحرية السياسية أو الحقوق السياسية السلطات المقررة للأشخاص باعتبارهم أعضاء في هيئة سياسية والتي تمكّنهم من الاشتراك في نظام الحكم^(٢). وتشمل هذه الحقوق كل ما يساهم به الفرد في إدارة شئون البلاد أو في حكمها ولعل أهم هذه الحقوق: حق الانتخاب وحق الترشيح وحق تولي الوظائف العامة. وقد نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادته الحادية والعشرين على هذه حيث جاء فيها:

- ١ - لكل فرد حق الاشتراك في الشئون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين منتخبين انتخاباً حراً.
- ٢ - لجميع الأفراد على السواء الحق في الالتحاق بالوظائف العامة في بلادهم.

(١) انظر القرضاوي. د. يوسف. هموم المسلم المعاصر ص. ٨٠ إعداد ياسر فرات.

(٢) مذكور. د. محمد سامي. نظرية الحق ص. ١٠.

٣- إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة ويغير الشعب عن إرادته
بانتخابات دورية حرة تجري على أساس الاقتراع السري الذي يشترك فيه الجميع على
نحو المساواة أو على أساس أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

ويبرئ شراح القانون أن الوسيلة الوحيدة لاختيار الحاكم هي الانتخاب الذي يقصد به السلطة القانونية المقررة للناخب لا لمصلحته الشخصية ولكن لمصلحة المجموع^(١).

إن قيام الشعب بانتخاب حاكمه يضمن له حماية حقوقه من استبداد الحكام، وكلما عم تطبيق حق الانتخاب في تشكيل السلطات المتعددة للدولة يكون النظام القائم ديمقراطياً.

ويراد بعدها الديمقراطية في المفهوم الوضعي حكم الشعب للشعب القائم على سيادة الشعب وإنه الحكم الفصل في اتخاذ القرارات السياسية والاقتصادية وسائر القرارات الأخرى⁽²⁾.

ويقوم أفراد الشعب بأهم شؤون الحكم كالتصويت على القوانين والفصل في القضايا الهامة.

وقد يرجع إلى الشعب في بعض الأمور الهامة من خلال مجلس نيابي منتخب وهذا يترب عليه أن يصبح الشعب سلطة رابعة إلى جانب السلطات التنفيذية والتشريعية القضائية ومعنى هذا أن الشعب يشارك بنفسه في الحكم وإدارة شؤون البلاد عن طريق نوابه المنتخبين أو بالمشاركة بجانب نوابه المنتخبين، ويتعذر في الغالب الحصول على الإجماع من أفراد الشعب لذلك اتجه القرار إلى الأخذ بقرار الأغلبية مع الاعتراف للأقلية بالمعارضة مع وجوب احترامها لقرار الغالبية.

(١) بدو، د. ثوت. النظم السياسية ص ٢٣٧ دار النهضة العربية ١٩٨٦.

(٢) الخف. د. طعمة. نظرية الدولة ص ٤٩٤. مكتبة القاهرة الحديثة.

وعرفت الشريعة الإسلامية مبدأ الانتخاب الذي يفضي إلى اختيار الأصلح والأحق دون غيره، فالرسول الكريم صلى الله عليه وسلم عن أبي هريرة يقول: (إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم)^(١) أي اجعلوا أميراً عليكم.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لثلاثة وسبعين رجلاً وامرأتين من الأوس والخزرج عندما تمت البيعة لهم (آخر جوا إلي منكم اثنى عشر نقيباً ليكونوا على قومهم بما فيهم)^(٢) أي أن رسول الله ﷺ طلب منهم أن يختاروا نقباء من بينهم ممثلين عنهم يكونون مسئولين عنم يمثلونهم أمام رسول الله ﷺ، فعندما اختاروا ممثلين أخذ عليهم الرسول الكريم ﷺ موثقاً باعتبارهم ممثلين عن قومهم فقال (أنتم على قومكم بما فيهم كفلاء كفالة الحواريين ليعسى بن مرريم وأنا كفيل على قومي) قالوا: نعم.

إن الرسول الكريم ﷺ بهذا الأمر وضع اللبننة الأولى لقيام الدولة الإسلامية من خلال ما أرسى من مبدأ الانتخاب والاختيار في تعين الحكماء والرؤساء والمسؤولين والنقباء والرسول مؤيد بالوحى والناطق به (وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)^(٣).

وفي عهد الخليفة الراشدة يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأهل الشورى عندما حضرته الوفاة: إني نظرت فوجدتكم رؤساء الناس وقادتهم ولا يكون لهذا الأمر - أي الخليفة - إلا فيكم وقد قبض رسول الله ﷺ وهو عنكم راض ثم يقول للمقداد: إذا وضعتموني في حضرتي جمع هؤلاء الرهط - يعني علي وعثمان ابنا عبد مناف، وعبد الرحمن وسعد حالا رسول الله ﷺ والزبير بن العوام ابن عممة رسول الله ﷺ وطلحة الخير بن عبد الله، فإن اجتمع خمسة ورضوا رجالاً منهم وأبى اثنان فاضربوا رأسهما، فإن رضي ثلثة منهم ورجالاً منهم رجلاً فحكموا عبد الله

(١) فيض القدير شرح الجامع الصغير ١/٣٢٣ رقم الحديث (٥٧٣) دار الفكر.

(٢) ابن هشام. أبو محمد عبد الملك بن هشام المعاوري - سيرة ابن هشام ٤٠/٢ تحقيق د. محمد نهى السرجاني - الناشر المكتبة التوفيقية.

(٣) سورة النجم الآية ٤.

بن عمر فإن لم يرضوا بحكم عبد الله بن عمر فكونوا مع الذين فيهم عبد الرحمن بن عوف وقتلوا الباقيين إن رغبوا عم اجتمع عليه الناس^(١).

والإسلام شريعة وعقيدة تجعل الحكم بمفهومه الواسع لله تعالى ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرًا إِلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾^(٢) وهو على خلاف الديمقراطية التي تفصل الدين عن الدولة وترد الأمر في الدولة المدنية للأكثرية الشعبية فلها أن تحرم وتحرم، تمنع وتبيح وقد أناتطت الشريعة الإسلامية بالحكم الشرعي إلى الأقلية المتعلمة التي تستطيع استبطاط الحكم واستخراجه فقال تعالى ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلَّمَةُ الَّذِينَ يَسْتَنِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾^(٣) وأهل الاجتهاد معدودون في الأمة الإسلامية والعبرة في رأيهم بمقدار موافقته لكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بالأكثرية وهم عامة الأمة الذين لا قدرة لهم على مجازة العلماء في استبطاط الحكم واستخراج الأوفق والصائب منه؟ إذن فالأكثرية في النظام ليست مصدراً تشريعياً واحداً للاتباع وإنما الخبرنا العليم الخير بعدها ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ الْلَّطِيفُ الْحَبِيرُ﴾^(٤).

وأمرنا الله سبحانه وتعالى برد الأمر المتنازع فيه إلى كتاب الله تعالى وسنة نبيه لا للأكثرية في النظام الديمقراطي قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا أَرَرَسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَّعُتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾^(٥) وقال تعالى ﴿وَمَا أَخْتَلَقْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾^(٦).

(١) الطبرى، أبو جعفر محمد بن جرير - تاريخ الطبرى / ٢٥٨٠-٥٨١. الناشر دار الكتب العلمية - الطبعة الثامنة ١٤١١هـ - ١٩٩١.

(٢) سورة يوسف الآية ٤٠.

(٣) سورة النساء آية ٨٣.

(٤) سورة الملك الآية ١٤.

(٥) سورة النساء الآية ٥٩.

(٦) سورة الشورى الآية ١٠.

وتشير كثير من الآيات القرآنية الكريمة الواردة بصيغة أ فعل التفضيل إلى أن أكثر الناس لا يعلمون ولا يشكون قال تعالى ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴾^(١).

وقال تعالى ﴿ أَفَمُنْ يَقُولُونَ بِهِ جَنَّةٌ إِلَّا جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَدِيرُونَ ﴾^(٢).

وقال تعالى ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾^(٣).

ويقول تعالى محدثا الكافرين على كثرةهم ﴿ وَلَنْ تُعْنِيَ عَنْكُمْ فِيئُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرْتُ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾^(٤).

والشريعة الإسلامية تشترط فيمن يتولى وظيفة ما مواصفات معينة تؤهله من القيام بها، وهي تحقيقا للمصلحة العامة، فأهل الخلق والعقد أو الإمام أو الخليفة وأهل الشورى كل أولئك وغيرهم من أصحاب المسؤوليات يجب أن يتمتعوا بمؤهلات وقدرات عقلية وذهنية مميزة تؤهلهم لتقلد مثل هذه المناصب المهمة. ليقيموا دولة الحق ويحكموا بين الناس بالعدل قال الصديق أبو بكر رضي الله عنه في خطبة الخلافة:

(أما بعد أيها الناس فإني وليت عليكم ولست بخيرا لكم، فإن أحسنت فأعينوني وإن أساءت فقوموني. الصدقأمانة والكذب خيانة والضعف فيكم قوي عندي حتى أريح (أرد) عليه حقه إن شاء الله، لا يدع قوم الجهد في سبيل الله فإنه لا يدعه قوم إلا ضربهم الله بالذلة ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم البلاء... أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم أنا متابع ولست بمتبدع فإن استقمت فاتبعوني وإن زلت فقوموني).

(١) سورة النمل الآية ٧٣.

(٢) سورة المؤمنون الآية ٧٠.

(٣) سورة يوسف الآية ١٠٣.

(٤) سورة الأنفال الآية ١٩.

وتتجلى مواصفات الحاكم بوضوح في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى الأشتراطات التي عينها على مصر. إذا قال له: (اعلم يا مالك أنني قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دول قبلك من عدل و جور وإن الناس يتظرون إلى أمرك في مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاية قبلك ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم، وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على السن عباده. أشعر قلبك بالرحمة للرعاية والمحبة لهم واللطف بهم ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتصم أكلهم فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين وإما نظير لك في الخلق.

أنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك ومن لك فيه هوى من رعيتك فإنك إلا تفعل تظلم .. وليس شيء أدعى إلى تغيير نعمة الله وتعجيل نقمته من إقامة على ظلم فـإن الله يسمع دعوى المضطهدين. وهو للظالمين بالمرصاد.

وليكن أحب الأمور إليك: أوسطها في الحق، أعمها في العدل، وأجمعها لرضي الرعية فإن سخط العامة: يجحف برضاء الخاصة وإن سخط الخاصة يفتقر مع رضا العامة. وليس لأحدٍ من الرعية أنقل على الوالي مسؤولية من الرخاء وأقل معونة له في البلاء وآكره للإنصاف وأسأل بالالحاف وأقل شكرًا عند العطاء وأبطأ عذراً عند المنع وأضعف صبراً عند ملامات الدهر من أهل الخاصة وإنما عماد الدين وجماع المسلمين والعدة للأعداء العامة من الأمة فليكن صفوكم لهم وميلك معهم... إن شر وزرائك من كان للأشرار قبلك وزيرًا ومن شركهم في الآثام فلا يكونن لك بطانة، فإنهم أعوان الأئمة وإخوان الظلمة... ولا تنقض سنة صالحة عمل بها صدور هذه الأمة واجتمعت لها الألفة وصلحت عليها الرعية ولا تحدثن سنة تضر بماضي تلك السنن فيكون الأحر لمن سنها، والوزر عليك بما نقضت منها).

ويعتبر المسجد مركزاً للدائرة الانتخابية الكبرى في الإسلام فعدما عرض المسلمون على علي بن أبي طالب رضي الله عنه مبايعتهم له أميراً للمؤمنين بعد قتل عثمان بن عفان رضي الله عنه، ألحوا عليه فقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه:

ففي المسجد فإن بيوعي لا تكون خفية ولا تكون إلا عن رضا المسلمين^(١).
والحال ذاتها حصلت مع الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز رحمة الله عندما
انتقلت إليه الخلافة بالوراثة خلعها قائلاً: يا أيها الناس قد ابتنيت بهذا الأمر من غير
رأي مني فيه ولا طلبة له ولا مشورة من المسلمين، وأنني خلعت ما في أعقلكم من
بيوعي، فاختاروا لأنفسكم^(٢)، فأدلى الحضور بأصواتهم علانية في الدائرة الانتخابية
الكبرى - المسجد - هاتفين به أميراً للمؤمنين عن رضا و اختيار.

لقد رفض عمر بن عبد العزيز رحمة الله إهدار آراء المسلمين وعدم إطلاعهم أو
مشاركتهم فيه، وخاصة في أمر مهم كهذا - تولي الخلافة - وعليه يجب إفساح الطريق
 أمامهم ليختاروا أميرهم وحاكمهم دون تسلط أو تحكم من أحد.

قال الإمام الرازي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾
[بالشوري: ٣٨] قال : إذا وقعت واقعة اجتمعوا وتشاوروا فأثنى الله عليهم أى لا
ينفردون برأي ما لم يجتمعوا عليه لا يقدمون عليه^(٣).
ووضعت الشريعة الإسلامية شروطاً خاصة لمن يتولى اختيار الإمام أو الخليفة من
أهل الحل والعقد لأنهم يقومون بواجب التحقق من أحوال المرشحين ومدى توافق
الشروط فيهم ويقول الماوردي: أما أهل الاختيار فالشروط المعتبرة فيهم ثلاثة:
أولاً: العدالة الجامحة لشروطها.

ثانياً: العلم الذي يتوصل فيه إلى معرفة ما يستحق الأمانة على الشروط المعتبرة.
ثالثاً: الرأي والحكمة المؤدية إلى اختيار من هو للإمامية أصلح وبتدير المصالح
أعرف وأقوم^(٤).

(١) ابن الجوزي. أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد. سيرة ومناقب أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز دراسة وتحقيق الدكتور السيد الجميلي ص ٨٤ الناشر دار مكتبة الهلال الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

(٢) سيرة ومناقب عمر بن عبد العزيز ص ٨٤.

(٣) الرازي. أبي عبد الله محمد بن عمر بن حسين القرشي. التفسير الكبير ٢٢/١٧٨. دار إحياء التراث العربي - الطبعة الثالثة - بيروت.

(٤) الماوردي - أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب - الأحكام السلطانية ص ٦. دار الكتب العلمية - بيروت ١٣٩٨ هـ - ١٩٧٨ م.

المطلب الثاني

الركن الثاني: الحق

الحق: نقيض الباطل وجمعه^(١)، حقوق وحقاق وورد في حديث التلبية: ليك حقاً حقاً أي غير باطل، وهو مصدر مؤكّد لغيره أي أنه أكّد به معنى الزم طاعتكم الذي دل عليه ليك. فتقول: هذا عبد الله حقاً فتوّكده به وتكرره لزيادة التأكيد. وحق يحّقه حقاً وأحقه: كان منه على يقين.

واحتق القوم: قال كل واحد منهم: الحق في يدي. وفي حديث ابن عباس في قراء القرآن: متى ما تغلوا في القرآن تختقاوا، يعني المرأة في القرآن ومعنى تختقاوا فتحتصموا فيقول كل واحد منهم: الحق بيدي ومعي. وعرف الفقيه عبد الرزاق السنّهوري في كتابه (مصادر الحق) وهو تلك المصلحة التي يحميها القانون^(٢).

ووفقاً للإعلان العالمي الإسلامي لحقوق الإنسان يعرف الحق على أنه تعبير مضاد أو ذو علاقة متبادلة مع تعبير الواجب، أي أن ما يعتبر حقاً لشخص يشكل واجباً على شخص آخر.. فحقوق الناس عامة تشكل واجباً حكومياً وحق الدائن واجب على المدين^(٣). وعرف الحق أنه شيء مقرر (معتمد) بالقانون للإنسان أو لله سبحانه وتعالى بحاجة شخص آخر (أو أشخاص آخرين)^(٤).

(١) لسان العرب ٣/٢٥٥ - ٢٥٦. دار إحياء التراث العربي.

(٢) السنّهوري. عبد الرزاق. مصادر الحق ١/٥. الجمع العلمي الإسلامي. بيروت.

(٣) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام ص. ٨.

(٤) أبو سنة. أحمد فهيمي. نظرية الحق ص ١٧٥ سلسلة الفقه الإسلامي أساس التشريع. الكتاب الثاني. المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية القاهرة ١٣٩١ هـ - ١٩٧١.

والحق هو أحد أسماء الله الحسنى مثله مثل: الرحمن والرحيم وغيرها من الأسماء، وهو تعbir يعني الوجود الحقيقي لله سبحانه وتعالى، أو حقيقة وجود الله أو ما هو مستحق لله أو للبشر من مزايا أو حقوق.

أقر الفقهاء أن الأصل من الأمور هو الإباحة شرعاً^(١). فكل ما يحرمه الشرع أو القانون يمكن أن يشكل حما، وعليه يمكن تفسير الرخصة بأنها الممارسة أو الامتناع المتروكة للناس وفقاً لرغباتهم واحتياجاتهم أو مصالحهم، بحيث يقول متعهم واستفادتهم منها إلى امتياز أو حق أصيل يحميه القانون، وينصب الشرع حامياً رغم عدم وجود تشريعات مقتنة شرعية في تلك التصرفات، إنما ينطلق ذلك عن قاعدة الإباحة - الرخصة الشرعية العامة.-

والشارع الحكيم في حكمة بالغة قلل من القيود التي تقف عائقاً في وجه حرية الإنسان وانطلاقه في تصرفاته الحقة لببدأ الاستخلاف في أجمل صورها قال تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [آل بقرة: ٣٠]

والفقهاء المسلمين أن الحق يستند إلى أركان أربعة:

١. محل (موضوع) الحق: الشيء المستحق للشخص.

٢. صاحب الحق: الشخص المستحق له.

٣. المكلف: الشخص الذي عليه أداء الحق الواجب.

٤. شرعية (محل) موضوع الحق: فالامر غير المباح (المحرّم) لا يمكن أن يؤسس حقاً^(٢).

ويرى الفقهاء المسلمين أن الحق يقدر ما يتعلق الأمر بصاحب الحق ينقسم إلى ثلاثة فئات .

١ - حق الله: ويقصد بها الحقوق العامة لجميع الناس التي تهم مصالح المجتمع واستباب أمره عموماً، فينطلق على الحدود الشرعية المطبقة مثل دفع الزكاة حقوق الله^(٣) والناس جميعاً ملزمون بالانصياع لهذه الحقوق وإلا أصبحوا مصدر تهديد للمصلحة العامة، فيتوجب اتخاذ الإجراءات القانونية وفرض العقوبات ضدهم.

(١) مصادر الحق. عبد الرزاق السنهوري ٦/١

(٢) نظرية الحق. أبو سنة ص ١٧٥ / مصادر الحق للسنهوري ٩/١

(٣) نظرية الحق. أبو سنة ١٧٩

٢- الحقوق المشتركة: وتحمّلها حقوق مشتركة بين حق الله وحق الإنسان. ويعتبر الماوريدي أن فشل أي وصي في الوفاء بالتزاماته والنھوض بمسؤولياته تجاه الطفل اللقيط الخاضع لوصايتها بمثابة إخلال بتلك الحقوق المشتركة.

إن جريمة القذف التي يرتكبها شخص ما تشكّل إخلالاً بهذا الحق لما فيها من تهديد للمصلحتين العامة والخاصة، فهي تشوّه سمعة الفرد وتخلق جوًّا من عدم الثقة بين أعضاء المجتمع، فلا يحق للشخص المقدّف العفو عن مرتكب جريمة القذف لأن المصلحة العامة المخلّ بها من جراء هذه الجريمة تفوق درجة المصلحة الخاصة.

٣- الحق الخاص: وتمثل بالأملاك الخاصة للأفراد مثل (المنازل) فيحق للفرد المطالبة أو التنازل عن هذه الحقوق ما لم يتأثر أي من حقوق الآخرين نتيجة ذلك أو التنازل أو العفو، وعليه فإن الحق هنا هو عبارة عن مصلحة مادية أو معنوية قد تتقرّر إما بإباحة (الرخصة الشرعية) أو يقررها الشّرع إلا أنه يحميها في الحالتين معاً.

ويمكن تقسيم العلماء الحقوق أو المصالح إلى ثلاثة فئات هي:

١. الضروريات الخمسة.
٢. الحاجات الأساسية.
٣. الحق في المنفعة العامة والرفاهية.

١- الضروريات الخمسة: وتسعى الشريعة الإسلامية إلى تحقيق هذه الأصول الضروريات وهي ما أكدتها أيضاً الديانات السماوية السابقة للإسلام.

أ- حفظ الدين: يمثل الدين قمة الهرم في الضروريات الخمسة فبظلّه يمارس الإنسان حياته وتنظم به حقوقه، ويجد فيه الإنسان جميع القيم الروحية والأخلاقية والدين ليس عبادة فحسب وإنما هو نظام تشريعي متكمّل لشؤون الحياة، والدين هو الأساس لحياة مثلّي، وأن حفظه حفظ للنظام العام للمجتمع وبدونه لا يمكن الانشغال في تحقيق أي هدف آخر.

و ضمن دور الدين في حمايته لنفسه فهو يحمي المحريات الدينية للمعقد وهذه الحماية بمثابة وسيلة لتحقيق الهدف الشرعي الذي تم وضع النظام الديني لأجله.

فالحق هذا هو أحد الملامح والخصائص الجوهرية للهدف السماوي الذي يعيّني

بالإنسان وصولاً إلى الكمال الأمثل^(١).

ب- حفظ النفس: إن مبدأ حفظ النفس أحد الأهداف الرئيسية للشرعية فهو يعطي حق الإنسان في الحياة وسلامته الجسدية ومعيشته، وأي شيء آخر يكون ضرورياً لوجوده، والدفاع عن نفسه ضد المخاطر التي تهدده ناهيك عن حقه في اختيار نوع العمل والتنقل والإقامة^(٢).

ج- حفظ العقل: العقل جسم مادي من الجسد وسلامته تعني سلامة الأداة التي يتدير بها الإنسان أمره، والعقل أداة للتفكير والإبداع. وفي حمايته حماية للعقيدة والله سبحانه وتعالى في آيات كثيرة يتباھي بأولي الألباب وأولي العلم. وقد حث جلت قدرته الإنسان إلى التفكير في خلق السموات والأرض وكل ما يحيط بالإنسان من موجودات، فيصبح التفكير واجباً شرعياً لصيقاً بإنسانية الإنسان وبه فضل الله تعالى الإنسان وكرمه على سائر المخلوقات.

د- حفظ النسل: ينطوي حفظ النسل على حقوق اجتماعية متعددة مثل التمتع بالحياة الأسرية وحق الزواج والتناسل وحق الأطفال في التمتع بحياتهم في كنف والديهم لتلقي الحب والتعليم، فهذا الحق ينصرف إلى جميع الأجناس البشرية المختلفة في الحياة، وهذا الحق يولي عنابة خاصة بحماية الأقليات العرقية من الانقراض والإبادة^(٣).

(١) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام المادة ١٢-١٣.

(٢) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام المادة ١٢.

(٣) أبو زهرة. محمد. أصول الفقه ص ٣٤٥ مطبعة مخيم - القاهرة ١٣٧٧ هـ - ١٩٥٧ م.

هـ - حفظ المال: وتشمل الحماية الشاملة لجميع الناس في حق التملك والاستثمار للأموال الخاصة والإنفاق المشروع. ووضع المشرع الإسلامي شروطاً وقيوداً لأوجه التصرفات المالية بما يضمن توزيع الحقوق المالية وصرفها في أوجهها الشرعية. إن المقاصد الشرعية الخمسة تثلّ حقوقاً أساسية نظمتها الشريعة السمحنة فيصيغ لزاماً على الناس بذل جهدهم للتمتع بها..

فالحياة لا تستقر ولا تدام إلا بحفظ الحقوق وإدامتها والشريعة حرصت في أنها تحول بين المرء ونفسه في الاعتداءات عليها بينما قصرت عن تحقيق ذلك القوانين الوضعية، بل إن الشريعة مددت سياج حصانتها للحقوق ليشمل النسل والنبيت وجميع موارد الطبيعة من حال ملوك أو مشاع، وحيث أن الإنسان هو المستخلف أولى الشارع المقدس للعقل - جوهر الإبداع - أهمية قصوى فحرّم المساس بسلامة العقل بالمسكر أو أي مخدر يشنّل نشاطه ويحدّد قدرته.

والفقهاء المسلمون عمّقوا في دراستهم لهذه الضروريات الخمسة لما لها من دور عظيم في بناء الشخصية المسلمة القومية وبما يضمن له حفظ حقوقه وصرفها في أوجهها الشرعية دونما مساس لحقوق الآخرين أو الاعتداء عليها، لتستمر الحياة الإنسانية بالصورة التي رسّها البارئ تعالي التي تليق بكرامة الإنسان وأحقيته في استخلاف الأرض.

٢- الحاجات الأساسية: وهي وسائل مساعدة لتمتع الناس بحقوقهم الأساسية أو هي عناصر حماية للحقوق. ويرى بعض الفقهاء المسلمين أن الحاجات هي المصالح التي يسبب عدم توفرها صعوبة للناس في تحقيق احتياجاتهم الأساسية^(١). فالشخصية الشرعية التي تسمح للشخص المريض بالإفطار في شهر رمضان طوال فترة مرضه هي إعفاء من التكليف الشرعي بالصيام كتدبير احترازي بغية عدم التسبب فيما يهدد حياة المريض أو يؤخر شفاؤه.

(١) الشيباني. محمد بن الحسن. الأصل - ٢١٥/٣ تحقيق أبو الوفاء الأفغاني دائرة المعارف البريطانية حيدر أباد. الهند. هيئة الطباعة العثمانية الشرقية - حيدر أباد. الهند.

ويرى بعض الفقهاء أن الحق في المنافع مثل المأكولات والمسكن الهدف منه تمكين الناس من سد حاجتهم حتى يكونوا قادرين لنيل حقوقهم ومارسة حقوقهم الضرورية الخامسة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (المسلمون شركاء في ثلات الماء والكلأ والنار) وعندما سأله عائشة رضي الله عنها عما لا يحل منعه، قال صلى الله عليه وسلم (الماء والملح والنار) والعناصر الأربع الواردة في الحديثين الشريفين (الماء والملح والكلأ والنار) ضرورة للبقاء على الحياة - حياة الإنسان وحياة الحيوان معاً^(١).

إن الحق في المأكولات والمشرب يدعم الحق في الحياة، والحق في الملبس والمسكن يتوافق مع حق الإنسان ستر عوراته وشرفه وكرامته وكذلك الحال فإن الحق في الزواج القصد منه المحافظة على النسل البشري وصونه من الاختلاط وحفظ النسل من الصياع.

وتكمّل سبل العيش الإنساني بإدخال التحسينات على أسباب المعيشة لجعلها أكثر رخاءً ويسراً وصولاً إلى إكمال حاجات الإنسان الأساسية بما يضمن له الحياة الكريمة.

٣- الحق في المفعة العامة والرفاهية: الأمور التحسينية هي الوسائل التي من شأنها تحسين أوضاع الفرد أو المجتمع، وهي ليست أساسية لأنها تمثل العناصر الثانوية للرفاهية في الحياة بحيث تصبح الحياة أكثر متاعة، وهي أيضاً أمور نسبية الشأن تختلف من مجتمع لآخر ومن زمن إلى آخر.

وقال بعض الفقهاء أن هذه التحسينات بعثابة مزايا إضافية إلى الحاجات والضروريات، وإن أي نقص على هذه التحسينات لا يشكل أي تأثير للإيجارات والضروريات.

فالإنسان قد يشبع حاجة إلى المسكن ب مجرد تأمينه أو كأن مسكنه كمأوى، ولكن المنزل قد يفي بالغرض من إنشائه حتى لو لم يتوفّر فيه شبائك وخلافه وعليه فإن هذه العناصر تشكّل خصائص ثانوية للبيت لجعله أكثر راحة.

والشريعة الإسلامية اعترفت للإنسان بحق الحياة المرفهة وشجّعت على التمتع بأحسن نوعيات الحياة الممكنة، إن الاستمتاع بوسائل الرفاهية المتاحة يجب أن يتم في

(١) مشكاة المصايح .٣١١/٢

إطار الشريعة وضمن الحدود الأخلاقية بحيث لا يتعدى على حقوق الآخرين أو جرح مشاعرهم. ويتهم المغرضون الإسلام والمحاملون عليه أنه يتصف بالعسرة في ممارسته ذبح الحيوانات دون وجه حق ذلك لأن هناك طوائف دينية أخرى تقوم بنفس عملية الذبح الإسلامية ولكن ذلك لم يتم توجيهه أى اتهام ضد تلك الطوائف بل وصفوا أفعالهم بالمارسات الإنسانية.

قال النبي ﷺ : (لأن الله كتب الإحسان قبل كل شيء فإذا قتلت فاحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فاحسنوا الذبح وليرح أحدكم شفنته وليرح ذبيحته).

لقد نظرت الشريعة الإسلامية بصفة عامة إلى الحيوانات على أنها من الأمم تسبح بحمد الله بالرغم من أن الإنسان لا يفقه تسبيحها وبناء على التوجيهات النبوية الشريفة يحرم اتخاذ الحيوان هدفا للرمادية بحرد التسلية واللهو، وأن لا يجوز قتل أو رمایة أي حيوان إلا بسبب الحاجة لأكل لحمه، ويجوز قتل الحيوانات الخطيرة دون أن تعرض للألام أو المعاناة غير الضرورية ومن أجل تأكيد حقوق الحيوانات روي عن النبي ﷺ أنه قال: (قرصت نملة نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحى الله تعالى إن قرصتك نملة، أحرقت أمة من الأمم تسبح)^(١).

وتحث القرآن الكريم المسلمين جميعا على أخذ زيتهم في أوقات الصلوات الخمسة، وأن يأخذ الإنسان نصيبه من الحياة الدنيا بما ضمنته الشريعة الإسلامية.

قال تعالى: ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَيْنَاكَ اللَّهُ الْدَّارُ الْآخِرَةُ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾^(٢).

وقال تعالى ﴿ يَبْيَنِي إَادَمَ حَذُوا رِينَتُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُّوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِثُ الْمُسْرِفِينَ ﴾ قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالظَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾^(٣).

(١) الشوكاني، محمد بن علي، السيل الجرار ٤٦٢/٢، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.

(٢) سورة القصص الآية ٧٧.

(٣) سورة الأعراف الآيات ٣١-٣٣.

حق الحياة في الإسلام

حمى الإسلام حق الحياة للإنسان وأولاده رعاية كبيرة لأن الله تعالى أراد للإنسان الحياة الكاملة الآمنة المطمئنة وهي لا تتحقق إلا بتمتع هذا الكائن بجملة من الحقوق تؤكد إنسانيته وأحقيته في استخلاف الأرض وعمارتها، يتجلّى دور الإسلام جلياً في تشريعات سنها في دستوره العظيم القرآن الكريم حرم فيها إزهاق النفس والاعتداء عليها سواء بالقول أو بالفعل وأوجب على المحالفين عقوبات شديدة تردهم عن غيهم ليعودوا إلى بصيرة أمرهم.

فمن القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية التي تحرم الاعتداء على المشاعر المحببة للضرر جراء كل فعل يؤدي إلى إلحاق الأذى بال المسلم قول الحبيب المصطفى عليه الصلاة والسلام (لا ضرر ولا ضرار)^(١) الذي أرسى قاعدة هي من أركان الشريعة وأساساً لمنع الفعل الضار.

وقال تعالى ﴿ وَيَلْ لِكُلَّ هُمَزَةٍ لَمَزَةٍ ﴾ ﴿ الَّذِي جَمَعَ مَا لَا وَعَدَهُ ﴾
يَخْسِبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ ﴿ كَلَّا لَيُبَدِّلَنَّ فِي الْحُكْمَةِ ﴾^(٢) فالآية الكريمة رسمت مشهداً من مشاهد يوم القيمة صورت فيه الهماز اللماز الذي يعيّب الناس أفعالهم وينال من أعراضهم ويعدم إلى غيبتهم، وتتوعده بالعذاب المهين وذلك كذلة لمضمونها على عقوبة هذا النوع من الضار. وهي عقوبة أخرى دنيوية.

وقال تعالى ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمَّا يَأْتُوْنَ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءِ فَأَجْلِدُوهُمْ ثَمَنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبِلُوا لَهُمْ شَهَدَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِيقُونَ ﴾^(٣)
إن الآية الكريمة تبين صورة الاتهام الغير مبني على الحقيقة وما يتبع عن آثار سلبية بحق المعنوف به مما يسيء إلى سمعته ويلحق به ضرراً أديباً فاحشاً أشد وأخطر من الضرر المادي لهذا أوجبت الشريعة على من ارتكب هذا الفعل عقاباً في الدنيا وعقاباً شديداً في الحياة الآخرة.

(١) ابن ماجة. سنن ابن ماجة ٢/٧٨٤ رقم الحديث ٢٣٤١.

٤ (٤-١٩)

وخطب رسول الله ﷺ في أيام منى بموسم الحج في حديث طويل قائلاً (فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا) ^(١).

وفي بيان كفاره تناول أعراض الناس بالغيبة يقول الإمام الغزالى: وأما مظالم العياد ففيها أيضاً معصية وجناية على حق الله تعالى، فإن الله تعالى نهى عن ظلم العياد أيضاً فيم يتعلق منه بحق الله تعالى تداركه الندم والتحسر وترك مثله في المستقبل، والإيتان بالحسنات التي هي أضدادها في مقابل إيتاء الناس بالإحسان إليهم، ويُكفر غصب أموالهم بالتصدق بملكه الحلال، ويُكفر تناول أعراضهم بالغيبة والقدح فيهم والثناء على أهل الدين وإظهار ما يعرف من خصال الخير من أقرانه وأمثاله... وأما الجناية على القلوب بمشافهة الناس بما يسُؤلُهم أو يعيدهم فيطلب كل من تعرض له بلسان أو أذى قلبه بفعل من أفعاله وليس تحلاوة واحداً واحداً منهم ومن مات أو غاب فقد فات أمره ولا يتدارك إلا بكثير الحسنات لتوخذ منه عوضاً في القيامة وأما من وجده وأحله بطريق قلب منه فذلك كفارته ^(٢).

وحرمت الشريعة السمححة الاعتداء على ما دون النفس بالضرب أو الجرح ووضعت قانوناً أبداً يستوجب العاقبة بالمثل على كل فعل أحدث جناية أدت إلى إتلاف عضو من الأعضاء . قال تعالى ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ الْنَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّينَ بِالسِّينِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ ^(٣) وقال تعالى ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾ ^(٤).

وعقوبة ضرب الأبدان بغير حق ليست مقدرة في الشريعة، ولكنها توجب التعزير حسب القواعد العامة المعمول بها في الفقه الإسلامي ويجوز التعزير بفرض تعويض مالي يقدره القاضي بما يراه مناسباً لأن الضرب واقعة مادية تولد الشعور بالألم والإهانة تأخذها من النفوس فتبقى عالقة في الأذهان.

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٦٧٠ / ٣.

(٢) الغزالى أبو حامد محمد - إحياء علوم الدين - ٤ / ٣٦ - ٣٧ - دار المعرفة - بيروت.

(٣) سورة المائدة الآية ٤٥.

(٤) سورة النحل الآية ١٢٦.

وإذا لم تقع المعاقبة بالمثل لعدم اكتمال شرائطها وجب على الجاني ضماناً مالياً يدفعه للمجني عليه وهو ما يعرف أرشاً أو حكمة عدل فالأرش: مقدار من المال محدد شرعاً يدفع للمجني عليه تعويضاً له عمّا لحق به من ضرر، أما حكمة العدل فهي المقدار الذي يقدرها الحاكم بمعرفة الخبراء العدول من تعويض مالي ليس فيه أرش (١) مقدر شرعاً من جرائم العدوان على ما دون النفس من جرح وتعطيل وغيرها (٢) وأقرت الشريعة الإسلامية (براءة الذمة) وإنه الأصل في الإنسان حتى تستقيم الأحوال ولا تعم الفوضى في الاتهام بين الناس، ومن أراد إثبات عكس ذلك فما عليه إلا أن يقدم دليلاً وبينة تؤيد صحة دعواه. قال تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ يَنْبَيِّأُ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَنَّمِ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَدِيمِينَ﴾ (٣).

وقال تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَبَيْوْا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾ (٤).

وجاء في سنن الترمذى قول الرسول الكريم ﷺ (البينة على من ادعى واليمين على من أنكر) (٥).

فلا يجوز للسلطان أن يقبض أو يعتقل أحداً من المسلمين أو غير المسلمين بدون عذر شرعي وليس له أن يعذبه أو يصدر بحقه عقوبة مقيدة للحرية ما لم يقل بينة على دعواه. والشاهد في القرآن الكريم زاخرة مثل هذه الدعاوى، فهذا سيدنا موسى عليه السلام عندما أرسله الله تعالى إلى فرعون وشعه عارضاً عليهم دعوته إلى توحيد الخالق وطاعته سائقاً لها الحجج الدالة على صدق دعواه ليزيد في إقناعهم وحشمت إلى الإيمان بدعوته الرسالية.

(١) المدخل إلى الفقه الإسلامي - مصطفى الزرقاء.

(٢) سورة الحجرات الآية ٦.

(٣) سورة الحجرات الآية ١٢.

(٤) سنن الترمذى ٦٢٦/٢.

قال تعالى ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿قَالَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ ﴿قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ أَلَا تَسْتَعْمِنُونَ﴾ ﴿قَالَ رَبُّكُمْ
وَرَبُّ إِبْرَاهِيمَ أَلَّا أَوْلَىٰ بِكُمْ أَرْسَلَ إِلَيْكُمْ لِمَجْنُونٌ﴾ ﴿قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمْ الَّذِي أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لِمَجْنُونٌ﴾
﴿قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾^(١) .

وفي المقابل فإن فرعون لم يواجه حجج سيدنا موسى عليه السلام بالأدلة
والبراهين الدافعة بل ثار ثورة "أغلق فيها الحوار مع نهي الله فحاء وهدد موسى
وتوعده بالسجن قال تعالى على لسان فرعون ﴿قَالَ لَئِنِ اتَّخَدْتَ إِلَهًا عَيْرِي
لَا جَعَلْتَكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ﴾^(٢) .

وقال فرعون مهدداً المؤمنين مع موسى عليه السلام ﴿لَا أُقْطِعُنَّ أَيْدِيَكُمْ
وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خِلْفِ ثُمَّ لَا صَلَبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٣) .

وظل الإسلام يرفع راية التحدي في وجه الأفكار الفاسدة المعطلة لنشر دعوة (لا
إله إلا الله) فقام في كل جيل ومع تجدد كل ابتلاء على المسلمين رجال أفتادوا
بواجههم بالحجج الرصينة وصوت المنطق العدل التحديات المتقددة رافعين شعار
العلم والحقيقة ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَنَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٤) .

لقد جعل الإسلام إقرار الحق الإنساني في الحياة واجباً مقدساً على الفرد
والجماعة في آن واحد انطلاقاً من مبدأ استخلاف الإنسان وتكريره باعتباره نائباً عنه
في الحكم بين الخلق بالعدل. فكل فرد قام بطاعة الله تعالى وأقام حكمه العادل بين
الناس فهو خليفة الله، هذا الإنسان الذي كرمه الله في السماء بذكره في الملأ الأعلى
وأسجد له ملائكته المقربين له لا عجب أن يكرمه الله تعالى بما وحبه من عظيم
القدرات والصفات وما سخر له من الكون من طاقات وأنزل عليه من هداية رسالته

(١) سورة الشعرا الآية ٢٣-٢٨.

(٢) سورة الشعرا الآية ٢٩.

(٣) سورة الأعراف الآية ١٢٤.

(٤) سورة البقرة الآية ١١١.

وأنبيائه وروى الطيراني أن النبي ﷺ قال: ما من شيء أكرم على الله يوم القيمة من ابن آدم. قيل يا رسول الله ولا الملائكة؟ قال: ولا الملائكة - الملائكة محبوون منزلة الشمس والقمر^(١).

وتتجدد قيمة الحرية بمقدار ما يمنح للحياة وحقها من قوة وطمأنينة واستقرار وإيمان وعدل ورقي فلا غرابة إن وجدت في ظل هذه الحياة الحرة التي أوجدها مثالية الإسلام كل الأفكار والنحل سبيلها للتحاور والنصائح والنمو وصولاً إلى إشراقة الحقيقة والرسي في شاطئ الأمان من الهلاك.

إن للإنسان حقوقاً في الحياة تجسدها كرامته بصفته الإنسانية بغض النظر عن جنسيته ولونه وعرقه ودينه وسائر الاعتبارات الاجتماعية الأخرى وهي كرامة تلازمه حياً وميتاً فداته الإنسانية مستحقة للتكرير في حياته باعتباره المخلوق الأسمى وحتى بعد وفاته، ويروى أن جنازة يهودي مرت على النبي ﷺ فوقف فقيل له إنها جنازة يهودي فقال النبي ﷺ (أليست نفساً) إن الاعتداء على الإنسان الميت كالاعتداء عليه حياً.

(١) تفسير الطبرى - جامع البيان عن تأويل آي القرآن ١٥ / ١٠٠ القاهرة - دار المعارف.

المطلب الثالث

الركن الثالث: العدل

يرى الفلاسفة الأخلاقيون أن العدل هو حالة وسطية بين الإحسان والاعتداء يتم فيها مراعاة حقوق جميع الأطراف المعنية^(١) والعدل عكس الظلم. ويستوجب الحكم العادل في استصداره استعادة حق قد سلب بالقوة بواسطة معتد وإعادته إلى صاحبه الأصلي والقاضي أو المحاكم عندما يقوم بتصرف من شأنه الحفاظ على حقوق الناس إنما يعتبر ذلك عملاً من أعمال العدالة. فالحاكم هنا قد قوم الظلم وأعاد الحق إلى صاحبه شرعاً أو عرفاً أو أخلاقاً.

ويعتبر (تصرفاً أخلاقياً) إذا تنازل المرء عن حقه إلى شخص آخر، وكذلك يعتبر مطلباً عادلاً وهو حق لكل شخص في أن يطلب شيئاً ما يستحقه شرعاً أو يجوز له الحصول عليه إباحة.

ويرى المفكر الإسلامي محمد بن مكرم بن منظور (٦٣٠-٧١١هـ) في إشارة إلى ما قاله الفيلسوف اليوناني أرسطو بأن الإنفاق (العدل الطبيعي) يعتبر مرتبة علياً من مراتب العدل. أي أنه يحتل منزلة أعلى من منزلة العدل القانوني^(٢).

ويرى أرسطو أن للعدالة وجهين هما: الشرعية والمساواة، لذا فإن أي شخص يخالف القانون أو يأخذ ما هو أكثر مما يستحق فإنه يعتبر من وجهة نظر أرسطو شخصاً غير عادل.

إن مفهوم الشرعية عند أرسطو أوسع وأشمل من مفهوم المساواة إذ ليس كل ما هو غير مشروع غير عادل بالرغم من أن كل ما ليس عادلاً فهو غير مشروع وبناء عليه فإن العدل بمفهوم الشرعية هو الفضيلة الكاملة.

(١) ابن كثير. إسماعيل - عمدة التفسير - تحقيق أحمد شاكر ٢٢٢/٢. مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

(٢) ابن منظور. محمد بن مكرم. قاموس المصطلحات الفنية والعلمية - ٦٨٠/٢. دار لسان العرب - بيروت.

(إن جميع الأشياء المشروعة عادلة من ناحية واحدة للكلمة إذ أن المشرعين يقررون ما هو مشروع أو قانوني ونحن نطلق على جموع قرارات المشرعين قواعد العدالة)^(١).
وقسم المفكرون الإسلاميون العدالة إلى فتدين:

١- العدل المطلق.

٢- العدل النسبي.

إن العدالة الإلهية القائمة على أساس من النظام التشريعي الديني هي وحدتها من تمثل في نظر الفقهاء المسلمين القانون الشمولي الأوحد للإيفاء بكافة مناحي الحياة الإنسانية بالإضافة إلى أنها تشير الالتزام بها دين الضمائر الحية، المتطلعة نحو خير الدارين بشرط ألا يكون السعي الدنيوي للتوصيل إلى العدل يتعارض مع المبادئ الإسلامية الأساسية.

والعدل الإلهي الذي أقامه الله سبحانه وتعالى من خلال رسالته وأنبيائه صلى الله عليهم وسلم تطور ضمن مفهوم العدل يشمل العدل الأخلاقي، فلم يبق العدل مجرد إعطاء كل ذي حق حقه بل هذه صورة من صوره إذ يعرفه فقهاء الإسلام بأنه: (وضع الشيء في موضعه المناسب له شرعا).

وعليه فإن الكافر ظالم لأنه يضع عقيدته في مكانها غير المناسب لها شرعا فهو يقدم هرروض الطاعة لغير مستحقها، ويبعد من هو جدير بالعبادة والطاعة عن فكره وذهنه وهو الله سبحانه وتعالى لذا قال لقمان لابنه ﴿يَبْنَى لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ إِنَّ

الْشِرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾^(٢).

ويشكل العدل أحد أصول الدين مثل التوحيد والنبوة.. فالعدالة تمثل الهدف الأسمى الذي نزلت به الديانات لإرساءه وطبقه الأنبياء بين الناس.

(١) حقوق الإنسان في الإسلام - د. إبراهيم عبد الله المرزوقي ص ١٦١-١٦٢.

(٢) سورة لقمان الآية ١٣.

قال تعالى ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا بِالْبِيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾^(١).

(إن الله يقيم الدولة العادلة وإن كانت كافرة ولا يقيم الظالم وإن كانت مسلمة وإن الدنيا تدوم مع العدل والكفر ولا تدوم مع الظلم والإسلام)^(٢).
العدل النسيبي: ويراد به ما أقره العقلاة والحكماء وأهل الرأي ويمثل السياسة الاصطلاحية التي ارتضاها الناس لأنفسهم^(٣).

إن الشؤون العامة للناس لا تستقيم في غياب قدر معين من العدل أو نوعاً من التنظيم الذي يكون معياراً من شأنه الحفاظ على النظام العام في هذه الحياة بالرغم من أن ذلك قد يكون الحد الأدنى الذي لا يفي بالغرض الأخلاقي للدار الآخرة^(٤).
لقد قرر الإسلام ضوابط ومعايير لإقامة مجتمع العدل والإنصاف، وبدون هذه المعايير يغلب على طابعه الظلم والجور ومن هذه الضوابط لزوم النأي بالحكم عن العواطف والاختيارات والظلم، وألا يقوم الحكم على العصبية والتزعة العنصرية بسبب الجنس أو اللون أو الدين مما يؤدي ذلك إلى عدم نيل الناس حقوقهم.

إن العدالة واجب عام يجب على الجميع إقامته، والتشريع الإسلامي يحث المسلمين على الدوام إلى تأهيل أنفسهم لتقبل تطبيقاته في مجالات الحياة اليومية من خلال نفح الروح في الضمير ليرتقي بصاحبها إلى مصاف التقى والنقاء والمعالي، وذلك بالابتعاد عن خالفة الأوامر والانصياع التام لتعليمات الشريعة.

قال تعالى ﴿وَمَمَّا مِنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسُ عَنِ الْهَوَى ۚ ۝ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمُأْوَى ۝﴾^(٥).

(١) سورة الحديد الآية ٢٥.

(٢) ابن تيمية. أحمد بن عبد الحليم. الحسبة في الإسلام ص ٩١ - تحقيق محمد حامد الفقي - مطبعة السنة الخمديّة - القاهرة - ١٣٧١ هـ - ١٩٥١ م.

(٣) حقوق الإنسان في الإسلام ص ١٦٥.

(٤) كبرى زادة. طاش. مفتاح السعادة ٤٠ / ٤ دار الكتب الحديثة القاهرة.

(٥) سورة النذاريات الآية ٤١ - ٤٠.

وقال تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤْدُوا الْأَمْنَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعِمًا يَعِظُكُم بِمِمَّا إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ ^(١).

وقال تعالى ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوْمِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاعُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ ^(٢).

وقال تعالى ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسِعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَلَّكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ ^(٣).

ومن ضمن ما يشمله مبدأ العدل المساواة بين الناس جميعاً وأنهم من نسل آدم عليه السلام فهم بذلك متساوون في الحقوق والواجبات، وبنفس الدرجة من الأهمية ينالون الحقوق المقررة لهم بصرف النظر عن أحنافهم أو أديانهم أو قومياتهم.

وكانت المساواة أحد الأسباب التي واجهت الرسول الكريم مع المشركين في نشر دعوته الرسالية فالرسول ﷺ امثلاً للآية الكريمة ﴿ وَأَمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْتَكُمْ ﴾ ^(٤) ومثلاتها من الآيات الحاثة على المساواة كان يتوجب عليه أن يعامل الناس على قدم المساواة دونما تمييز وهذا المفهوم بحد ذاته مخالف للمثل السائدة آنذاك إذ يتوجب على الرسول ﷺ أن يساوي بين الأحرار والعبيد وهذا ما يرفضه مجتمعه وأسياد قومه لذلك فقد طلبوا منه صلى الله عليه وسلم أن يطرد العبيد بعيداً أو يتقابل معهم في أوقات مختلفة حتى يجتمعوا في مكان واحد مع العبيد ولكن الرسول ﷺ رفض طلبهم فبدأوا في محاربه وإيذائه مما دعاه إلى الهجرة من موطنه الأصلي (مكة المكرمة) إلى المدينة المنورة ولم يكتف الكفار بذلك بل تبعوه إلى يثرب بقصد القضاء عليه إلى أن أذن الله لرسوله وللمؤمنين

(١) سورة النساء الآية ٥٨.

(٢) سورة المائدة الآية ٨.

(٣) سورة الأنعام الآية ١٥٢.

(٤) سورة الشورى الآية ١٥.

بالجهاد وضمن قاعدة الأمر بالمعروف - أحد مصاديق العدل - فإن الواجب العام للمجتمع يتطلب مراقبة القانون وحمايته وقت السلم وال الحرب فعلى المسلمين إرساء قواعده و المحافظة عليه بشتى الوسائل المتاحة والحبيب المصطفى يقول (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان)^(١).

وكانت مسؤولية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تناط في صدر الإسلام بالمحتسب إلى جانب كونها واجبا عاما مفروضا على جميع أفراد المجتمع الإسلامي. وعلة اهتمام المشرع الإسلامي بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو بغضه للظلم. عفوهه الأخلاقي أو القانوني. فرسالات السماء تستهدف العدالة وإن كان ما يؤدي إلى الظلم يجب محاربته واقتلاع جذوره.

يقول الله تعالى في الحديث القدسي: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم حرما فلا تظالموا) ^(٢) والرسول الكريم ﷺ يقول (أفضل الجهاد من قال كلمة حق عند سلطان جائر) ^(٣).

والحديث الأخير يسلط الضوء على الفساد الأعظم في المحراف السلطات عن حادة الحق، فالأفراد إذا ما خالفوا النظام فإن الجهات الرسمية للنظام تردعهم وتنزل العقوبة بهم ولكن ماذا لو فسدت السلطة نفسها وأوقعت الظلم بعموم الناس فمن يحاسبها؟ لا شك أن الأمر يصبح عظيما في خطورته وهنا تبرز أهمية قاعدة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث يقوم حكماء الأمة وفقهائها بواجب التصحيح بكل ما أوتوه من حكمة وبصيرة بغية إقامة العدل والتحفيف من الأضرار قدر الإمكان.

قال تعالى ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ ^(٤).

(١) مشكاة المصابيح .٣٧٢/١

(٢) الأربعين النووية ص .٨٢

(٣) الأربعين النووية ص .٨٢

(٤) سورة النساء الآية .٥٨

عن عائشة رضي الله عنها أن قريشاً أهتمهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم رسول الله ﷺ فقال: أتشفع في حد من حدود الله؟ ثم قام فخطب فقال: يا أيها الناس إنما ظلٌّ من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه، وإذا سرق الصعب فيهم أقاموا عليه الحد. وأيهم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها^(١). فتم تنفيذ الحد على المرأة السارقة رغم أنها من أعيان المجتمع.

ويرى الماوردي^(٢) أن عناصر العدالة المطلوبة تمثل في إحدى صورها بالعدالة الشخصية التي يجب توافرها في الشخص المعنى من صدق واستقامة ونزاهة وكونه فوق الشهادات وأن يتميز بالورع والتقوى وخشية الله بحيث يمكن الاعتماد عليه في الغضب والرضا.

صور من العدل الإسلامي^(٣)

١- عن خزيمة بن ثابت رضي الله عنه:

إن رسول الله ﷺ اتبع فرساً من أعرابي، فاستبعه إلى منزله ليقضيه ثم فرسه فأسرع رسول الله ﷺ المشي وأبطأ الأعرابي بالفرس، فطفق رجال يعترضون الأعرابي، يساومونه بالفرس لا يشعرون أن رسول الله ﷺ اتبعه فنادي الأعرابي النبي ﷺ حيث سمع نداء الأعرابي، فقال: أوليس قد ابتعته منك؟ فقال الأعرابي: لا، والله ما بعثك^(٤).

قال رسول الله ﷺ بل قد ابتعته منك، فطفق الأعرابي يقول هلم شهيداً. فقال خزيمة: أنا أشهد أنك قد بايعته فأقبل النبي ﷺ على خزيمة، فقال: بم تشهد؟ قال: بتصديقك يا رسول الله، فجعل رسول الله ﷺ شهادة خزيمة شهادة رحيلين^(٥).

(١) الأم. للشافعي ٨/٧ / مشكاة المصايح ٥٩٤/٢.

(٢) الماوردي. علي بن محمد أدب القاضي ٦٣٤/١ . رئاسة ديوان الأوقاف – بغداد.

(٣) أبو شيخة. فائز – روائع من العدل الإسلامي – دار الناھج الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ – ٢٠٠٠ م عمـان.

(٤) أي بعثك إياه.

(٥) أخرجه أبو داود والنسائي – جامع الأصول ١٩٥/١٠ ٧٧٠١ حديث .

٢- عن علقة بن وائل عن أبيه:

أن امرأة وقع عليها رجل في سواد الصبح - وهي تعمد إلى المسجد - يكروه على نفسها، فاستغاثت برجل مرّ عليها، وفر صاحبها، ثم مر عليها ذوو عدد، استغاثت بهم فأدركوا الرجل الذي استغاثت به، فأخذوه، وسبقهم الآخر، فجاؤوا به يقودونه إليها، فقال: أنا الذي أغثتك، وقد ذهب الآخر.

فأتوا به النبي ﷺ فأخبرته أنه وقع عليها، وأخبر القوم: أنهم أدركوه يشتد، فقال: إنما كنت أغاثها على صاحبها فأدركني هؤلاء فأخذوني. قالت: كذب هو الذي وقع علي. فقال رسول الله ﷺ انطلقوا به فارجموه، فقام رجل فقال: لا ترجموه، وارجموني، فأنا الذي فعلت بها الفعل. واعترف. فاجتمع ثلاثة عند رسول الله ﷺ الذي وقع عليها، والذي أغاثها، والمرأة، فقال: أما أنت فقد غفر لك، وقال للذي أغاثها قولهً حسناً، فقال عمر رضي الله عنه: ارجم الذي اعترف بالزنا، فأبى رسول الله ﷺ وقال: لا. لأنه قد تاب. رواه الإمام أحمد في مسنده عند محمد بن عبد الله بن الزبير^(١).

حق رعاية الابن

طلق عمر بن الخطاب رضي الله عنه امرأته الأنصارية أم ابنه عاصم فلقيها تحمله وقد فطم ومشى فأخذ بيده ليزعمه منها. وقال: أنا أحق يا بني منك. فاختصما إلى أبي بكر رضي الله عنه فقضى لها به وقال: ريحها وحرّها وفراشها خير له منك حتى يشب ويختار لنفسه^(٢).

(١) الطرق الحكيم في السياسة الشرعية. ابن قيم الجوزية ص ٦٨.

(٢) كنز العمال ١٤٠٢١ / ٥٧٦.

أبو بكر رضي الله عنه يرضي خصمه
عن عبد الله بن عمرو بن العاص:
إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه قام يوم الجمعة فقال: إذا كان بالغادة
فأحضروا صدقات الإبل تقسم، ولا يدخل علينا أحد إلا بإذن.
فقالت امرأة لزوجها: خذ هذا الخطام، لعل الله يرزقنا جملًا فأتى الرجل فوجد
أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - قد دخلا إلى الإبل فدخل معهما.
فالتفت أبو بكر رضي الله عنه فقال: ما أدخلتك علينا؟ ثم أخذ منه الخطام فضربه.
فلما فرغ أبو بكر رضي الله عنه من قسمة الإبل دعا بالرجل فأعطيه الخطام.
وقال: استقد، فقال له عمر رضي الله عنه: والله لا يستقيد لا يجعلها سنة. فقال أبو
بكر رضي الله عنه: فمن لي يوم القيمة؟
قال عمر رضي الله عنه أرضه، فأمر أبو بكر رضي الله عنه غلامه أن يأتيه
براحلة ورحلها وقطيفة وخمسة دنانير فأرضاه به^(١).

أخطاء في ثلاث

خرج عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ليلة مظلمة، يعس نفسه، فرأى بعض
البيوت ضوء سراح، وسمع حديثا، فوقف على الباب يتجسس، فرأى عبداً أسود
قدامه - أنا مزر، وهو يشرب، ومعه جماعة، فهم بالدخول من الباب فلم يقدر من
تحصين البيت، فتسور إليهم ومعه الدرة.
فلما رأوه قاموا وفتحوا الباب، وانهروا، فأمسك بالأسود فقال له : يا أمير
المؤمنين، قد أخطأتك وأتيت تائب فاقبل توبتي. فقال: أريد أن أضررك على خططيتك!
قال: يا أمير المؤمنين إن كنت في واحدة، فأنت في ثلاثة، فإن الله تعالى يقول: (ولا
تجسسا)، وأنت تجسست، ويقول (وأتوا البيوت من أبوابها) وأنت أتيت من
السطح، ويقول: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى
تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا» وأنت دخلت وما سلمت! فهب هذه لتلك،
وأنا تائب إلى الله تعالى، فاستتابه واستحسن كلامه^(٢).

(١) حياة الصحابة محمد الكاندلوسي.

(٢) روائع العدل الإسلامي ص ٩٠.

المطلب الرابع

الركن الرابع: الأخلاق

منذ فجر التاريخ ومفهوم الأخلاق موضع جدال بين كل الحكماء ورجال الدين والقانون وال فلاسفة، حيث وضعت كل فئة تعريفاً خاصاً بها يختلف مما يقرره الآخرون. وهذا ناشئ عن ثقافة وبيئة واهتمام هذا الحكيم أو ذلك الفيلسوف أو رجل الدين.

يرى الفيلسوف اليوناني سocrates (469-399 ق.م) أن القيم غير المادية يجب أن تعطى الأولوية وتحظى باهتمام أكبر من القيم المادية ليتسنى رفع الإنسان إلى درجة التسامي من خلال ممارسة الفضيلة وإعداده لمواجهة الحياة الأخرى، وعرف سocrates الفضيلة بأنها المعرفة أي معرفة النفس ومعرفة فضائلها عكس الرذيلة فهي الجهل^(١) ومعنى ذلك أن سocrates أراد للناس اتباع الفضيلة ونبذ الرذيلة أي خلق مجتمع فاضل ذو أخلاق حميدة.

ووسع الفيلسوف اليوناني أفلاطون (427-347 ق.م) مفهوم الفضيلة بعد سocrates إذ عرف الأخلاق بأنها سيطرة شخصية الإنسان على عاداته وقسم الفضائل إلى ثلاثة فئات^(٢):

أ- الحكمة: فضيلة العقل.

ب- العفة: الفضيلة التي تسيطر وتکبح جماح الشهوة لدى الإنسان.

(١) الفارابي. أبو النصر محمد بن محمد. الجمع بين رأيي الحكمين. ص ٢ تحقيق د. أليبر نصري - دار المشرق - بيروت ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠.

(٢) السجستاني. أبو سليمان المنطقي. محمد بن طاهر - منتخب صوان الحكمة. تحقيق عبد الرحمن بدوي. طهران ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.

جـ- الشجاعة: العنصر الوسط الموزان بين الحكمة والعفة.

ونظر العرب قبل الإسلام إلى الأخلاق من خلال بعض الممارسات الأخلاقية فمن إطار ما يعرف بالمروءة: كالشهامة والرجولة أما أهم عناصر الإطار العام للأخلاق فهي تمثل بما يلي^(١):

١ـ العرض: الشرف (السمعة الطيبة والكرامة).

٢ـ الحماية.

٣ـ الصدق.

٤ـ الحلم يقول العرب (الحلم سيد الأخلاق).

٥ـ الضيافة: الكرم في القيام بواجب الضيف.

٦ـ الصبر: تحمل المصائب والثبات عند الشدائـد.

ولما جاء الإسلام اتـحدت الأخـلـاق معه لدرجة أنه لا يمكن الفصل بينهما وهذا

واضح جـلي في أحاديث الرسـول الـكـرـيم ﷺ:

١ـ عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ (إن خياركم أحسنكم أخلاقاً)^(٢).

٢ـ عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق^(٣).

٣ـ عن عائشة رضي الله عنها أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن المؤمن

ليدرك بحسن خلقه درجة الصائم القائم^(٤).

(١) بلات، شارلـ - رسالة في الحـلـم عند العرب ص ٥٤ دار الكتاب الجديد بيـرـوت ١٣٩٣ـ١٩٧٣.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٢٦٥٤/٣ رقم الحديث (٦٠٢٥) بيت الأفـكار الدولـية.

(٣) سنن أبي داود. سليمان بن الأشعـث. ص ٥٢٣ رقم الحديث (٤٧٩٩) بـيت الأفـكار الدولـية.

(٤) سنن أبي داود ص ٥٢٣.

٤ - قال أبو ذر لما بلغه مبعث النبي ﷺ قال لأبيه: اركب إلى هذا الوادي فاسمع من قوله، فرجع فقال: رأيته يأمر بمحكمة الأخلاق^(١).

وحيث القرآن الكريم على الأخلاق من خلال ممارسات الشعائر التعبدية ففي باب الصلاة كان الغرض من إقامتها بالإضافة إلى عبادة الخالق أنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، قال تعالى ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الْفَحْشَاءَ وَالْمُنْكَرِ ۚ﴾^(٢).

فالفحشاء والمنكر فعلان تعاقب عليهما الشرائع السماوية والوضعية كافة وإنهما مقيدان بقيود قانونية وقيود أخلاقية، فإذا ما حاول شخص ما التحايل على القانون بأي طريقة من الطرق فإنه يكون ملتزماً أخلاقياً ولا سبيل للتخلص من المسؤولية الأخلاقية. ربما تكون تصرفات غير أخلاقية لا يمكن لمرتكبها تحريره قانونياً مثل النكوث بالوعد إلا إذا كان هذا النكوث يؤدي إلى حد ما مصالح شخص معين وفي كل الأحوال يعتبر هذا الفعل فعلاً خاطئاً ومن هنا تلمس مدى الحاجة إلى ضمير حي يتحكم بأفعال الناس بالحق، والنفس الإنسانية كيان ذو وجهين ينزع إلى الفجور ووجه آخر ينزع إلى التقوى. قال تعالى ﴿ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيْ إِنَّ رَبِّيْ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ۚ﴾^(٣).

وقال تعالى ﴿ وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ الْمُؤَمَّةِ ۚ﴾^(٤).

والحبيب المصطفى يقول (البر حسن الخلق والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس)^(٥).

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ٢٦٥٤/٣.

(٢) سورة العنكبوت الآية ٤٥.

(٣) سورة يوسف الآية ٥٣.

(٤) سورة القيامة الآية ٢.

(٥) النووي. يحيى بن شرف الدين. الأربعين النووية ص ٩١ ترجمة د. عز الدين إبراهيم. دار القرآن الكريم دمشق

١٣٩٧هـ - ١٩٦٧م.

يقول الإمام الغزالي (إن حياة النفس هي في معرفة حالقها والقرب إليه بالحسنات والشکر، أما موت النفس فهو جهلها بحالقها والابتعاد عنه بالمعاصي والكفر وكمال النفس وعاقبتها، بالحكمة وسقمتها في الجهل) ^(١).

قال تعالى ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الْفُوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ ^(٢).

ويحكم تصرفات الإنسان طبيعته التي نشأ عليها فهي إما أن تكون سليمة أو خطأة ويمكن التفريق بين هاتين الحالتين بالعقل ويمكن التمييز بينهما مرة أخرى على أساس المصلحة العامة ^(٣).

وقام الفلاسفة والمفكرون المسلمين بدور عظيم في تطوير الدراسات الأخلاقية ورأوا جميعاً أن المهدى من الأخلاق هو تمكين الإنسان من تنمية شخصية الأخلاقية حتى تكون تصرفاته مستقيمة وطوعية، وفي دراسة شاملة للأفعال الخيرة التي يمكن أن تسموا بالإنسان إضافة إلى القيم الروحية والفكرية اعتبر الحسين بن عبد الله ابن سينا (٣٧٠-٤٢٨هـ) الأخلاق جزءاً من الفلسفة العملية ^(٤).

وبتحقيق أو تطبيق المثل الأخلاقية العليا يصل الإنسان إلى تحقيق سعادته قال تعالى ﴿وَأَلَّوْ أَسْتَقْدِمُوا عَلَى الظَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً عَذَّقًا﴾ ^(٥).

والروح المطمئنة هي الروح التي تتبع المدى وتتقيد على الدوام بما فرضه الله تعالى من أوامر ونواهي واجب عليها الأخذ بها أو الابتعاد عنها لتكتب السعادة في الدارين وقد أخبرنا القرآن الكريم أن آدم عليه السلام كان يحيا حياة سعيدة هانئة في الجنة ولكنه عندما عصى ربه اهبط إلى الحياة الدنيا (الأرض).

(١) السجستاني - منتخب صوان الحكمـة - ص ٣٤.

(٢) سورة الأنعام الآية ١٥١.

(٣) كحالة. عمر رضا. الفلسفة الإسلامية وملحقاتها ص ٢٢٢ مطبعة الحجاز دمشق ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

(٤) غالب. مصطفى. ابن سينا ص ٥٠ مكتبة الملالـ - بيروت ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٥) سورة الجن الآية ١٦.

ويمكن استخلاص الكثير من الفضائل الخلقية التي جاء بها الإسلام من حديث رسول الله ﷺ القائل: (اضمنوا لي ستاً من أنفسكم أضمن لكم الجنة. اصدقوا إذا حدثتم وأوفوا إذا وعدتم، وأدوا إذا ائتمتم واحفظوا فروجكم، وغضوا أبصاركم وكفوا أيديكم) ^(١).

ومن هذا الحديث وغيره انطلق فقهاء المسلمين وفلسفته في رحاب بحوث معمرة لاستطلاع أوجه القيم الروحية والفكيرية في الأخلاق.

يقول الرازى في كتابه تهذيب الأخلاق حيث عرف الأخلاق (بأنها سلوك الإنسان في المجتمع لأن الإنسان يتطور نحو الكمال في المجتمع الإنساني ويساعده و هو يرى أن الهدف من الأخلاق هو تمكين الإنسان من تنمية شخصيته الأخلاقية حتى تكون تصرفاته مستقيمة وطوعية بين يديه .

وأكَد الغزالى ^(٢) في كتاباته على المساوى الناشئة عن خصلة الرياء على أنها نوع من أنواع النفاق وهو صفة محمرة تحりماً قاطعاً في الإسلام. واعتبر ابن حزم العدل أحد الأركان الأربع الأساسية للأخلاق (الفضيلة) وهي العدل والفهم والجودة والجدة ^(٣) وتناول الماوردي في كتابه الشامل (أدب الدين والدنيا) كافة التصرفات الأخلاقية التي يمكن للناس الإتيان بها لأغراض دينهم ودنياهم.

واستمر الفلاسفة المسلمين بدراسة وتطوير المفهوم الأخلاقي في الإسلام أمثال ابن ماجه (٥٣٣هـ - ١٢٨١م) وابن طفيل أبو بكر محمد (٤٩٤هـ - ٥٨١هـ) وابن رشد محمد بن أحمد (٥٩٥هـ - ٥٢٠م) وابن قيم الجوزية وغيرهم.

ولنحاول تسليط الضوء على بعض الفضائل الخلقية وقيمها:

(١) مشكاة المصايد (أحاديث نبوية من الصحاح الستة) ترجمتها إلى الإنكليزية الحاج فضل الكريمي - لاہور - ٤٦٨/١

(٢) مبارك. محمد زكي عبد السلام. الأخلاق عند الغزالى ص ٩٢. دار الشعب القاهرة ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م.

(٣) ابن حزم علي بن أحمد. الأخلاق والسير دار الآفاق الحديثة بيروت ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.

الصدق: ويعتبر أحد العناصر الحيوية والعوامل الأساسية التي يحرص الإسلام عليها والتمسك بها فيصفها نارة بالحق وأخرى بالاستقامة.

قال تعالى ﴿ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبَرِ ﴾^(١).

وعن سفيان بن عبد الله رضي الله عنه قال: قلت يا رسول الله: قل لي في الإسلام قوله لا أسأل عنه أحداً غيرك. قال: قل أمنت بالله ثم استقم^(٢).

وقال ابن قيم الجوزية (إن الصدق هو سيف الله الذي يفصل بين الحق والباطل)^(٣).

العفو: خلق الله تعالى الإنسان غير متكامل لأن الكمال لله وحده فهو معرض للخطأ بصورة طبيعية فمسي على الدوام بحاجة إلى العفو والتسامح الذين يؤديان مسح الخطأ وإغفاء الشخص المسيء وأبدت الديانات الثلاث: اليهودية والمسيحية والإسلام أهمية عظمى لمبدأ العفو والتسامح واعتبرته فضيلة إلهية لأن الله تعالى هو الغفور الرحيم فيجب على الناس إفشاء التسامح والعفو فيما بينهم.

ويؤكد الكندي: أن القناعة خلق هام يقي الإنسان شر الحشيش والطمع فالطمع يدفع بالإنسان إلى التطلع إلى ما في يد غيره واحتئائه ثم يبدأ بالعدوان وبالتالي فإن الإنسان عبد لرغباته^(٤).

قال تعالى ﴿ قُلْ يَعِدَ اللَّهُ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الظُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾^(٥).

وفي السياق ذاته يعترف الفيلسوف الفرنسي فوليتز (١٦٩٤-١٧٧٨م) بالضعف الإنساني ويصرع إلى الله لجمع الناس على الحبّة والتعاون ويتمي أن يدرك الناس أهمية الأخوة والعدل حتى ينعموا بالسعادة ويسخرها لشكر الله وحمده. بجمع لغاتهم^(٦).

(١) سورة العصر الآية ٣.

(٢) الأربعين النووية ص ٧٥.

(٣) بدوي. عبد الرحمن - الأخلاق النظرية ص ١٨٧ وكالة المطبوعات - الكويت ١٣٥٩هـ - ١٩٧٥م.

(٤) السجستاني. منتخب صوان الحكمة ٢٨٦.

(٥) سورة الزمر الآية ٥٣.

(٦) الغزالى - محمد. خلق المسلم ص ١٧٠ مطبع قط الوطنية الدوحة ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

الصلة الثالثة

المساواة في الإسلام

من سنن الله تعالى في خلقه أن يكون الاختلاف بين الناس في اللون والشكل والفقر والغني والطول والقصر، والضعف والقوه وفيهم الشريف والوضيع وصاحب النسب والحسب ومن هو دونه. هذه الأمور لا تتحقق فيها المساواة، وإنما تتحقق المساواة عندما يكون الناس جميعاً على اختلافهم هذه على قدم المساواة في تقرير الحقوق وتحديد الواجبات.

والشريعة الإسلامية عنيت بتأكيد مبدأ المساواة بين الناس جميعاً، وإن لا فضل لأحد على أحد إلا بتقوى الله عز وجل.

قال تعالى ﴿يَتَأْيِهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾^(١).

وقال تعالى ﴿يَتَأْيِهَا النَّاسُ أَتَقُوًا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾^(٢).

وساوت الشريعة أيضاً بين جميع أفراد البشر في التكريم قال تعالى ﴿ * وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الظَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَقْضِيَالا﴾^(٣).

وأرسل الله سبحانه وتعالى نبيه الكريم ﷺ بشيراً ونذيراً ولم يخص به أمة دون أمة ولا جنس دون جنس، وإنما بعثه إلى الناس كافة.

قال تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾^(٤).

(١) سورة الحجرات الآية ١٣.

(٢) سورة النساء الآية ١.

(٣) سورة الإسراء الآية ٧٠.

(٤) سورة سباء الآية ٣٨.

وقال تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾^(١).

وأساس التفضيل قائم على مقدار الاستحابة لشرع الله تعالى ﴿ أَنِّي لَا أُضِيعُ

عَمَلَ عَيْمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى ﴾^(٢).

وأرسل الرسول ﷺ مبدأ المساواة بوضوح في حجة الوداع بقوله ﷺ: أيها الناس إن ربكم واحد، وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب إن أكرمكم عند الله أتقاكم، لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأحمر على أبيض إلا بالتقوى، ألا هل بلغت؟ اللهم فاشهد ألا فليبلغ الشاهد الغائب^(٣).

ويتغير وجه الرسول ﷺ عندما يسمع أبو ذر الغفاري يقول لبلال بن رباح في مجلس الرسول ﷺ: يا ابن السوداء، فيقول ﷺ: والذي أنزل الكتاب على محمد ما لأحد على أحد فضل إلا بالعمل إن أنتم إلا كطف الصاع^(٤).

وألزم الله تعالى جميع حلقه التساوي في الواجبات، وإن ليس من حق أية قوة أن تعفي بعض أفراد الإنسان من أداء الواجب الذي فرضه الله تعالى عليه، لا يعفيه من ذلك أصله ولا جنسه، لذلك نرى الرسول ﷺ يقول محذراً أهله وعشيرته في أن يتهاونوا في أداء ما كلفوا به. فقال لهم: يا عشر قريش لا أغنى عنكم من الله شيئاً، يا بنى عبد مناف لا أغنى عنكم من الله شيئاً، يا عباس بن عبد المطلب لا أغنى عنك من الله شيئاً.

فالكل متساوون أمام الله في الواجبات ومطالبون بتنفيذها حقوقاً خالصة لله تعالى كإيمان والعبادات أو كان فيها للعبد شيء.

(١) سورة الأنبياء ١٠٧.

(٢) سورة آل عمران الآية ١٩٥.

(٣) ابن هشام. أبو محمد عبد الملك. سيرة ابن هشام ٤/١٩٤ تحقيق الدكتور محمد نهى السرجاني. الناشر المكتبة التوفيقية.

(٤) ابن عساكر. محمد بن مكرم. مختصر تاريخ ابن عساكر ٥/٢٦٢. تحقيق روحية النحاس وآخرون. ط١ دار الفكر.

وعلى كل بالغ عاقل قادر أن لا يسقط عنه أي من هذه الواجبات أمثال أداء الصلاة والصيام ودفع الزكاة والحج والإحسان إلى الوالدين وصلة الأرحام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وحسن الجوار وغيرها من الواجبات الشرعية.
إن الغرض من تحقيق هذه الواجبات هو طاعة الله تعالى أولاً وتحقيق مصالح الناس عامة في دنياهم وآخرتهم ثانياً.

قال تعالى ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾^(١).

قال تعالى ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُم ﴾^(٢).

وقال تعالى ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾^(٣).

وقال تعالى ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَأْوِي إِلَى الْأَلْبَابِ ﴾^(٤).

ولقد أحذ الله تعالى على اليهود والنصارى عندما ادعوا أن الجنة لن يدخلها إلا من كان على دين اليهودية أو النصرانية ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ ﴾^(٥) فأجابهم الله تعالى ﴿ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ فَلْ كَاثُوا بُرْهَنَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾^(٦). ثم يؤكد البارئ جل شأنه أن الشواب والعقاب لا يكون على اعتبار الجنس أو القومية بل على أساس التقوى والصلاح وتطبيق شريعة الله في خلقه.

قال تعالى ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرٌ وَعِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾^(٧).

(١) سورة الأنبياء آية ١٠٧.

(٢) سورة المائدة آية ٦.

(٣) سورة العنكبوت آية ٤٥.

(٤) سورة البقرة آية ١٧٩.

(٥) سورة البقرة آية ١١١.

(٦) سورة البقرة آية ١١١.

(٧) سورة البقرة الآية ١١٢.

وكذلك الحال عندما قالت اليهود إنهم شعب الله المختار وأنهم أحباء الله وأصفياؤه، وأن النار لن تمسهم إلا أياماً معدودةٌ **وقالوا** لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَامًا مَعْدُودَةٍ^(١) فرد الخالق تعالى عليهم **«قُلْ أَتَتَحَدَّثُمْ عِنْ دِلْلَاتِ اللَّهِ عَهْدَهَا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ»**^(٢) وعلل لهم الحق تعالى أن الأصل العام المبني عليه جزاء الثواب في دخول الجنة هو العمل الصالح لا السبيع قال تعالى **«بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَاتٍ وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَاتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ الْكَارِهِمْ فِيهَا حَلِيلُوْنَ»**^(٣)، وتحلى المساواة في الإسلام في المضامين التالية:

المساواة أمام القانون:

إن الشريعة الإسلامية أحضرت جميع الأفراد أمام القضاة، الحكم والمحكوم على السواء فلا حصانة لأحد في مواجهة القانون، وبما أن خطاب الشارع المقدس عام فإنه يشمل جميع البشر كما نبه الرسول ﷺ إلى ذلك عندما عرض القود من نفسه فقال ﷺ في أواخر أيامه:

أيها الناس من كنت جلدت له ظهراً فهذا ظهرى فليستقد منه ومن كنت شتمت له عرضاً فهذا عرضي فليستقد منه ومن أخذت له مالاً فهذا مالي فليأخذ^(٤).
وقال ﷺ في حجة الوداع: ألا إن كل ربا موضوع لكل رؤوس أموالكم لا تظلموا ولا تظلمون. قضى الله أن لا ربا، وأول ما أضع ربا عمي العباس^(٥).

وعندما أسلم جبلة بن الأبيهم الملك الغساني جاء إلى مكة في خمسينات فارس من قومه، وأثناء طوافه بالبيت العتيق، وطء إزاره رجل من فزاره فالتفت إليه جبلة مغضباً فلطممه فهشم أنفه فرفع الفزارى أمره إلى عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) فبعث إليه

(١) سورة البقرة الآية ٨٠.

(٢) سورة البقرة الآية ٨٠.

(٣) سورة البقرة الآية ٨١.

(٤) سيرة ابن هشام ١٩٥/٤.

(٥) سيرة ابن هشام ١٩٥/٤.

و سأله عن سبب اعتدائه على الفزارى فقال: إنه وطئ إزارى فحله ولو لا حرمت هذا البيت لأخذت الذى فيه عيناه، فقال عمر: أما أنت فقد أقررت، إما أن ترضيه وإلا أقدته منك، فقال جبلة: أقديه مي وأنا ملك وهو سوقه؟ فقال عمر قوله الخامسة: إن الإسلام سوى بينكمما قال جبلة: والله رجوت أن أكون في الإسلام أعز مي في الجاهلية، قال عمر: دع عنك هذا فإنك إن لم ترضي الرجل أقدته منك. قال: إذن أنتصر. قال: إن تنصرت ضربت عنقك، فلما رأى الصدق من عمر فر هاربا مع فرسانه إلى القدسية هو وقومه^(١).

المساواة أمام القضاء:

روي أن عليا رضي الله عنه وجد درعا له عند يهودي يبيعه فقال له علي: درعي سقطت عن جمل لي. فقال اليهودي: درعي وفي يدي. فاختصما إلى شريح. فلما جلسا بين يديه قال عليك درعي سقطت عن جملي. فقال شريح: ما تقول يا يهودي؟ قال: درعي وفي يدي. فقال علي: ينتك. فقدم ابنه ومولاه. فرفض شريح شهادة ابن لأبيه وقضى بالدرع لليهودي.

عندها قال اليهودي: أمير المؤمنين جاء معه إلى قاضي المسلمين فقضى عليه ورضي، صدقت والله يا أمير المؤمنين إنها للدرعك سقطت عن جمل لك فالتحقق لها.أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فوهبها له علي رضي الله عنه^(٢).
ويقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كتاب لأبي سفيان: إذا تقدم إليك الخصم فعليك بالبينة العادلة أو اليمين القاطعة وأدن الضعيف حتى يستند قلبه وينسق لسانه.. وآس بين الناس في لحظك وطرفك وعليك بالصلح ما لم يستبن لك فضل القضاء^(٣).

(١) الغزالى. محمد. حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة ص ٣٥ الطبعة الثالثة ٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م. دار الكتب الإسلامية.

(٢) وكيع - محمد بن خلف بن حيان - أخبار القضاة.. ١٩٤/٢ الناشر عالم الكتب - بيروت.

(٣) الجاحظ. أبو عثمان عمر بن بحر البيان والتبيين - ٧٥/٢ الطبعة الرابعة تحقيق عبد السلام محمد هارون.

من خلال النصين المتقدمين أعلاه نرى أن الإسلام يقرر الحماية القانونية لكل من يقيم دار الإسلام مسلماً أو ذمياً، وتحقق المساواة أمام القضاء لجميع الأفراد إذا ما ترافقوا إلى القاضي يطلبون إحقاق الحق وأن لا تمايز أو تفاضل في تقرير هذا الحق فلا يحرم أحد منه وأن ليس هناك درجات للتراضي تختلف باختلاف منازل الأفراد ونسبهم وشرفهم فالجميع أمام القضاء سواء.

المساواة في الحقوق السياسية:

من أبرز الحقوق المكفولة في الشريعة الإسلامية حق كل فرد في إبداء الرأي والمشورة، وكفلت الشريعة أيضاً المساواة في حق تولي الوظائف العامة في الدولة وإقامة العدل بين الناس في توزيع الحقوق قال تعالى ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوْمِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾^(١).

وضرب لنا الرسول الكريم ﷺ المثل الأعلى بتطبيقه مبدأ المشاورة إذ شارك أصحابه الأخلاق في إبداء الرأي، وأخذ بأرائهم في مواقف عده. ومنها ما حدث في موقعة بدر إذ جاء ﷺ فنزل عند أدني ماء فنزل عنده فقال له الحباب بن المنذر يا رسول الله أرأيت هذا المنزل أميناً أم نزلتك الله ليس لنا أن نتقدمه ولا نتأخر عنه؟ أم هو الرأي وال الحرب والمكيدة؟

فقال عليه الصلاة والسلام: بل هو الرأي وال الحرب والمكيدة. فقال الحباب: يا رسول الله ليس هذا منزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدني ماء من القوم فنزله ثم نفور ما وراءه من الآبار ثم نبني عليه حوضاً فتملؤه ماء، ثم نقاتل القوم، فشرب ولا يشربون فقال له الرسول ﷺ (لقد أشرت بالرأي) وعمل برأيه^(٢).

(١) سورة النساء الآية .١٣٥

(٢) رضا. محمد رشيد. تفسير القرآن الحكيم ٤ / ٢٠٠ - مطبعة المدار ط ١ - ١٣٢٥ هـ.

وجاء في تفسير القرطبي لما نزل قوله تعالى (وشاورهم في الأمر) قال ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: أما إن الله ورسوله لغنيان عنها ولكن جعلها الله رحمة لأمتى فمن استشار منهم لم يعدم رشدًا ومن تركها لم يعدم غيًّا^(١).

المساواة في التكاليف والأعباء العامة:

الارتباط بين الحقوق والواجبات إحدى الضمانات التي منحتها الشريعة الإسلامية لحقوق الإنسان، فكما أن الحقوق شرعية فإن الواجبات كذلك شرعية. والمساواة تتحقق في تقرير الحقوق وحمايتها، وكذلك الحال في الواجبات، فلا يعفى من الواجبات أحد إلا لعذر، فالجميع مأمورون بأداء الصلاة لا فرق بين شريف ووضيع أو حر أو عبد، وكذا في سائر العبادات، التي شملتها عمومية الشريعة في تنظيمها للعلاقة، علاقات الإنسان مع أخيه الإنسان وعلاقته مع خالقه، ونظرًا لشمولية هذه العلاقات المعتبرة عن مظاهر المساواة في التكاليف والأعباء العامة أذكر مثلاً واحداً عليها وهو الضريبة الشرعية التي قررتها الشريعة في الصدقات الواجبة وغير الواجبة، وما يفرض من الخراج على الأرض والجزية المفروضة على أهل الذمة.

فالزكوة باعتبارها ركن من أركان الإسلام واجبة الأداء على كل مسلم توافرت شروطها فيه، والشرعية فريضة الزكوة بمقادير محددة مثل زكاة النقادين والزرع والأئمـار يؤديها جميع المسلمين على اختلاف أحجامـهم وأمصارـهم وألوانـهم.

قال تعالى ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَإِذَا وَاتُوا الْزَكُوَةَ﴾^(٢).

وقال تعالى ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُظْهِرُهُمْ وَتَرْكِيَّهُمْ بِهَا﴾^(٣).

وقال تعالى ﴿إِنَّمَا يَعْمَلُ مَسِيحُ الدَّهْرِ مِنْ إِعْمَانٍ بِاللَّهِ وَالْيَوْمَ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَإِذَا الْزَكُوَةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٤).

(١) القرطبي: محمد بن أحمد. الجامع لأحكام القرآن. ٤/٥١٢ مطبعة دار الكتب ١٩٣٦.

(٢) سورة الحج الآية ٤١.

(٣) سورة التوبـة الآية ١٠٣.

(٤) سورة التوبـة الآية ١٨.

ويتولى ولي أمر المسلمين صرف الزكاة في مصارفها الشرعية المحددة في الشريعة وهي المذكورة في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْعَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ وَآبَنِ السَّيْلِ فَرِيضَةٌ مِّنْ أَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾^(١).

وهناك الخراج المفروض على الأرض المفتوحة وأول من وضعها الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه عند فتحه العراق وكان رأيه أن تبقى الأرض المفتوحة في يد أهلها ويفرض عليها الخراج ليكون مصدراً من مصادر تمويل بيت المسلمين يعود نفعه على المسلمين كافة.

. ٦٠ سورة التوبة الآية (١)

الفَضْلُ الْخَامِسُ

**الشريعة البرولية والاسلامية
للقوع الانسان**

المملكة الأولى

اعتمد المجتمع الدولي عدة اتفاقيات بشأن حقوق الإنسان وحرياته إذ عملت هذه الاتفاقيات إلى وضع عدة تعاريف اتفق عليها في الأسرة الدولية المعلقة بحقوق الإنسان، وعملت على إلزام الحكومات بأن تتخذ كل ما يمكنها من الخطوات الضرورية لضمان حماية هذه الحقوق على صعيد التشريعات الوطنية والممارسة في بلدان مستمدة مصادرها من مضمون الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٤٨.

وفي عام ١٩٦٦ اعتمدت هيئة الأمم المتحدة وثقتين دوليتين ترتكزان على الحقوق التي تضمنها الإعلان العالمي وهما العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، وقد صدق عليها معظم الدول المنظمة لهيئة الأمم، كما اعتمدت الهيئة بروتوكولاً اختيارياً ملحقاً بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية يتعلق بحقوق الأفراد في التظلم إلى الهيئة التي تراقب تنفيذ العهد. وهي لجنة حقوق الإنسان، ويسمى العهدان الدوليان والبروتوكول الاختياري تعرف معاً بالشريعة الدولية لحقوق الإنسان ويعتبر الاعتراف بهذه الحقوق مجتمعة أهم تقدم إنساني وأخلاقي في القرن العشرين.

المطلب الأول

إعلان حقوق الإنسان الفرنسي

تبلور مفهوم حقوق الإنسان في العصر الحديث في الفترة التاريخية التي عاصرت قيام الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩ وهي نتيجة من نتائج تلك الثورة العظيمة، وقد اقترن التصوص الأولى التي ظهرت فيها عبارة (حقوق الإنسان) بالتصوص السياسي الثوري للقرن الثامن عشر، وإذ جاءت هذه التصوص على شكل إعلانات. "حقوق الإنسان والمواطن".

وجاءت في مقدمة الإعلان عبارة (تجاهل أو نسيان أو احتقار حقوق الإنسان هي الأسباب الوحيدة للمصائب العامة ولفساد الحكومات) ، وجاء في المادة الثانية (غاية كل اجتماع سياسي هي المحافظة على حقوق الإنسان الطبيعية والتي لا يأتي عليها التقادم) ^(١).

ويعتبر إعلان حقوق الإنسان الفرنسي على المستوى العالمي تسجيلاً لفترة من التاريخ عانى فيه الإنسان من الآلام وقهراً واستبداداً إذ أهدرت فيه الحقوق الإنسانية على يد نفوذ أصحاب الحكم الذين رأوا في تملükهم للسلطة تفويض لهم في بسط نفوذهم، ففي عهد لويس السادس عشر قامت الثورة الفرنسية عام ١٧٨٩م التي امتد إشعاعها على مساحة واسعة على المستوى العالمي وليس فقط تأثيرها على المجتمع الفرنسي، الذي خضع لحكم ملكي مطلق ارتكز على الحق الإلهي في الحكم. مستمدًا السلطة من الله لا من أحد. وعليه فإن الحكم لهم مطلق الحرية في التصرف في

(١) نظاري. المامي الدكتور فيصل - حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ص ٥٠-٥١ - دار الحامد عمان

الحربيات وفي الأموال وفي الحياة وعلى عامة الناس الانقياد لأحكامهم وعدم معارضتها لأنها مستمدة من ذلك الحق الإلهي الذي لا يأتيه الباطل !!

وقد مهد المفكرون وال فلاسفة الفرنسيون لهذه الثورة بكتاباتهم ورؤاهم حول الحرفيات والحقوق والمساواة - فوضع روسو نظرية في العقد الاجتماعي "إنجيل الثورة ودستورها" إذ قال: إن الإنسان خلق حراً ومساوياً لغيره في الحقوق^(١).
ويرجع الفضل في الفصل بين السلطات إلى (مونتسيكرو) كما جمع الكثير من أنظمة الحكومات في كتابه (روح القوانين).

ومما عزز مفاهيم الإعلان الفرنسي هو قيام الثورة الأمريكية واحتلال فرنسا في حرب استقلال أمريكا، إذ طالبت هذه الثورة بالحرية وإعلان المساواة التي سجلتها وثائقها ودساتيرها والمتصفح لمبادئ الإعلان يجد فيه مع إيجازه غزاره فكرية مشبعة بالحقوق والحرفيات الإنسانية، ويحتوي الحفاظ على حقوق الإنسان ضمن المجتمع السياسي، وإن للإنسان حقوقاً طبيعية مقدسة لا يمكن التخلص منها أو أن يدها الزمان مثل الحياة والمساواة والحرية، كما حددت المبادئ دور القانون في نظرته وتشريعاته حول وضع الحواجز إزاء الحرفيات أو الأعمال التي تسبب ضرراً بالمجتمع.
وجاءت قيمة الإعلان احتجاجاً ضد مساوى النظام القديم الذي عمد إلى كبت الحرفيات وخلق الطبقيات والفوارق الاجتماعية والسياسية بين الأفراد، كما وضع تقريراً لنظام جديد في البناء يكون أساسه ضمان الحرفيات والحقوق.

لقد أكد إعلان حقوق الإنسان على حق الإنسان الطبيعي في تتمتعه بالحرية والمساواة، إذ أن الطبيعة الإنسانية عند الجميع واحدة لا تختلف باختلاف الأجناس والأعراق والحقوق الناتجة عنها موجودة أيضاً لدى الجميع، وبما أن الناس يولدون أحراضاً فإنهم يملكون التنازل عنها المتمثلة بالحرية والملكية والأمن ومقاومة التعسف

(١) كريستن. أندريه. روسو (حياته - فلسفته - متنحيات) ترجمة نبيه صقر ص ٨٤. منشورات عويدات - بيروت - باريس. ط ٤ - ١٩٨٨ .

والاضطهاد وأشار الإعلان إلى أن مبدأ السيادة يقوم أساساً على الأمة، وإن مبدأ المساواة بين الناس هو الأساس الوحيد الذي يمكن تخيله لهذه الحقوق المقدسة المقررة لنجد أي تمييز بين الأفراد فالجميع لهم مرتبة واحدة متساوية أمام القانون. وإن حقوقهم المدنية ترتكز على الحقوق الطبيعية فكل إنسان له حق مدني يولد من حق طبيعي وهذا ما أشارت إليه المواد الأولى والثانية والثالثة من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان الذي عبر عن فلسفة الشعب الفرنسي وأيديولوجيته القائمة على إشار الحرية المنشودة بعد طول انتظار والحرية في نظرهم هي الأصل في الأشياء وعليه يجب أن تسود في جميع النشاطات الإنسانية حتى لو تعارضت مع السلطة^(١) وقد ركزت المواد السابعة والثانية والتاسعة على جانب من الحريات تمس الإنسان وتقييد حريته فقالت: لا يمكن اتهام أي إنسان أو توقيفه واعتقاله إلا في الحالات التي يحددها القانون ولا يمكن معاقبته إلا وفق القانون وإن المتهم بريء حتى ثبت إدانته^(٢).

ولم يغفل الإعلان حقوق الإنسان في التعبير عن حريته الفكرية وإن لكل فرد الحق في التعبير بأي وسيلة كانت، بالكتابة والنشر والإعلان بشرط ألا يسرف في استخدام هذا الحق ويضر أو يعتدي على حقوق الآخرين أو يتعارض مع ما رسمه القانون له وجاء اهتمام واضعوا الإعلان الفرنسي بحرية التعبير وإفرادهم لها في مادة خاصة كرد فعل لما قامت به السلطة الإقطاعية من هيمنة قسرية على رقاب الناس تمنعهم من إبداء رأيهem بحرية كاملة.

وألقى الإعلان الضوء على تأمين الحماية الكافية لحقوق الإنسان، وعن النفقات العامة والضرائب، وكذلك محاسبة الموظفين عن أعمال إدارتهم المتعلقة بنشاطات الأشخاص وحددت أطر تلك التأمينات في المواد الثانية عشرة والثالثة عشرة والرابعة عشرة والخامسة عشرة. وعن مبدأ فصل السلطات تحدثت المادة السادسة عشرة.

(١) عصفور. د. محمد. الحرية في الفكرين الديمقراطي والاشتراكي ص ١١١ القاهرة ١٩٦١.

(٢) حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ص ٥٣.

لقد جاء صدور الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان بصفتيه الشمولية والخصوصية ليعطي للفرد بصورة منفردة وللشعوب بصورة عامة تصوراته حول حقوق الإنسان الأساسية في "الحياة والحرية والمساواة والملك" خاصة متماشياً مع الطبيعة الإنسانية في العيش بكرامة كإنسان خلقه الله تعالى لينعم بالحرية والمساواة. إذ نظر إلى الفرد وحده هو من يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار وليس الجماعات لأن حقوق الحريات والمساواة هي حقوق ملزمة لطبيعته البشرية، أما سمة الشمولية فكانت تتضمن على أن الإعلان لم يكن ليخص الفرنسيين وحدهم بل يشمل جميع شعوب الأرض دون تمييز وعلى الحكومات الأخذ بمضامين هذا الإعلان محمل الجد والاستنبط منه في كل التشريعات والقوانين ذات الصلة بالنشاطات الإنسانية.

لقد لقي دعاة حقوق الإنسان في كفاحهم لتشييد الحرية والمساواة من رجال الكنيسة معارضة شديدة خلال القرن التاسع عشر كله، فأعلن البابا في ٢٩ آذار ١٧٩٠ إن القوانين التي أصدرت الجمعية الصومومية لتقرير حرية الفكر في المسائل الدينية تعتبر حرمة دينية وخاصة تلك التي حدّت من نفوذها وسلطاتهم خارج نطاق الكنيسة الكاثوليكية، مثل تعين غير الكاثوليكي لشغل مناصب في الوظائف المدنية والعسكرية.

وهاجم البابوات دعاة حقوق الحريات ووصفوا دعواهم بالهدىان وأن منح الحرية هو استعباد للروح في حماة المعصية وهذا هو شعار كاثوليكيو فرنسا الذين سيطروا على الحياة السياسية في فرنسا أكثر من قرن. فكان لزاماً على أنصار حقوق الإنسان خوض المعركة جلباً للحرية والمساواة.

المطلب الثاني

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

بدأ عصر التنظيم الدولي يتبلور بوضوح وبشكل فعال بعد نشأة الأمم المتحدة ١٩٤٥ التي أصدرت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لتعلن اكتساب هذه الحقوق الطابع القانوني والدولي الذي جاء انعكاساً للدور الكبير الذي تلعبه هيئة الأمم المتحدة وأجهزتها الرئيسية والمنظمات الإقليمية في الحياة الدولية.

وأكدت ديناجة الإعلان في ميثاق الأمم المتحدة الصادر في ٦١٩٤٥/٢٦ إيمانها بحقوق الإنسان وكرامة الفرد وقيمه وحق المساواة بين الرجل والمرأة وعزمت على دفع مسيرة الرقي الاجتماعي نحو الأفضل من خلال رفع مستوى المعيشة في ظل حرية شاملة تسعى البشرية إلى تحقيقها تحت ظل عالم ينعم فيه الفرد كإنسان له الحق بحرية القول والعقيدة متحرراً من الخوف والغزو، محمياً بستار القانون الذي يحمي تلك الحقوق حتى لا ينتهي بالإنسان الأمر إلى التمرد على الظلم والاستبداد.

وطلب الإعلان من الدول كسلطة أو حكومة احترام الحقوق الطبيعية للأفراد الممثلة بحق الإنسان في الحياة والحرية والكرامة والاعتماد والمساواة أمام القانون وعدم احترافها.

ومن أهم مبادئ الإعلان الأساسية: الحق في الحرية والمساواة وأن لا تفرقة بسبب العنصر أو اللغة أو الدين أو بسبب الوضع السياسي أو الاجتماعي وإلى ذلك إشارة المادة الأولى من الإعلان: (يولد الناس أحراضاً متساوين في الكرامة والحقوق وقد وهبوا عقلًا وضميراً وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الإحاء).

أما المادة الثانية من إعلان حقوق الإنسان فإشارة إلى أن (لكل إنسان حق التمتع بكل حقوق والحرريات الواردة في هذا الإعلان دون أي تمييز بسبب العنصر أو الدين أو اللون أو الجنس أو النوع أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر).

ويمكن تبيان أعم وأشمل للحقوق التي شملها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من خلال بيان الحقوق المدنية والسياسية أولاً ومن ثم إيضاح الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ثانياً.

الحقوق المدنية والسياسية

وتشمل هذه الحقوق: حق الحرية الشخصية لفرد الذي ترتكز عليها سائر الحريات الأخرى فإذا لم تصن هذه الحرية لا يمكن للمرء أن يتصرف في شئ حقوقه الأخرى كإنسان له وجوده وكيونته، ويعني رجال القانون بهذا الحق حرية الفرد في الحياة التي يختارها ضمن حقه في الوجود مع عدم إضراره من خلال استخدامه لهذا الحق - بحرية الآخرين - وعدم معاقبته أو حبسه إلا بمقتضى القانون.

و ضمن هذه الحقوق إشارة المواد الأولى والثانية والثالثة والسابعة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق المساواة بين إنسان وآخر في الكرامة والإحساء، ومعاملة بعضهم بعضاً بروح التعاون والإحساء فهم سواسية أمام القانون فلا استرقاق ولا امتيازات طبقية للنبلاء أو رجال الدين الكنيسي أو تفاوت في الحقوق بين الرجل والمرأة فكلهم سواسية أمام القانون فالمحاكم واحدة للجميع والقانون أيضاً واحد للجميع، ومن حق الجميع أيضاً الحصول على العمل ضمن الشروط المؤهلة له علمياً لذا فإن تطبيق العدالة والمساواة بين الجميع يشيع الرضا ويحقق العدالة والاطمئنان بين الجميع وخلاف ذلك يعمل على نشر الظلم والقهر والاستبداد وهذه مضامين بعض هذه الحقوق ضمن المواد التي شرعها الإعلان:

- ١- المادة (١٥) نصت على حق الفرد التمتع بجنسية ما وأن لا يتعرض الإنسان لأي معاملة سيئة تقلل من كرامته وتهينها.
- ٢- المادة (١٦) حق الزواج من حقوق متساوية للزوجين.
- ٣- المادة (١٧) إشارة إلى حقه في التملك والتصرف في صوته.

٤- المادة (١٨) نصت على حق التفكير والدين والضمير ويشمل هذا الحق حرية تغيير الديانة وإقامة الشعائر الدينية سرًا وجهرًا مع الجماعة أو على انفراد.

٥- المادة (١٩) أعطت الحرية للفرد في التعبير وإبداء الرأي.

٦- المادة (٢٠) نصت على حق الإنسان في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة للبلاد مباشرة أو بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً.

الحقوق الاقتصادية والثقافية والاجتماعية

نصت المادة الثانية والعشرون من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق الفرد في الضمان الاجتماعي الذي يوفر له حق الانتفاع بالحقوق الثقافية والاقتصادية والاجتماعية التي لا يمكن الاستغناء عنها، وأشارت المادة الثالثة والعشرون على حق المرأة في العمل وفق اختياره وكفاءته الوظيفية والعلمية مع شرط تكافؤ الفرص بشرط عادلة كما ضمنت له هذه المادة أيضاً الحق في تأسيس النقابات أو الانضمام إليها لتحمي له مصالحه، وضمنت له المادة الرابعة والعشرون حقه في الراحة في أوقات الفراغ. أما حقه في الحفاظ على الصحة والرفاهية وفي مستوى معيشي بحد الكفاية له ولأسرته وتأمين هذا المستوى في حالات المرض والبطالة أو العجز، والشيخوخة، فقد تضمنتها المادة الخامسة والعشرون وضمن له الإعلان حقه في التعليم وأخذ نصيبه منه كما أعطت المادة السادسة والعشرون للأباء حق اختيار تربية أولادهم. أما المادة السابعة والعشرون فقد أشارت إلى حق الفرد في حماية حقوقه الأدبية والمادية من إنتاجه العلمي والأدبي والفنى ونصت المواد الختامية للإعلان (الثامنة والعشرون والتاسعة والعشرون والثلاثون) فقد أشارت وأكدت على حق كل إنسان في التمتع بنظام اجتماعي توافر فيه جميع الحقوق والحريات إضافة إلى إشارتها إلى الواجبات الملقاة على عاتق الفرد تجاه أقرانه ومجتمعه.

لقد جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ليغير عن تطلعات الشعوب والأمم لتحقيق المجتمع الأفضل منشداً الرفاهية والرقي بعدما خاض تجارب مرتين في حربين

مدمرتين أهدرت فيها كرامة الإنسان بكثرة الضحايا والآثار المروعة التي خلقتها الحرب العالمية الأولى والثانية. فجاء الإعلان بحق ليصور تلك التطلعات بشمولية عالمية مثلت قمة التطور في التفكير الإنساني حيال الحقوق والواجبات

نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

* النص منقول من كتاب (حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة) - محمد الغزالي - دار الدعوة - الطبعة الأولى - ١٤١٣ هـ - ١٩٨٣ م - الإسكندرية.

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

في العاشر من ديسمبر (كانون الأول) ١٩٤٨ أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأذاعتة، وبعد هذا الحدث التاريخي دعت الجمعية العامة الدول الأعضاء إلى ترويج نص الإعلان، وإلى العمل على نشره وتوزيعه وقراءته ومناقسته، وخصوصاً في المدارس ومعاهد التعليمية بدون أي تمييز بشأن الوضع السياسي للدول أو الأقاليم.

* الدياجة:

لما كان الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم.

ولما كان تناسي حقوق الإنسان وازدراؤها قد أفضى إلى أعمال همجية آذت الضمير الإنساني، وكان غاية ما يرنو إليه عامة البشر انتشار عالم يتمتع فيه الفرد بحرية القول والعقيدة ويتحرر من الفزع والفاقة.

ولما كان من الضروري أن يتولى القانون حماية حقوق الإنسان، لكيلا يضطر المرء آخر الأمر إلى التمرد على الاستبداد والظلم.

ولما كانت شعوب الأمم المتحدة قد أكدت في الميثاق من جديد إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية، وحزمت أمرها على أن تدفع بالرقي الاجتماعي قدماً وأن ترفع مستوى الحياة في جو من الحرية أفسح.

ولما كانت الدول الأعضاء قد تعهدت بالتعاون مع الأمم المتحدة على ضمان اطراد مراعاة حقوق الإنسان والحرفيات الأساسية واحترامها.

ولما كان للإدراك العام هذه الحقوق والحرفيات الأهمية الكبرى للوفاء التام بهذا التعهد.

فإن الجمعية العامة تنادي بهذا الإعلان لحقوق الإنسان:

على أنه المستوى المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم حتى يسعى كل فرد وهيئة في المجتمع، واضعين على الدوام هذا الإعلان نصب أعينهم، إلى توطيد احترام هذه الحقوق والحرفيات عن طريق التعليم والتربية والتخاذل إجراءات مطردة قومية وعالمية، لضمان الاعتراف بها ومراعاتها بصورة عالمية فعالة بين الأعضاء ذاتها، وشعوب البقاع الخاضعة لسلطانها.

مادة ١: يولد جميع الناس أحرازاً متساوين في الكرامة والحقوق، وقد وهبوا عقلاً وضميراً، وعليهم أن يعامل بعضهم بعضاً بروح الاخاء.

مادة ٢: لكل إنسان حق التمتع بكافة الحقوق والحرفيات الواردة في هذا الإعلان، دون أي تمييز، كالتمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر. أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو الميلاد أو أي وضع آخر، دون أية تفرقة بين الرجال والنساء.

وفضلاً عما تقدم فلن يكون هناك أي تمييز أساسه الوضع السياسي أو القانوني أو الدولي للبلد أو البقعة التي يتتمي إليها الفرد سواءً كان هذا البلد أو تلك البقعة مستقلاً، أو تحت الوصاية، أو غير متمتع بالحكم الذاتي، أو كانت سيادته خاضعة لأي قيد من القيود.

مادة ٣: لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه.

مادة ٤: لا يجوز استرقاق أو استعباد أي شخص، ويحظر الاسترقاق وتجارة الرقيق بكلفة أوضاعهما.

مادة ٥: لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا للعقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو الحاطة بالكرامة.

مادة ٦: لكل إنسان أينما وجد الحق في أن يعرف بشخصيته القانونية.

مادة ٧: كل الناس سواسية أمام القانون ولم الحق في التمتع بحماية متكافئة منه دون أية تفرقة، كما أن لهم جميعاً الحق في حماية متساوية ضد أي تمييز يخل بهذا الإعلان وضد أي تحريض على تمييز كهذا.

مادة ٨: لكل شخص الحق في أن يلجأ إلى المحاكم الوطنية لإنصافه من أعمال فيها اعتداء على الحقوق الأساسية التي يمنحها إياه القانون.

مادة ٩: لا يجوز القبض على أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفياً.

مادة ١٠: لكل إنسان الحقن على قدم المساواة التامة مع الآخرين، في أن تنظر قضيته أمام محكمة مستقلة نزيهة نظراً عادلاً عليناً للفصل في حقوقه والتزاماته وأية تهمة جنائية توجه إليه.

مادة ١١:

(١) كل شخص متهم بجريمة يعتبر بريئاً إلى أن ثبت إدانته قانوناً بمحكمة علنية تؤمن له فيها الضمانات الضرورية للدفاع عنه.

(٢) لا يدان أي شخص من جراء أداء عمل أو الامتناع عن أداء عمل إلا إذا كان ذلك يعتبر جرماً وفقاً للقانون الوطني أو الدولي وقت الارتكاب، كذلك لا يقع عليه عقوبة أشد من تلك التي كان يجوز توقيعها وقت ارتكاب الجريمة.

مادة ١٢: لا يعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته أو لحملات على شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات.

مادة ١٣:

(١) لكل فرد حرية التنقل واحتياط محل إقامته داخل حدود كل دولة.

(٢) يحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلدك كما يحق له العودة إليه.

مادة ١٤ :

(١) لكل فرد الحق في أن يلتجأ إلى بلاد أخرى أو يحاول الالتجاء إليها هرباً من الاضطهاد.

(٢) لا ينتفع بهذا الحق من قدم للمحاكمة في جرائم غير سياسية أو لأعمال تناقض أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

مادة ١٥ :

(١) لكل فرد حق التمتع بجنسية ما.

(٢) لا يجوز حرمان شخص من جنسيته تعسفاً، أو إنكار حقه في تغييرها.

مادة ١٦ :

(١) للرجل والمرأة متى بلغا سن الزواج حق التزوج وتأسيس أسرة دون قيد بسبب الجنس أو الدين، ولهم حقوق متساوية عند الزواج وأثناء قيامه وعند انحلاله.

(٢) لا يرم عقد الزواج إلا برضاء الطرفين الراغبين في الزواج رضأً كاملاً لا إكراه فيه.

(٣) الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة.

مادة ١٧ :

(١) لكل شخص حق التملك بمفرده أو بالاشتراك مع غيره.

(٢) لا يجوز تحريد أحد من ملكه تعسفاً.

مادة ١٨ : لكل شخص الحق في حرية التفكير، والضمير، والدين، ويشمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أو عقيدته، وحرية الإعراب عنهم بالتعليم والممارسة وإقامة الشعائر، ومراعاتها، سواءً أكان ذلك سراً أم مع الجماعة.

مادة ١٩ : لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حرية اعتناق الآراء دون أي تدخل، واستقاء الأنبياء والأفكار وتلقينها وإذاعتها بأية وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية.

مادة ٢٠ :

- (١) لكل شخص الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية.
- (٢) لا يجوز إرغام أحد على الانضمام إلى جمعية ما.

مادة ٢١ :

- (١) لكل فرد الحق في الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون اختياراً حراً.
- (٢) لكل شخص نفس الحق الذي لغيره في تقلد الوظائف العامة في البلاد.
- (٣) إن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة. ويعبر عن هذه الإرادة بانتخابات نزيهة دورية تجرى على أساس الاقتراع السري، وعلى قدم المساواة بين الجميع أو حسب أي إجراء مماثل يضمن حرية التصويت.

مادة ٢٢ : لكل شخص بصفته عضواً في المجتمع الحق في الضمانة الاجتماعية وفي أن تتحقق بوساطة المجهود القومي والتعاون الدولي، وبما يتفق ونظم كل دولة ومواردها: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي لا غنى عنها لكرامته وللنمو الحر لشخصيته.

مادة ٢٣ :

(١) لكل شخص الحق في العمل، وله حرية اختياره بشروط عادلة مرضية كما أن له حق الخدمة من البطالة.

(٢) لكل فرد دون أي تمييز الحق في أجر متساو للعمل.

(٣) لكل فرد يقوم بعمل الحق في أجر عادل مرض يكفل له ولأسرته عيشة لائقية بكل رحمة للإنسان تضاف إليه، عند اللزوم وسائل أخرى للحماية الاجتماعية.

(٤) لكل شخص الحق في أن ينشئ وينضم إلى نقابات حماية لصلحته.

مادة ٢٤: لكل شخص الحق في الراحة، وفي أوقات الفراغ، ولا سيما في تحديد معقول لساعات العمل وفي عطلات دورية بأجر.

مادة ٢٥:

(١) لكل شخص الحق في مستوى من المعيشة كاف للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته، ويتضمن ذلك التغذية والملابس والمسكن والرعاية الطبية وكذلك الخدمات الاجتماعية الضرورية، وله الحق في تأمين معيشته في حالات البطالة والمرض والعجز والتخلص والشيخوخة وغير ذلك من فقدان وسائل العيش نتيجة لظروف خارجة عن إرادته.

(٢) للأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصتين، وينعم كل الأطفال بنفس الحماية الاجتماعية سواءً كانت ولادتهم ناجحة عن رباط شرعي أم بطريقة غير شرعية؟

مادة ٢٦:

(١) لكل شخص الحق في التعليم، ويجب أن يكون التعليم في مراحله الأولى والأساسية على الأقل بالجامعة، وأن يكون التعليم الأولى إلزامياً، وينبغي أن يعمم التعليم الفني والمهني، وأن يسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى أساس الكفاءة.

(٢) يجب أن تهدف التربية إلى إيماء شخصية الإنسان إيماءً كاملاً، وإلى تعزيز احترام الإنسان والحريات الأساسية، وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب والجماعات العنصرية أو الدينية، وإلى زيادة مجهود الأمم المتحدة لحفظ السلام.

(٣) للأباء الحق الأول في اختيار نوع تربية أولادهم.

مادة ٢٧ :

(١) لكل فرد الحق في أن يشتراك أشتراكاً حراً في حياة المجتمع الثقافي وفي الاستمتاع بالفنون، والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه.

(٢) لكل فرد الحق في حماية المصالح الأدبية والمادية المترتبة على إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني.

مادة ٢٨ : لكل فرد الحق في التمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق بمقتضاه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تاماً.

مادة ٢٩ :

(١) على كل فرد واجبات نحو المجتمع الذي يتألف فيه وحده لشخصيته أن تنمو نمواً حراً كاملاً.

(٢) يخضع الفرد في ممارسة حقوقه وحرياته لتلك القيود التي يقررها القانون فقط، لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياته واحترامها، ولتحقيق المقتضيات العادلة للنظام العام والمصلحة العامة، والأخلاق في مجتمع ديمقراطي.

(٣) لا يصح بأي حال من الأحوال أن تمارس هذه الحقوق ممارسة تتناقض مع أغراض الأمم المتحدة ومبادئها.

مادة ٣٠ : ليس في هذا الإعلان نص يجوز تأويله على أنه يخول لدولة أو جماعة أو فرد أي حق في القيام بنشاط أو تأدية عمل يهدف إلى هدم الحقوق والحريات الواردة فيه.

المطلب الثالث

لجنة حقوق الإنسان

شكلت لجنة حقوق الإنسان عام ١٩٤٦ من قبل المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب المادة الثامنة والستون من ميثاق الأمم المتحدة التي نصت (ينشئ المجلس الاقتصادي لجانا للشؤون الاقتصادية والاجتماعية وتقرير حقوق الإنسان كما ينشئ غير ذلك من اللجان التي قد يحتاج إليها لتأدية وظائفه).

وتتألف اللجنة من ثلاثة وخمسين عضوا يختارهم المجلس لمدة ثلاثة سنوات حسب التوزيع الجغرافي العادل إذ يمثلون حكومتهم، ويجتمعون سنويا ويحضر اجتماعات اللجنة ممثلوا باقي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة كمراقبين.

وتختص اللجنة بالعمل على نشر حقوق الإنسان وتعزيز الاعتراف بها واحترامها ووضع كافة المشروعات والتوصيات التي من شأنها تحقيق هدفها في كفالة واحتراف حقوق الإنسان^(١)، كما عمدت اللجنة إلى إنشاء العديد من الهيئات الفرعية لمساعدتها في أداء عملها منها اللجنة الفرعية للإعلام، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات عام ١٩٤٧.

ومن أهم نشاطات لجنة حقوق الإنسان إعدادها لمشروع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الجمعية العامة في ١٠/١٢/١٩٤٨ وعمدت إلى إنشاء مجموعات عمل إقليمية مساندة لها مثل مجموعة العمل الخاصة بسياسة القمع الإسرائيلي في الأراضي العربية المحتلة ومجموعة العمل الخاصة بسياسة التمييز العنصري في جنوب أفريقيا^(٢).

(١) حقوق الإنسان في ضوء القوانين الوطنية والمواثيق الدولية ص ٨٠ مطبوعات جامعة الكويت - ط ١ - ١٩٨٩.

(٢) أنظر حقوق الإنسان د. محمد سعيد دقاق دار العلم للملايين ص ٥٧ بيروت ١٩٨٩.

المبحث الثاني

ملاحق وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية

* نقلت هذه الملاحم من كتاب (الحق قديم - وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية) - نصر حامد أبو زيد وأخرون. الناشر مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان - القاهرة ٢٠٠٠.

المطلب الأول

إعلان روما

حول حقوق الإنسان في الإسلام (١)

الصادر عن ندوة حقوق الإنسان في الإسلام

٢٠٠٠ / فبراير / ٢٧-٢٥



الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وسائر الأنبياء والمرسلين وبعد:
فإن ندوة حقوق الإنسان في الإسلام التي عقدتها رابطة العالم الإسلامي في
العاصمة الإيطالية وهي مقر المركز الإسلامي الثقافي لإيطاليا تدارست على مدى ثلاثة
أيام ومن خلال ثلاثة عشر بحثاً في خمس جلسات الظروف والعوامل والمعطيات
التي أحاطت بالإنسان خلال الخمسين سنة الماضية، وتلمسست تطور شؤون الحياة من
حوله، وناقشت المواثيق الدولية المتعلقة بحقوقه، وقارنت بين مضامينها وفاعليتها في
التعامل مع حقوق الإنسان ولاحظت قصورها في تلبية احتياجاته المتطرفة.
ومن أجل تلافي هذا القصور الذي أدى إلى إضعاف الشمولية والمصداقية
والتكامل في الحفاظ على حقوق الإنسان فإن الندوة تهيب بجميع حكومات العالم
وجميع الهيئات والمنظمات والمؤسسات الدولية المعنية بحقوق الإنسان. بمراجعة
الإعلانات والمواثيق الدولية الخاصة بالحقوق الإنسانية مراجعة موضوعية لسد الثغرات
الموجودة فيها وتعويض ما جاء فيها من نقص، كما تأمل الندوة من جميع أطراف
ال المجتمع الدولي الرسمية والشعبية تدرس هذه الحقيقة في ضوء الحاجات الإنسانية
ومراقبة المبادئ التي رأت الندوة أن الإنسان بحاجة إليها لضمان حقه وذلك كما يلي:

(١) قامت بنشر وتوزيع الإعلان رابطة العالم الإسلامي من خلال فروعها المنتشرة في العالم بعد انتهاء الندوة مباشرة.

المبدأ الأول:

أهمية ربط الحقوق الإنسانية بمرجعية تراعي المعتقدات والقيم الدينية التي أوصى بها الله سبحانه وتعالى على لسان أنبيائه ورسله.

المبدأ الثاني:

ضرورة ربط الحقوق بالواجبات من خلال مفهوم يرتكز على قاعدة التوازن بين وظائف الإنسان واحتياجاته في بناء الأسرة والمجتمع وعمارة الأرض على نحو لا يتعارض مع إرادة الله تعالى.

المبدأ الثالث:

اعتبار إسهام المنظمات غير الحكومية في الجهد المبذولة في إعادة صياغة الميثاق والمبادئ المتعلقة بحقوق الإنسانية الساعية لحماية الإنسان وضمان حقوقه.

المبدأ الرابع:

تشجيع الحوار بين الثقافات والحضارات بما يساعد على تفهم أفضل حقوق الإنسان وبما يتجنب المجتمعات البشرية ويلات الصراع والنزاع المسلح وما ينبع عن ذلك من آثار سلبية على الإنسان والبيئة.

المبدأ الخامس:

العمل على توفير الأسباب والوسائل التي تتحقق نبذ التمييز بين أفراد المجتمع البشري على أساس من الجنس أو اللون أو اللغة أو الانتماء الوطني.

والندوة إذ تضع هذه المبادئ تعلن حكومات العالم ومنظماته الرسمية والشعبية أن شرعية الإسلام قدمت الضمانات لتحقيق التكامل والشمول والتوازن والمرجعية والآيات التطبيق الصحيح لحقوق الإنسان، والندوة إذ تضع ذلك بين يدي المجتمع الدولي عبر إعلان روما لتدعو الله أن يوفق الجميع إلى ما فيه خير البشرية جماء.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى جميع أنبيائه ورسله.

وأوردت الندوة في نهاية أعمالها المنطلقات والمرتكزات التي أستند عليها إعلان روما وهي يلي:

وفي ختام فعالياتها وبناء على ما لاحظه المشاركون بعد استقرارهم للظروف الإنسانية واحتياجات الشعوب البشرية في مجال حقوق الإنسان وما لاحظوه من ثغرات في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق والاتفاقيات المتبعة عنه، وما يجري من تجاوزات في تطبيقها بالإضافة إلى ما توصل إليه المشاركون من قناعة تتطلب من المجتمع الدولي الاستجابة للتوجه الإلهي الذي نزلت به الرسالات السماوية ولاسيما رسالة الإسلام من أجل سعادة الإنسان، ومن خلال تلك القناعة توصلت الندوة إلى المنطلقات والمرتكزات التالية:

أولاً: الإسلام عقيدة وشريعة فهو نظام شامل وكامل لعمارة الأرض وإقامة العدل، وتحقيق كرامة الإنسان، وصون حياته وتوفير أسباب الأمن والاستقرار والتعايش بين الناس جمِيعاً.

ثانياً: كرامة الإنسان هبة من الله تعالى، وهذه الهبة الإلهية هي المصدر والمعيار لحقوق الإنسان وواجباته باعتبارهما قيما متلازمة ومتكمالة لتفعيل حركة الإنسان في ميادين الحياة وفق إرادة الله تعالى.

ثالثاً: الناس جمِيعاً شركاء في مهمة الاستخلاف الإلهي الرباني في الأرض، وعليهم التعاون في صياغة النظم والقواعد المواثيق التي تحقق العدل لآليات ومعايير تحقيق المصالح المشتركة بينهم، وتضبط آليات الانتفاع بما سخر الله للإنسان لصالح الجميع وفق قيم المنهج الرباني.

رابعاً: الترابط الحكيم بين حركة العلوم والتكنولوجيا وبين القيم الدينية والأخلاقية أمر أساسي وملح، لضبط مسيرة المعرفة لتكون في صالح كرامة الإنسان وسلامة البيئة والتعايش الآمن على الأرض.

خامسًاً: احترام الخصوصيات الدينية والثقافية على أساس من الإيمان بالله تعالى والالتزام ثوابت المنهج الرباني للحياة، يشكل منطلقاً إيجابياً لتحقيق التعايش والتعاون من أجل حياة أفضل للمجتمع البشري.

سادساً: الأسرة المؤسسة على التزوج الشرعي بين الرجل والمرأة هي الوحيدة الأساسية والمؤسسة المهمة من مؤسسات بنية المجتمع من أجل إعداد أجيال مسؤولة وإقامة مجتمعات بشرية آمنة.

سابعاً: الرجل والمرأة شريكان في ميادين الحياة، على أساس من الكفاءة والتكميل المنصف بينهما، وعلى أساس من القيم والمعايير التي تصنون كرامة كل منهما.

ثامناً: العدل بين الناس كافة على اختلاف أقوامهم وأعراقوهم وأجناسهم وألوانهم وانت茂اتهم الدينية، أمر أساس في شريعة الإسلام لتحقيق الأمن والاطمئنان والاستقرار بين الأفراد والمجتمعات.

تاسعاً: تأكيد القيم الربانية وبناء ثقافة الأجيال وتكوينهم التربوي على أساس من قيم ومبادئ وأدبيات الإيمان بالله تعالى، وعلى أساس من قيم ومعايير كرامة الإنسان وسلامة البيئة وحرمة المجتمعات، والالتزام قيم الحوار عامل أساسي في إنهاء ظاهرة العنف والتطرف في المجتمعات الدولية.

عاشرًا: نظرًا لما يعانيه العالم المعاصر من ظاهرة استغلال الأطفال في سوق العمل في سن مبكرة، وحرمانهم من التعليم والرعاية الصحية إلى جانب عمل اجتماعية أخرى تعرض حياتهم للخطر من ذلك بيعهم في أسواق الرقيق الأبيض على نطاق واسع، وحيث إن الشريعة الإسلامية تنظر للطفل على أنه عماد المجتمع الإنساني، وثروته المستقبلية، فقد حددت ضمانات وواجبات على الأسرة والدولة لحمايةها في كل مراحل حياته وإعداده للإسهام في حياة اجتماعية كريمة ومشرفة، يؤكد المجتمعون أن هذه المبادئ جديرة بأن تأخذ بها الدول الإسلامية وتقدمها لمواجهة المأساة التي يتعرض لها الأطفال في أماكن كثيرة من العالم.

حادي عشر: لقد أخذ الإسلام موقفاً موازناً من المرأة وضمن لها كرامتها وحقوقها في الميراث والتملك والتعليم والمشاركة في إشاعة الفضائل وحراسة المجتمع وحدد مسؤوليتها الكبرى في بناء الأسرة السعيدة نواة المجتمع وخليته الأولى دون أن يحرمها حق المشاركة في الحياة العامة بما يتفق مع خصائصها العضوية والنفسية، غير أن المجتمع المعاصر تعامل في أكثر الحالات مع قضية المرأة بأساليب متناقضة أدت لإخلال باستقرار الأسرة والمجتمع واضطهاد المرأة للدخول في مجالات تختلف طبيعتها، وجاءت الحروب والأزمات لتجعل منها الضحية الأولى. إن العلل التي تعصف بالمرأة المعاصرة يضع لها منهج الإسلام وشرعيته حلولاً حاسمة وإن تطبيقها والأخذ بها من جانب الدول الإسلامية سيكون إسهاماً في علاج هذه القضية على المستوى العالمي.

ثاني عشر: لقد أصبح الإرهاب والعنف ظاهرة عالمية وللإسلام منهجه الخاص في مقاومة هذه الظاهرة الخطيرة التي تعرض حياة المدنيين لأخطار عشوائية سواء صدر من الأفراد أو الدول. إن الإسلام ينبذ هذه الظاهرة ويدعو لإشاعة العدل والسلام والفضائل التي تجعل من الإنسان فرداً مسؤولاً واعياً يحترم حياة الإنسان الذي كرمه الله سبحانه، كما يدعو لتحاشي الظلم والعدوان ومحاولات السيطرة على الآخرين وهو المناخ الذي يولد أسباب العنف والتطرف.

ثالث عشر: تحت الشريعة الإسلامية الإنسان على تطوير حياته الروحية وتنمية إمكاناته وموارده المادية بحيث يسهم في تحقيق الرخاء والازدهار لنفسه وللمجتمع الإنساني من حوله وتتضمن الشريعة الغراء بنوداً كثيرة تكفل تحقيق الرخاء والتنمية الشاملة لقطاعات وأفراد المجتمع وهذه النظرة للتنمية تتجاوز الأفراد والقطاعات داخل الدولة الواحدة إلى العلاقات الدولية أيضاً بحيث تبني تلك العلاقات على أساس التكامل والتعاون وتشجيع الدول الصناعية الكبيرة على إيجاد علاقات متوازنة مع الدول الصغيرة بهدف مساعدتها على تنمية موارداتها الطبيعية واستغلالها على صورة تحقق الرخاء لمواطنيها، وتسهم في الازدهار والاستقرار العالميين.

رابع عشر: لقد زادت أبحاث الندوة من قناعة المشركين بأن للإسلام بفضل مبادئه وقيمه الربانية الأثر الكبير في نقل الإنسانية نحو مرحلة من الاستقرار القائم على العدل والثقة والتعاون كما يسهم في علاج الأمراض الاجتماعية والخلقية الخطيرة التي تهدد النوع الإنساني، غير أن هذا الرصيد المعنوي الكبير لا يزال محجوباً عن الأعين بسبب الجهل أحياناً، أو التجاهل بسبب أطماع سياسية أناجية لا ترى في العالم الإسلامي سوى حقولاً للمواد الخام والعملاء الرخيصة. ومن هنا يصبح واجباً مفروضاً على المسلمين حكاماً وشعوبَا العمل على تطبيق الشريعة الإسلامية في جميع شؤون حياتهم والتعاون والتكاتف على استخدام الوسائل الإعلامية المشروعة وغيرها من الأساليب التقنية المتقدمة لعرض مبادئ الإسلام على أوسع نطاق وتعزيز الصلات مع الشعوب والحضارات المختلفة بهدف إزالة المخاوف والأوهام وتعزيز المسيرة الإنسانية المطلعة للأمن والتعاون بمبادئ الربانية.

المطلب الثاني

البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام (١)

الصادر عن المجلس الإسلامي العالمي - لندن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مدخل:

شرع الإسلام منذ أربعة عشر قرناً - "حقوق الإنسان" في شمول وعمق، وأحاطها بضمانات كافية لحمايتها، وصاغ مجتمعه على أصول ومبادئ تمكّن هذه الحقوق وتدعيمها.

والإسلام هو ختام رسالات السماء، التي أوحى بها رب العالمين إلى رسليه - عليهم السلام - ليبلغها للناس، هداية وتوجيهها، إلى ما يكفل لهم حياة طيبة كريمة، يسودها الحق والخير والعدل والسلام.

ومن هنا كان لزاماً على المسلمين أن يبلغوا للناس جميعاً دعوة الإسلام امثلاً لأمر ربهم: قال تعالى: ﴿ وَلَتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل

عمران: ١٠٤]، ووفاء بحق الإنسانية عليهم، وإسهاماً مخلصاً في استنقاذ العالم مما تردى فيه من أخطاء وتخليص الشعوب مما نحن تحته من صنوف المعاناة.

ونحن معشر المسلمين - على اختلاف شعوبنا وأقطارنا - من: عبوديتنا لله الواحد القهار... ومن: إيماننا بأنه ولي الأمر كله في الدنيا والآخرة، وأن مردنا جميعاً إليه، وإنه وحده الذي يملك هداية الإنسان إلى ما فيه خيره، وصلاحه بعد أن استختلف في الأرض، وسخر له كل ما في الكون...

(١) أُعلن هذا البيان في اجتماع عقد بمقر اليونسكو في باريس بتاريخ ١٩ سبتمبر/أيلول ١٩٨١.

ومن: تصديقنا بوحدة الدين الحق، الذي جاءت به رسائل ربنا، ووضع كل منهم
لبنة في صرحه حتى أكمله الله تعالى برسالة محمد ﷺ "أنا اللبنة (الأخيرة) وأنا خاتم
النبيين..."

ومن: تسليمنا بعجز العقل البشري عن وضع المنهج الأقوم للحياة، مستقلاً عن
هدایة الله ووحیه...

ومن: رؤيتنا الصصحة -في ضوء كتابنا الحجـد- لوضع الإنسان في الكون،
وللغاية من ايجاده، وللحکمة في خلقه...

ومن: معرفتنا بما أصفاه عليه خالقه، من كرامة وعزـة وتفضـيل على كثير من خلقـه...

ومن: استبصارنا بما أحاطـه به ربـه -جلـ وعلاـ- من نعمـ، لا تعد ولا تحصـى...

ومن: تمثـلـنا الحقـ لـفـهـومـ الـأـمـةـ، الـيـ تـجـسـدـ وـحدـةـ الـمـسـلـيـنـ، عـلـىـ اـخـتـلـافـ أـقـطـارـهـمـ
وـشـعـورـهـمـ.

ومن: إدراكـنا العـمـيقـ، لـمـ يـعـانـيهـ عـالـمـ الـيـوـمـ مـنـ أـوـضـاعـ فـاسـدـةـ، وـنظـمـ آثـمـةـ...

ومن: رغـبتـنا الصـادـقةـ، فـيـ الـوفـاءـ. مـسـعـولـيتـنا تـجـاهـ الـمـجـتمـعـ الـإـنـسـانـيـ، كـأـعـضـاءـ فـيـهـ..

ومن: حـرـصـنـا عـلـىـ أـدـاءـ أـمـانـةـ الـبـلـاغـ، الـيـ وـضـعـهـ الـإـسـلـامـ فـيـ أـعـنـاقـنـاـ.. سـعـيـاـ
مـنـ أـجـلـ إـقـامـةـ حـيـاةـ أـفـضـلـ..

تـقـومـ عـلـىـ الـفـضـيـلـةـ، وـتـتـطـهـرـ مـنـ الرـذـيـلـةـ..

يـحـلـ فـيـهاـ التـعـاـونـ بـدـلـ التـنـاـكـرـ، وـالـإـخـاءـ مـكـانـ الـعـدـاوـةـ..

يـسـودـهـ الـتـعـاـونـ وـالـسـلـامـ، بـدـيـلاـ مـنـ الـصـرـاعـ وـالـحـرـوبـ..

حـيـاةـ يـتـنـفـسـ فـيـهاـ الـإـنـسـانـ معـانـيـ: الـحـرـيـةـ، وـالـمـساـواـةـ، وـالـإـخـاءـ، وـالـعـزـةـ وـالـكـرـامـةـ..

بـدـلـ أـنـ يـخـتـنـقـ تـحـتـ ضـغـوطـ: الـعـبـودـيـةـ، وـالـتـفـرـقـةـ الـعـنـصـرـيـةـ، وـالـطـبـقـيـةـ، وـالـقـهـرـ وـالـهـرـانـ..

وـبـهـذـاـ يـتـهـيـأـ لـأـدـاءـ رـسـالـتـهـ الـحـقـيـقـيـةـ فـيـ الـوـجـودـ:

عبادة لخالقه تعالى.

و عمارة شاملة للكون.

تتيح له أن يستمتع بنعم خالقه، وأن يكون بارا بالإنسانية التي تمثل -بالنسبة له- أسرة أكبر، يشده إحساس عميق بوحدة الأصل الإنساني، التي تنشئ رحما موصولة بين جميع بني آدم.

انطلاقا من هذا كله:

نعلن نحن معشر المسلمين، حملة لواء الدعوة إلى الله -في مستهل القرن الخامس عشر الهجري- هذا البيان باسم الإسلام، عن حقوق الإنسان، مستمددة من القرآن الكريم والسنّة النبوية المطهرة.

وهي -بهاذا الوضع- حقوق أبدية، لا تقبل حذفًا، ولا تعديلًا... ولا نسخًا ولا تعطيلًا...

إنها حقوق شرعها الخالق -سبحانه- فليس من حق بشر - كائناً من كان - أن يعطيها، أو يعتدي عليها، ولا تسقط حصانتها الذاتية، لا بارادة الفرد تنازلا عنها، ولا ببارادة المجتمع مثلا فيما يقيمه من مؤسسات أياً كانت طبيعتها، وكيفما كانت السلطات التي تخوها.

إن إقرار هذه الحقوق هو المدخل الصحيح لإقامة مجتمع إسلامي حقيقي..

١ - مجتمع:

الناس فيه سواء: لا امتياز ولا تمييز بين فرد وفرد على أساس من أصل، أو عنصر، أو جنس، أو لون، أو لغة، أو دين.

٢ - مجتمع:

المساواة فيه أساس التمتع بالحقوق، والتکلیف بالواجبات.. مساواة تتبع من وحدة الأصل الإنساني المشترک: قال تعالى : «يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَّ [الحجـرات: ١٣] " . وما أسبغه الخالق -جل جلاله- على الإنسان من تكريـم

فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ
وَرَزَقْنَاهُم مِّنْ كُلِّ الطَّيْبَاتِ وَقَضَلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّا نَّعْلَمْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾

[الإسراء: ٧٠].

٣ - مجتمع:

حرية الإنسان فيه مرادفة لمعنى حياته سواء يولد بها، ويتحقق ذاته في ظلها، آمناً من الكبت، والقهر، والإذلال، والاستعباد.

٤ - مجتمع:

يرى في الأسرة نواة المجتمع، ويحوطها بحمايته وتكريمه، ويجهّز لها كل أسباب الاستقرار والتقدم.

٥ - مجتمع:

يتساوى فيه الحاكم والرعية، أمام شريعة من وضع الخالق سبحانه - دون امتياز ولا تمييز.

٦ - مجتمع:

السلطة فيه أمانة، توضع في عنق الحاكم ليحقق ما رسمته الشريعة من غايات، وبالنهج الذي وضعته لتحقيق هذه الغايات.

٧ - مجتمع:

يؤمن كل فرد فيه أن الله - وحده - هو ملك الكون كله، وأن كل ما فيه مسخر لخلق الله جميحاً، عطاء من فضله، دون استحقاق سابق لأحد، ومن حق كل إنسان أن ينال تصييماً عادلاً من هذا العطاء الإلهي: قال تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي

السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِّنْهُ ﴾ [الجاثية: ١٣]

- ٨ - مجتمع:

تقرر فيه السياسات التي تنظم شؤون الأمة، وتمارس السلطات التي تطبقها

وتنفذها "بالشوري": قال تعالى : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى: ٣٨] .

- ٩ - مجتمع:

تتوافر فيه الفرص المتكافئة، ليتحمل كل فرد فيه من المسؤوليات تحسب قدرته وكتفاته، وتمحاسبته عليها دنيوياً أمام منه، وأخريوياً أمام خالقه: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته" (رواه الحمسة).

- ١٠ - مجتمع:

يقف فيه الحاكم والمحكوم على قدم المساواة أمام القضاء، حتى في إجراءات التقاضي.

- ١١ - مجتمع:

كل فرد فيه هو ضمير مجتمعه، ومن حقه أن يقيم الدعوى -حسبة- ضد أي إنسان يرتكب جريمة في حق المجتمع، وله أن يطلب المساندة من غيره.. وعلى الآخرين أن ينصروه ولا يخذلوه في قضيته العادلة.

- ١٢ - مجتمع:

يرفض كل ألوان الطغيان، وضمن لكل فرد فيه: الأمان، والحرية، والكرامة، والعدالة، بالتزام ما قررته شريعة الله للإنسان من حقوق، والعمل على تطبيقها، والسهر على حراستها.. تلك الحقوق التي يعلنها للعالم:

المطلب الثالث

هذا البيان

حقوق الإنسان في الإسلام^(١)



١ - حق الحياة:

(أ) حياة الإنسان مقدسة.. لا يجوز لأحد أن يعتدي عليها: قال تعالى : ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [النائحة: ٣٢] "ولا تسلب هذه القدسية إلا بسلطان الشريعة وبالإجراءات التي تقرها.

(ب) كيان الإنسان المادي والمعنوي حمى، تحمييه الشريعة في حياته، وبعد مماته، ومن حقه التفريق والتكرير في التعامل مع حشمانه: "إذا كفنا أحدكم أخاه فليحسن كفنه" (رواه البخاري).

٢ - حق الحرية:

(أ) حرية الإنسان مقدسة - كحياته سواء - وهي الصفة الطبيعية الأولى التي بها يولد الإنسان: "ما من مولود إلا ويلد على الفطرة". (رواه الشیخان)، وهي مستصحبة ومستمرة ليس لأحد أن يعتدي عليها: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتم أمهاتكم أحراراً" (من كلمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه)، ويجب توفير الضمانات الكافية لحماية الأفراد، ولا يجوز تقييدها أو الحد منها إلا بسلطان الشريعة، وبالإجراءات التي تقررها.

(ب) لا يجوز بشعب أن يعتدي على حرية شعب آخر، وللشعب المعتدى عليه أن يرد العداوة، ويسترد حريته بكل السبل الممكنة: "قال تعالى : ﴿وَلَمَنِ انتَصَرَ

(١) صدرت هذه الوثيقة في كتاب مستقل عن المجلس الإسلامي الدولي في باريس بتاريخ ٢١ من ذي القعدة ١٤٠١ المصادف ١٩ سبتمبر/أيلول ١٩٨١ تحت عنوان البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام.

بَعْدَ ظُلْمِهِ، قَاتِلَتِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ [الشورى: ٤١]، وَعَلَى الْمُجْتَمِعِ الدُولِيِّ مُسَانَدَةُ كُلِّ شَعْبٍ يُجَاهِدُ مِنْ أَجْلِ حَرْبِهِ، وَيَتَحَمَّلُ الْمُسْلِمُونَ فِي هَذَا وَاجْبًا لَا تَرْخُصُ فِيهِ: قَالَ تَعَالَى : ﴿أَلَّذِينَ إِنْ مَكَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الْصَّلَاةَ وَإِنَّوْا أَلَّرْكَوَةَ وَأَمْرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عِقْبَةُ الْأُمُورِ﴾ [الحج: ٤١].

٣- حق المساواة:

(أ) النَّاسُ جَمِيعاً سَوَاسِيَّةُ أَمَامِ الشَّرِيعَةِ: لَا فَضْلٌ لِعَرَبِيٍّ عَلَى أَعْجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا لِأَحْمَرٍ عَلَى أَسْوَدٍ، وَلَا لِأَسْوَدٍ عَلَى أَحْمَرٍ إِلَّا بِالْتَّقْوَىِ (مِنْ خَطْبَةِ النَّبِيِّ ﷺ). وَلَا تَمايزُ بَيْنَ الْأَفْرَادِ فِي تَطْبِيقِهَا عَلَيْهِمْ: "لَوْ أَنْ فَاطِمَةَ بَنْتَ مُحَمَّدَ سَرَقَتْ لَقْطَعَتْ يَدَهَا" (رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبْوَ دَاؤِدَ وَالْتَّمَذِيُّ وَالسَّائِيُّ). وَلَا فِي حَمَاتِهَا إِيَّاهُمْ: "أَلَا إِنْ أَضْعَفْكُمْ عَنْدِي الْقُوَى حَتَّى أَخْذَ الْحَقَّ لَهُ، وَأَقْوَاكُمْ عَنْدِي الْضَّعِيفَ حَتَّى آخْذَ الْحَقَّ مِنْهُ، (مِنْ خَطْبَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَقْبَ تَوْلِيهِ الْخُلُفَاءِ).

(ب) النَّاسُ كُلُّهُمْ فِي القيمةِ الإِنْسَانِيةِ سَوَاءً: "كُلُّكُمْ لَآدَمَ وَآدَمُ مِنْ تَرَابٍ" (مِنْ خَطْبَةِ الْوَدَاعِ). وَإِنَّمَا يَفَاضِلُونَ بِمَسْبِعِ عَمَلِهِمْ: قَالَ تَعَالَى : ﴿لِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا﴾ [الْأَحْقَاف: ١٩] "وَلَا يَجُوزُ تَعْرِيَضُ شَخْصٍ لِخَطْرٍ أَوْ ضَرَرٍ بِأَكْثَرِ مَا يَتَعرَّضُ لَهُ غَيْرُهُ: "الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دَمَاؤُهُمْ" (رَوَاهُ أَحْمَدَ). وَكُلُّ فَكْرٍ وَكُلُّ تَشْرِيعٍ، وَكُلُّ وَضْعٍ يُسَوِّغُ التَّفْرِقَةَ بَيْنَ الْأَفْرَادِ عَلَى أَسَاسِ الْجِنْسِ، أَوِ الْعَرْقِ، أَوِ الْلُّوْنِ، أَوِ الْلِّغَةِ، أَوِ الدِّينِ، هُوَ مَصَادِرَةٌ مُبَاشِرَةٌ لِهَذَا الْمَبْدَأِ الإِسْلَامِيِّ الْعَامِ.

(ج) لِكُلِّ فَرِيدٍ حَقُّ الْاِنْتِفَاعِ بِالْمَوَارِدِ الْمَادِيَّةِ لِلْمُجَتَمِعِ مِنْ خَلَالِ فَرْصَةِ عَمَلٍ مُكَافِفَةٍ لِفَرْصَةِ غَيْرِهِ: قَالَ تَعَالَى : ﴿فَأَمْسَحُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُّوْا مِنْ رِزْقِهِ﴾ [الْمُلْك: ١٥] "وَلَا يَجُوزُ التَّفْرِقَةَ بَيْنَ الْأَفْرَادِ فِي الْأَجْرِ، مَا دَامَ الْجَهَدُ الْمُبَذَّلُ وَاحِدٌ، وَالْعَمَلُ الْمُؤْدِيُّ وَاحِدٌ كَمَا وَكَيْفَا": قَالَ تَعَالَى : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرٌ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الرَّازِلَة: ٨-٧]

٤ - حق العدالة:

(أ) من حق كل فرد أن يتحاكم إلى الشريعة، وأن يتحاكم إليها دون سواها:

قال تعالى : ﴿فَإِنْ تَنْزَعُّمْ فِي شَيْءٍ فَرْدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ﴾ [النساء: ٥٩] " قال تعالى : ﴿وَأَنْ أَحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩] " .

(ب) من حق الفرد أن يدفع عن نفسه ما يلحقه من ظلم: قال تعالى : ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِاللُّؤْسَةِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلِمَ﴾ [النساء: ١٤٨] ومن واجبه أن

يدفع عن غيره بما يملك: "لينصر الرجل أخيه ظالماً أو مظلوماً: إن كان ظالماً فلينهه وإن كان مظلوماً فلينصره" (رواه الشیخان والترمذی).

ومن حق الفرد أن يلجأ إلى سلطة شرعية تحمي، وتنصفه، وتدفع عنه ما لحقه من ضرر أو ظلم، وعلى الحاكم المسلم أن يقيم هذه السلطة، ويوفر لها الضمانات الكافية بحيدتها واستقلالها: "إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويكتفي به" (رواه الشیخان).

(ج) من حق الفرد - ومن واجبه - أن يدافع عن حق أي فرد آخر، وعن حق الجماعة "حسبة": ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها" ، (رواه مسلم وأبو داود الترمذی والنمسائی)، (يتطوع بها حسبة دون طلب من أحد).

(د) لا تجوز مصادرة حق الفرد في الدفاع عن نفسه تحت أي مسوغ: "إن لصاحب الحق مقala" (رواه الخامسة)، "إذا جلس بين يديك الخصم فلا تقضين حتى تسمع من الآخر، كما سمعت من الأول، فإن أخرى أن يتبع لك القضاء" ، (رواه أبو داود والترمذی بسنده حسن).

(هـ) ليس لأحد أن يلزم مسلماً بأن يطيع أمراً يخالف الشريعة، وعلى الفرد المسلم أن يقول: "لا" في وجه من يأمره بمعصية، أيا كان الأمر: "إذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة" (رواه الخامسة).. ومن حقه على الجماعة أن تحمي رفضه تصامناً مع الحق: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه" (رواه البخاري).

٥- حق الفرد في محاكمة عادلة:

(أ) البراءة هي الأصل: "كما أمتى معاني إلا المحاهرين" (رواه البخاري)، وهو مستصحب ومستمر حتى مع اتهام الشخص ما لم ثبت إدانته أمام محكمة عادلة إدانة نهائية.

(ب) لا تجريم إلا بنص شرعي: قال تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ تَبَعَثْ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥] ، ولا يعذر مسلم بالجهل بما هو معلوم من الدين بالضرورة، ولكن، ينظر إلى جهله متى ثبت - على أنه شبهة تدرأ بها الحدود فحسب: " قال تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكُنْ مَا تَعْمَدُتْ

فُلُوبُكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٥]

(ج) لا يحكم بتجريم شخص، ولا يعقوب على جرم إلا بعدم ثبوت ارتكابه له بأدلة لا تقبل المراجعة، أمام محكمة ذات طبيعة قضائية كاملة: قال تعالى : ﴿ إِنْ

جَاءَ كُمْ قَاسِقٌ بِنَبِئِ فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات: ٦] "

(د) لا يجوز - بحال -تجاوز العقوبة، التي قدرتها الشريعة للجريمة: قال تعالى : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ [آل عمران: ٢٢٩] ، ومن مبادئ الشريعة مراعاة الظروف والملابسات، التي ارتكبت فيها الجريمة درءاً للحدود: "ادرعوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله" ، (رواه البيهقي والحاكم بسنده صحيح).

(هـ) لا يؤخذ إنسان بجريمة غيره: " قال تعالى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازْرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾ [الإسراء: ١٥] ، وكل إنسان مستقل بمسئوليته عن أفعاله قال تعالى :

﴿ كُلُّ أَمْرِيٍّ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ [آل عمران: ٢١] " ولا يجوز بحال أن تتمد المسائلة إلى ذويه من أهل وأقارب، أو أتباع وأصدقاء: " قال تعالى : ﴿ قَالَ مَعَادُ اللَّهِ أَنْ تَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعَنَا عِنْدَهُ إِنَّا إِذَا لَظَلَمْمُونَا ﴾ [يوسف: ٧٩]

٦- حق الحماية من تعسف السلطة:

لكل فرد الحق في حمايته من تعسف السلطات معه، ولا يجوز مطالبه بتقديم تفسير لعمل من أعماله أو وضع من أوضاعه، ولا توجيه اتهام له إلا بناء على قرائن قوية تدل على تورطه فيما يوجه إليه: قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْيَرَ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِنَّمَا مُبَيِّنًا ﴾

الأحزاب: ٥٨

٧- حق الحماية من التعذيب:

(أ) لا يجوز تعذيب المجرم فضلاً عن المتهم: "إِنَّ اللَّهَ يَعْذِبُ الَّذِينَ يَعْذِبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا" (رواه الحمزة)، كما لا يجوز حمل الشخص على الاعتراف بجريمة لم يرتكبها، وكل ما ينتزع بوسائل الإكراه باطل: "إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَا وَالنُّسْيَانَ وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ" (رواه ابن ماجه بسنده صحيح).

(ب) مهما كانت جريمة الفرد، وكيفما كانت عقوبتها المقدمة شرعاً، فإن إنسانيته، وكرامته الآدمية تظل مصونة.

٨- حق الفرد في حماية عرضه وسمعته:

عرض الفرد وسمعته، حرمة لا يجوز انتهاكها: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم
يبيكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا" ، (من خطبة حجة
الوداع)، ويحرم تبع عوراته، ومحاولة النيل من شخصيته، وكيانه الأدبي: قال تعالى :
﴿وَلَا تَجَسِّسُوا وَلَا يَغْتَبُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢] ، قال تعالى :
﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابِرُوا بِالْأَلْقَبِ﴾ [الحجرات: ١١].

٩ - حق اللجوء:

(أ) من حق كل مسلم مضطهد أو مظلوم أن يلجأ إلى حيث يأمن، في نطاق دار الإسلام. وهو يكفله الإسلام لكل مضطهد، أياً كانت جنسيته أو عقيدته، أو لونه ويحمل المسلمين واجب توفير الأمان له متى بلجأ إليهم: قال تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجِهَارَكَ فَأَجْرِهِ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَمَّ اللَّهِ ثُمَّ أَبْلَغْهُ مَأْمَنَهُ ﴾

[التعبية: ٦]

(ب) بيت الله الحرام - مكة المشرفة - هو مثابة وأمن للناس جمِيعاً لا يصد عنه

مسلم قال تعالى : ﴿ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ إِيمَانَهُ ﴾ [آل عمران: ٩٧]

قال تعالى : ﴿ سَوَاءَ الْعَكِفُ فِيهِ وَالْبَادُ ﴾ [الحج: ٢٥]

١٠ - حقوق الأقليات :

(أ) - "الأوضاع المدنية للأقليات يحكمها المبدأ القرآني العام: ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي

الَّدِينِ ﴾ [البقرة: ٢٥٦].

(ب) - الأوضاع المدنية، والأحوال الشخصية للأقليات تحكمها شريعة الإسلام إن هم تحاكموا إلينا: ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعَرِّضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضْرُوكَ شَيْئاً وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾ [المائدة: ٤٢]. فإن لم يتحاكموا إلينا كان عليهم أن يتحاكموا إلى شرائعهم ما دامت تتسمى عندهم - لأصل إلهي: ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمْ آلتُورَةٌ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ [المائدة: ٤٣]، ﴿ وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴾ [المائدة: ٤٧].

١١ - حق المشركة في الحياة العامة:

(أ) من حق كل فرد في الأمة أن يعلم بما يجري في حياتها، من شؤون تتصل بالصلحة العامة للجماعة، وعليه أن يسمم فيها بقدر ما تتيح له قدراته ومواربه إعمالاً لمبدأ الشورى: ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ [الشورى: ٣٨]. وكل فرد في الأمة أهل لتولي المنصب والوظائف العامة متى توافرت فيه شرائطها الشرعية، ولا تسقط هذه الأهلية، أو تنقص تحت أي اعتبار عنصري أو طبقي: "المسلمون تتکافافاً دماً وهم، وهم يد على من سواهم، يسعى بذمتهم أدناه" ، (رواه أحمد).

(ب) الشورى أساس العلاقة بين الحاكم والأمة، ومن حق الأمة أن تختر حكامها، بإرادتها الحرة، تطبيقاً لهذا المبدأ، ولها الحق في محاسبتهم وفي عزلهم إذا حادوا عن الشريعة: "إني ولست عليكم ولست بخير لكم فإن رأيتموني على حق فأعينوني، وإن رأيتموني على باطل فقوموني".

أطیعوني ما أطعت الله ورسوله، فإن عصیت فلا طاعة لي عليکم" ، (من خطبة أبي بكر رضي الله عنه عقب تولیته الخلافة).

١٢ - حق حرية التفكير والاعتقاد والتعبير:

(أ) لكل شخص أن يفكر، ويعتقد، ويعبر عن فكره ومعتقداته، دون تدخل أو مصادرة من أحد ما دام يتلزم الحدود العامة التي أقرتها الشريعة، ولا يجوز إذاعة الباطل، ولا نشر ما فيه ترويج للفاحشة أو تخديل للأمة: ﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنْتَفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْمُرْجَفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغَرِّيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا ۚ مَلَعُونَ يَأْتِنَّمَا ثُقِفُوا أَخْذُوا وَقُتِلُوا تَقْتِيلًا ۚ﴾ [الأحزاب: ٦٠-٦١].

(ب) التفكير الحر - بحثنا عن الحق - ليس مجرد حق فحسب، بل هو واجب كذلك: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِللهِ مَشْنَى وَقَرَادَى ثُمَّ تَنْفَكَرُوا ۚ﴾ [سبأ: ٤٦].

(ج) من حق كل فرد ومن واجبه: أن يعلن رفضه للظلم، وإنكاره له، وأن يقاومه، دون تهيب من مواجهة سلطة متعدفة، أو حاكم جائز، أو نظام ظاغ: " وهذا أفضل أنواع الجهاد: "سئل رسول الله ﷺ: أي الجهاد أفضل؟ قال: كلمة حق عند سلطان جائر" ، (رواوه الترمذى والنسائى بسنده حسن).

(د) لا حظر على نشر المعلومات والحقائق الصحيحة، إلا ما يكون في نشره خطر على أمن المجتمع و الدوله: ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْآمِنِ أَوْ أَخْوَفَ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلَّهُمْ أَلَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۚ﴾ [النساء: ٨٣].

١٣ - حق الحرية الدينية:

لكل شخص: حرية الاعتقاد ، وحرية العبادة وفقاً لمعتقداته: ﴿ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِ ۚ﴾ [الكافرون: ٦].

١٤ - حق الدعوة والبلاغ:

(أ) لكل فرد الحق أن يشارك منفرداً ومع غيره - في حياة الجماعة: دينياً، واجتماعياً، وثقافياً وسياسياً، إلخ، وأن ينشئ من المؤسسات، ويصطفع من الوسائل ما هو ضروري لمارسة هذا الحق: ﴿قُلْ هَذِهِ سَيِّلَتِ أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٨].

(ب) من حق كل فرد ومن واجبه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وأن يطالب المجتمع بإقامة المؤسسات التي تهيء للأفراد الوفاء بهذه المسؤولية، تعاوناً على البر والتقوى، ﴿وَلَا تَكُن مِّنَ الْمُكْفِرِينَ أَمَّا مَن يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١٠٤]، ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢]. إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أو شرك أن يعمهم الله بعثاب، (رواه أصحاب السنن بسند صحيح).

١٥ - الحقوق الاقتصادية:

(أ) الطبيعة - بثرواتها جميماً - ملك الله تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ الْسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ [المائدة: ١٢٠]. وهي عطاء منه للبشر، منحهم حق الانتفاع بها: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَا فِي الْأَرْضِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً مِّنْهُ﴾ [الجاثية: ١٣]. وحرم عليهم إفسادها وتدميرها: ﴿وَلَا تَعْثَثُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [الشعراء: ١٨٣]. ولا يجوز لأحد أن يحرم آخر أو يعتدي على حقه في الانتفاع بما في الطبيعة من مصادر الرزق: ﴿وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُوراً﴾ [الإسراء: ٢٠].

(ب) لكل إنسان أن يعمل وينتج، تحصيلاً للرزق من وجوهه مشروعه: ﴿وَمَا مِنْ ذَبَابٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾ [هود: ٦]، ﴿فَأَمْشُوا فِي مَنَامِكُبِهَا وَكُلُّوا مِنْ رِزْقِهِ﴾ [الملك: ١٥].

(ج) الملكية الخاصة مشروعة - على انفراد ومشاركة - ولكل إنسان أن يقتني ما اكتسبه بجهده وعمله: ﴿وَأَنَّهُمْ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَى﴾ [النجم: ٤٨]، والملكية العامة

مشروعة، وتوظف لمصلحة الأمة بأسرها: ﴿مَآ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَاتِ فَلَلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَأَئْنَ الْسَّبِيلُ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةٌ بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾ [الحشر: ٧].

(د) لقراء الأمة حق مقرر في مال الأغنياء، نظمته الزكاة: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلْسَّاَلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤-٢٥]. وهو حق لا يجوز تعطيله، ولا منعه، ولا الترخيص فيه، من قبل الحاكم، ولو أدى به الموفق إلى قتال مانعي الزكاة: "والله لو منعوني عقالا، كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه"، (من كلام أبي بكر رضي الله عن في مشورته الصحابة في أمر مانعي الزكاة).

(هـ) توظيف مصادر الثروة، ووسائل الإنتاج لمصلحة الأمة واجب، فلا يجوز إهمالها ولا تعطيلها: "ما من عبد استرعاه الله رعيته فلم يحطها بالنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة" رواه الشیخان.

كذلك لا يجوز استثمارها فيما حرمته الشريعة، ولا فيما يضر بمصلحة الجماعة.

(و) ترشيداً للنشاط الاقتصادي، ضماناً للأمة، حرم الإسلام:

١. الغش بكل صورة: "ليس من غش"، (رواه مسلم).
٢. الغرور والجهالة، وكل ما يفضي إلى منازعات. لا يمكن إخضاعها لمعايير موضوعية: "نهى النبي ﷺ عن بيع الحصانة، وعن بيع الغرر"، (رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى)، "نهى النبي ﷺ عن بيع العنبر حتى يسود وعن بيع الحب حتى يشتدد"، (رواه الخمسة).

٣. الاستغلال والتغابن في عمليات التبادل: ﴿وَيَنْهَا لِلْمُطَفِّفِينَ آلَّذِينَ إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفِفُونَ﴾ [المطففين: ١-٢].

٤. الاحتكار، وكل ما يؤدي إلى منافسة غير متكافئة: "لا يحتكر إلا خاطئ" (رواه مسلم).

٥. الربا، وكل كسب طفيلي، يستغل ضوائق الناس: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا ۝﴾ [البقرة: ٢٧٥].

٦. الداعيات الكاذبة والخادعة: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقوا وبينا بورك هما في بيعهما، وإن عشا وكذبا محققت بركة بيعهما"، (رواه الخمسة).
(ز) رعاية مصلحة الأمة، والتزام قيم الإسلام العامة هما القيد الوحيد على النشاط الاقتصادي في مجتمع المسلمين.

١٦ - حق حماية الملكية:

لا يجوز انتزاع ملكية، نشأت عن كسب حلال، إلا للمصلحة العامة: قال تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ ۝﴾ [البقرة: ١٨٨] "ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل" (البقرة: ١٨٨)، ومع تعويض عادل لصاحبها: "من أخذ من الأرض شيئاً غير حقه خسف به يوم القيمة إلى سبع أرضين"، (رواه البخاري). وحرمة الملكية العامة أعظم، وعقوبة الاعتداء عليها أشد، لأنه عدوان على المجتمع كله، وخيانته للأمة بأسرها: "من استعملناه منكم على عمل فكتمنا منه محيطاً بما فوقه كان غلولاً يأتي به يوم القيمة"، (رواه مسلم). "قيل يا رسول الله: إن فلاناً قد استشهد! قال: كلاماً! لقد رأيته في النار بعيادة قد غلها. ثم قال يا عمر: قم فناد: إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون (ثلاثاً)، (رواه مسلم والترمذى).

١٧ - حق العامل وواجبه:

"العمل": شعار رفعه الإسلام لمجتمعه: ﴿ وَقُلِّ أَعْمَلُوا ۝﴾ [التوبه: ١٠٥]، وإذا كان حق العمل: الإنفاق: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتلقنه"، (رواه أبو يعلى مجمع الزوائد ج ٤). فإن حق العامل:

١- أن يوفي أجراه المكافئ لجهده دون حيف عليه أو مساطلة له: "أعطوا الأجير أجراه قبل أن يجف عرقه"، (رواه ابن ماجة بسنده جيد).

٢ - أن توفر له حياة كريمة تتناسب مع ما يبذله من جهد وعرق: «وَلِكُلِّ
دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا» [الأحقاف: ١٩].

٣ - أن يمنع ما هو جدير به من تكريمه المجتمع كله له: «وَقُلْ أَعْمَلُوا
فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ» [التوبه: ١٠٥]، "إن الله يحب المؤمن
المحترف"، (رواه الطبراني).

٤ - أن يجد الحماية، التي تحول دون غبنه واستغلال ظروفه قال الله تعالى: "ثلاثة
أنا خصمهم يوم القيمة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرراً فأكل ثمنه، ورجل
استأجر أجيراً فاستوفي منه ولم يعطه أجره"، (رواه البخاري)، (حديث قدسي).

١٨ - حق الفرد في كفايته من مقومات الحياة:

من حق الفرد أن ينال كفايته من ضروريات الحياة.. من طعام، وشراب،
وملبس، ومسكن.. وما يلزم لصحة بدنه من رعاية، وما يلزم لصحة روحه، وعقله،
من علم، وثقافة، وثقافة، في نطاق ما تسمح به موارد الأمة- ويقتضي واجب الأمة في
هذا ليشمل ما لا يستطيع الفرد أن يستقل بتوفيره لنفسه من ذلك: «الَّذِي أَوْلَى
بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ» [الأحزاب: ٦].

١٩ - حق بناء الأسرة:

(أ) الزواج -باطاره الإسلامي - حق لكل إنسان، وهو الطريق الشرعي لبناء
الأسرة وإنجاب الذرية، واعفاف النفس: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ
مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً» [النساء: ١].
ولكل من الزوجين قبل الآخر وعليه له - حقوق وواجبات متكافئة قررتها
الشريعة: «وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ»
[البقرة: ٢٢٨]، وللأب تربية أولاده: بدنيا، وخلقياً ودينيا، وفقاً لعقيدته وشريعته، وهو مسؤول
عن اختياره الوجهة التي يوليهما إياها "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته"، (رواه الحمسة).

(ب) لكل من الزوجين قبل الآخر - حق احترامه، وتقدير مشاعره، وظروفه، في إطار من التسود والتراحم: «وَمِنْ إِيمَانِهِ أَنْ حَلَقَ لَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَرْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً» [الروم: ٢١].

(ج) على الزوج أن ينفق على زوجته وأولاده دون تقتير عليهم «لِيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقٌ فَلِيُنْفِقْ مِمَّا ءاتَاهُ اللَّهُ» [الطلاق: ٧].

(د) لكل طفل على أبيه حق إحسان تربيته، وتعليمه، وتأدبيه: «وَقُلْ رَبِّ أَرْحَمَهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا» [إِلَاسْرَاء: ٢٤].

ولا يجوز تشغيل الأطفال في سن مبكرة، ولا تحميلهم من الأعمال ما يرهقهم، أو يعوق نموهم أو يحول بينهم وبين حقهم في اللعب والتعليم.

(ه) إذا عجز والدا الطفل عن الوفاء بمسئوليتهما نحوه، انتقلت هذه المسئولية إلى المجتمع، وتكون نفقات الطفل في بيت مال المسلمين (الخزانة العامة للدولة) "أنا أولى بكل مؤمن من نفسه، فمن ترك دينًا أو ضيعة (أي ذرية ضعافاً)، فعلي، ومن ترك مالا فلورثته" (رواه الشیخان وأبو داود والترمذی).

(و) ولكل فرد في الأسرة أن ينال منها ما هو في حاجة إليه: من كفاية مادية، ومن رعاية وحنان، في طفولته، وشيخوخته، وعجزه، وللوالدين على أولادهما حق كفالتهما ماديًّا، ورعايتهما بدنيًّا، ونفسياً، "أنت ومالك لوالدك"، (رواه أبو داود بسنده حسن).

(ز) للأمومة حق في رعاية خاصة من الأسرة: "يا رسول الله: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك، قال (السائل): ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من، قال: أمك، قال ثم من، قال: أبوك" (رواه الشیخان).

(ح) مسئولية الأسرة شركة بين أفرادها، كل بحسب طاقته، وطبيعة فطرته، وهي مسئولية تتجاوز دائرة الآباء والأولاد، لعم الأقارب وذوي الأرحام: "يا رسول الله: من أبر؟ قال: أمك! ثم أمك! ثم أمك! ثم أمك، ثم الأقارب"، (رواه أبو داود والترمذی بسنده حسن).

(ط) لا يجبر الفتى على الزواج من لا يرغب فيه: "جاءت جارية بكر إلى النبي ﷺ فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة فخیرها النبي ﷺ، (رواه أحمد وأبو داود).

٢٠ - حقوق الزوجة:

(أ) أن تعيش مع زوجها حيث يعيش ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ﴾

[الطلاق: ٦]

(ب) أن ينفق عليها زوجها بالمعروف طوال زواجهما، وحلال فترة عدتها إن طلقها: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَئِكَ حَمْلٌ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعُنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦].
وأن تأخذ من مطلقتها نفقة من تحضنهم من أولاده منها، بما يتناسب مع كسب أبيهم
﴿فَإِنْ أَرَضَعْنَ لَكُمْ فَئَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦].

(ج) تستحق الزوجة هذه النفقات أياً كان وضعها المالي وأياً كانت ثروتها الخاصة.

(د) للزوجة أن تطلب من زوجها: إنهاء عقد الزواج -وديا- عن طريق الخلع:
﴿فَإِنْ خِفْتُمُ أَلَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [آل عمران: ٢٢٩]، كما أن لها أن تطلب التطبيق فضائياً في نطاق أحكام الشريعة.

(هـ) للزوجة حق الميراث من زوجها: كما ترث من أبوها وأولادها، وذوي قربتها
﴿وَلَهُنَّ الْرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ﴾ [النساء: ١٢].

(و) على كلا الزوجين أن يحفظ غيب صاحبه، وألا يفضلي شيئاً من أسراره،
وألا يكشف عمما قد يكون من نقص خلقي، أو خلقي، ويتأكد هذا الحق عند الطلاق
وبعده: ﴿وَلَا تَنْسُوَا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [آل عمران: ٢٣٧].

٢١ - حق التربية:

(أ) التربية الصالحة حق الأولاد على الآباء، كما أن البر وإحسان العاملة حق الآباء على الأولاد: ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَتَلَعَّنُ عِنْدَكَ الْكِبِيرُ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَّاهُمَا فَلَا تَقْلِ لَهُمَا أُفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ [الإسراء: ٢٣-٢٤].

(ب) التعليم حق للجميع، وطلب العلم واجب على الجميع ذكوراً وإناثاً على السواء: "طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة"، (رواه ابن ماجة).

والتعليم حق لغير المتعلم على المتعلم: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيقَاتَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكُنُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ [آل عمران: ١٨٧] "ليلغ الشاهد الغائب" (من خطبة حجة الوداع).

(ج) على المجتمع أن يوفر لكل فرد فرصة متكافئة، ليتعلم ويستثمر: "من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم والله عز وجل - يعطي"، (رواه الشيיחان). ولكل فرد أن يختار ما يلائم موهبه وقدراته: "كل ميسر لما خلق له"، (رواه الشيיחان وأبو داود والترمذى).

٢٢ - حق الفرد في نهاية خصوصياته:

سائر البشر إلى حالاتهم وحده: "أفلا شفقت عن قلبه"، (رواه مسلم)، وخصوصياتهم حمى، لا يحمل التسorum عليه: ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ [الحجرات: ١٢].

"يا معاشر من أسلم بلسانه، ولم يفصح الإيمان إلى قلبه": "لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهם ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبع الله عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في حوف رحله"، (رواه أبو داود والترمذى).

٢٣ - حق الحرية والارتحال والإقامة:

(أ) من حق كل فرد أن تكون له حرية الحركة، والتنقل من إقامته وإليه، وله حق الرحلة والمigration من موطنه، والعودة إليه دون ما تضيق عليه، أو تعويق له: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلِيلًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ﴾ [الملك: ١٥] ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ثُمَّ انْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ [الأنعام: ١١] ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتَهاجِرُوا فِيهَا﴾ [السباء: ٩٧].

(ب) لا يجوز إجبار شخص على ترك موطنها، ولا بإعاده عنه -تعسفًا- دون سبب شرعي: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٌ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفُرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢١٧].

(ج) دار الإسلام واحدة.. وهي وطن لكل مسلم، ولا يجوز أن تقيد حركته فيها بحواجز جغرافية، أو حدود سياسية.. وعلى كل بلد مسلم أن يستقبل من يهاجر إليه أو يدخله من المسلمين استقبال الأخ لأخيه:

﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُو الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَحِدُّونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَاصَّةً وَمَنْ يُوقَ شَعْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المطلب الرابع

إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام (١)

إن المؤتمر الإسلامي التاسع عشر لوزراء الخارجية المنعقد في القاهرة بجمهورية مصر العربية في الفترة من ٩-١٣ محرم ١٤١١هـ الموافق ٢١ يوليو-٤ أغسطس ١٩٩٠ . إذ يدرك مكانة الإنسان في الإسلام باعتباره خليفة الله في الأرض.

وإذ يقر بأهمية إصدار وثيقة حول حقوق الإنسان في الإسلام، لكي تسترشد بها الدول الأعضاء في مختلف مجالات الحياة.

وبعد أن اطلع على مراحل إعداد مشروع هذه الوثيقة وعلى مذكرة الأمانة العامة في هذا الشأن.

وبعد أن اطلع على تقرير اجتماع لجنة الخبراء القانونيين الذي انعقد في طهران في الفترة ٢٦-٢٨ ديسمبر ١٩٨٩م.

يوافق على إصدار إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان في الإسلام الذي يشكل إرشادات عامة للدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان.

وتؤكد للدور الحضاري والتاريخي للأمة الإسلامية التي جعلها الله أمة أورثت البشرية حضارة عالمية متوازنة، ربطت الدنيا بالآخرة، وجمعت بين العلم والإيمان، وما يرجى أن تقوم به هذه الأمة اليوم لهذاية البشرية الحائرة بين التيارات والمذاهب المتنافسة، وتقديم الحلول لمشكلات الحضارة المادية المزمنة.

(١) اقتبس النص من ملحق كتاب "حقوق الإنسان في العالم المعاصر" للدكتورة سعاد الصباح من منشورات دار سعاد الصباح للنشر والتوزيع المطبعة الثانية ١٩٩٧.

ومساعدة في الجهود البشرية المتعلقة بحقوق الإنسان التي تهدف إلى حمايته من الاستغلال والاضطهاد، وتهدف إلى تأكيد حريرته وحقوقه في الحياة الكريمة التي تتفق مع الشريعة الإسلامية.

وثقة منها بأن البشرية التي بلغت في مدارج العلم المادي شاوا بعيداً لا تزال في حاجة ماسة إلى سند إيماني لحضارتها وإلى وازع ذاتي يحرس حقوقها.

وإيماناً بأن الحقوق الأساسية والحريات العامة في الإسلام جزء من دين المسلمين لا يملك أحد بشكل مبدئي تعطيلها كلياً أو جزئياً، أو خرقها أو تجاهلها في أحكام إلهية تكليفية أنزل الله بها كتبه، وبعث بها خاتم رسالته، وتم بهما ما جاءت به الرسالات السماوية، وأصبحت رعايتها عبادة، وإهمالها أو العدوان عليها منكر في الدين، وكل إنسان مسؤول عنها بمفرده، والأمة المسؤولة عنها بالتضامن، أن الدول الأعضاء في منظمة المؤثر الإسلامي تأسيساً على ذلك تعلن ما يلي:

المادة الأولى:

١- البشر جميعاً أسرة واحدة جمعت بينهم العبودية لله والنبوة للأدم وجميع الناس متساوون في أصل الكرامة الإنسانية وفي أصل التكليف والمسؤولية دون تمييز بينهم بسبب العرق أو اللون أو اللغة أو الجنس أو المعتقد الديني أو الاتمام السياسي أو الوضع الاجتماعي أو غير ذلك من الاعتبارات. وإن العقيدة الصحيحة هي الضمان لنحو هذه الكرامة على طريق تكامل الإنسان.

٢- إن الخلق كلهم عباد الله وإن أحبهم إليه أنفعهم لعياله، وإنه لا فضل لأحد منهم على الآخر إلا بالتقوى والعمل الصالح.

المادة الثانية:

١- الحياة هبة الله وهي مكفول لكل إنسان، وعلى الأفراد والمجتمعات والدول حماية هذا الحق من كل اعتداء عليه، ولا يجوز إزهاق روح دون مقتضى شرعي.

٢- يحرم اللجوء إلى وسائل تفضي إلى إفشاء الدينوع البشري.

- ٣- الحافظة على استمرار الحياة البشرية إلى ما شاء الله واجب شرعاً.
- ٤- سلامة جسد الإنسان مصونة ولا يجوز الاعتداء عليها، كما لا يجوز المساس بها إلا بمسوغ شرعي، وتكتف الدولة حماية ذلك.

المادة الثالثة:

١- في حالة استخدام القوة أو المنازعات المسلحة لا يجوز قتل من لا مشاركة لهم في القتال كالشيخ والمرأة والطفل، وللحريج والمريض الحق في أن يداوي وللأسير أن يطعم ويؤوى ويكسى، ويحرم التمثيل بالقتلى، ويجب تبادل الأسرى وتلاقي واجتماع الأسر التي فرقتها ظروف القتال.

٢- لا يجوز قطع الشجر أو إتلاف الزرع والضرع، أو تخريب المباني والمنشآت المدنية للعدو بقصد أو نصف أو غير ذلك.

المادة الرابعة:

لكل إنسان حرمته، والحفاظ على سمعته في حياته وبعد موته وعلى الدولة والمجتمع حماية جثمانه ومدفنه.

المادة الخامسة:

١- الأسرة هي الأساس في بناء المجتمع، والزواج أساس تكوينها وللرجال والنساء الحق في الزواج ولا تحول دون تنعمهم بهذا الحق قيود منشؤها العرق أو اللون أو الجنسية.

٢- على المجتمع والدولة إزالة العوائق أمام الزواج وتيسير سبله، وحماية الأسرة ورعايتها.

المادة السادسة:

١- المرأة متساوية للرجل في الكرامة الإنسانية، ولها من الحقوق مثل ما عليها من الواجبات، ولها شخصيتها المدنية، وذمتها المالية المستقلة وحق الاحتفاظ باسمها ونسبها.

٢- على الرجال عبء الإنفاق على الأسرة ومسؤولية رعايتها.

المادة السابعة:

- ١- لكل طفل منذ ولادته حق الأبوين والمجتمع والدولة في الحضانة والتربية والرعاية المادية والصحية والأدبية كما تجحب حماية الجنين والأم وإعطاؤها عناية خاصة.
- ٢- للآباء ومن بحكمهم الحق في اختيار نوع التربية التي يريدون لأولادهم مع وجوب مراعاة مصلحتهم ومستقبلهم في ضوء القيم الأخلاقية والأحكام الشرعية.
- ٣- للأبدين على الأبناء حقوقهما وللأقارب حق على ذويهم وفقاً لأحكام الشريعة.

المادة الثامنة:

لكل إنسان التمتع بأهليته الشرعية من حيث الإلزام والالتزام وإذا فقدت أهليته أو انقصت قام ولية مقامه.

المادة التاسعة:

١- طلب العلم فريضة، والتعليم واجب على المجتمع والدولة، وعليها تأمين سبله ووسائله، وضمان تنوعه، بما يحقق مصلحة المجتمع، ويتتيح للإنسان معرفة دين الإسلام وحقائق الكون، وتسخيرها لخير البشرية.

٢- من حق كل إنسان على مؤسسات التربية والتوجيه المختلفة من الأسرة والمدرسة والجامعة، وأجهزة الإعلام وغيرها أن تعمل على تربية الإنسان دينياً ودنيوياً تربية متكاملة ومتوازنة، تبني شخصيته، وتعزز إيمانه بالله واحترامه للحقوق والواجبات وحمايتها.

المادة العاشرة:

الإسلام هو دين الفطرة، ولا يجوز ممارسة أي لون من الإكراه على الإنسان أو استغلال فقره أو جهله على تغيير دينه إلى دين آخر أو إلى الإلحاد.

المادة الحادية عشرة:

١- يولد الإنسان حراً وليس لأحد أن يستعبده، أو يذله، أو يقهره، أو يستغله، ولا عبودية لغير الله تعالى.

٢- الاستعمار بشتى أنواعه، باعتباره من أسوأ أنواع الاستعباد محروم تحريراً مؤكداً وللشعوب التي تعاني منه الحق الكامل للتحرر وتقرير المصير، وعلى جميع الدول والشعوب واجب النصرة لها في كفاحها لتصفية كل أشكال الاستعمار أو الاحتلال، ولجميع الشعوب الحق في الاحتفاظ بشخصيتها المستقلة والسيطرة على ثرواتها ومواردها الطبيعية.

المادة الثانية عشرة:

لكل إنسان الحق في إطار الشريعة بحرية التنقل، و اختيار محل إقامته داخل بلاده أو خارجها، وله إذا اضطهد حق اللجوء إلى بلد آخر، وعلى البلد الذي جأ إليه أن يجيره حتى يبلغه مأمنه، ما لم يكن سبب اللجوء اقتراف جريمة في نظر الشرع.

المادة الثالثة عشرة:

العمل حق تكفله الدولة والمجتمع لكل قادر عليه، وللإنسان حرية اختيار العمل اللائق به مما تتحقق به مصلحته ومصلحة المجتمع، وللعامل حقه في الأمان والسلامة وفي كافة الضمانات الاجتماعية الأخرى، ولا يجوز تكليفه بما لا يطيقه، أو إكراهه، أو استغلاله، أو الإضرار به. وله (دون تمييز بين الذكر والأنتى) أن يتلقاضى أجرًا عادلاً مقابل عمله دون تأخير، وله الإجازات والعلاوات والتقييمات التي يستحقها، وهو مطالب بالإخلاص والإتقان، وإذا اختلف العمال وأصحاب العمل، فعلى الدولة أن تتدخل لفض النزاع ورفع الظلم، وإقرار الحق، والالتزام بالعدل دون تحيز.

المادة الرابعة عشرة:

للإنسان الحق في الكسب المشروع، دون احتكار أو غش أو إضرار بالغير والربا منوع مؤكداً.

المادة الخامسة عشرة:

١- لكل إنسان الحق في التملك بالطرق الشرعية، والتمتع بحقوق الملكية بما لا يضر به أو بغيره من الأفراد أو المجتمع، ولا يجوز نزع الملكية إلا لضرورات المنفعة العامة ومقابل تعويض فوري وعادل.

٢- تحريم مصادرة الأموال وحجزها إلا بمقتضى شرعي.

المادة السادسة عشرة:

لكل إنسان الحق في الانتفاع بثمرات إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني أو التقني، وله الحق في حماية مصالحه الأدبية والمالية الناشئة عنه؛ على أن يكون هذا الإنتاج غير مناف لأحكام الشريعة.

المادة السابعة عشرة:

- ١- لكل إنسان الحق في أن يعيش في بيئة نظيفة من المفاسد والأوبئة الأخلاقية تمكنه من بناء ذاته معنوياً، وعلى المجتمع والدولة أن توفر له هذا الحق.
- ٢- لكل إنسان على مجتمعه ودولته حق الرعاية الصحية والاجتماعية، بتهيئة جميع المرافق العامة التي يحتاج إليها في حدود الإمكhanات المتاحة.

٣- تكفل الدولة لكل إنسان حقه في عيش كريم يحقق له تمام كفایته وكفاية من يعوله، ويشمل ذلك المأكل واللبس والمسكن والتعليم والعلاج وسائر الحاجيات الأساسية.

المادة الثامنة عشرة:

- ١- لكل إنسان الحق في أن يعيش آمناً على نفسه ودينه وأهله وعرضه وماليه.
- ٢- للإنسان الحق في الاستقلال بشؤون حياته الخاصة في مسكنه وأسرته وماله واتصالاته، ولا يجوز التحسس أو الرقابة عليه، أو الإساءة إلى سمعته، ويجب حمايته من كل تدخل تعسفي.
- ٣- للمسكن حرمته في كل حال ولا يجوز دخوله بغير إذن أهله أو بصورة غير مشروعة، ولا يجوز هدمه أو مصادرته أو تشريد أهله منه.

المادة التاسعة عشرة:

١- الناس سواسية أمام الشرع، يستوي في ذلك الحاكم والمحكوم.

- ٢- حق اللجوء إلى القضاء مكفول للجميع.
- ٣- لا جريمة ولا عقوبة إلا بوجوب أحكام الشريعة.
- ٤- المتهم بريء حتى تثبت إدانته بمحكمة عادلة تؤمن له فيها كل الضمانات الكفيلة بالدفاع عنه.

المادة العشرون:

لا يجوز القبض على إنسان أو تقييد حريته، أو نفيه أو عقابه بغير موجب شرعي، ولا يجوز تعريضه للتعذيب البدني أو النفسي، أو لأي نوع من المعاملات المذلة أو القاسية أو المنافية للكرامة الإنسانية. كما لا يجوز إخضاع أي فرد للتجارب الطبية أو العلمية إلا برضاه وبشرط عدم تعرض صحته وحياته للخطر، كما لا يجوز سن القوانين الاستثنائية التي تخول ذلك.

المادة الحادية والعشرون:

أخذ الإنسان رهينة محروم بأي شكل من الأشكال ولأي هدف من الأهداف.

المادة الثانية والعشرون:

- ١- لكل إنسان الحق في التعبير بحرية عن رأيه وبشكل لا يتعارض مع المبادئ الشرعية.
- ٢- لكل إنسان الحق في الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وفقاً لضوابط الشريعة الإسلامية.
- ٣- الإعلام ضرورة حيوية للمجتمع، ويحرم استغلاله وسوء استعماله والتعرض للمقدسات وكرامة الأنبياء فيه، وممارسة كل ما من شأنه الإخلال بالقيم أو إصابة المجتمع بالتفكك أو الانحلال أو الضرر أو زعزعة الاعتقاد.
- ٤- لا تجوز إثارة الكراهية القومية أو العنصرية ولذلك ما يؤدي إلى التحرير على التمييز العنصري بكافة أشكاله.

المادة الثالثة والعشرون:

- ١- الولاية أمانة يحرم الاستبداد فيها وسوء استغلالها تحرىما مؤكداً ضماناً للحقوق الأساسية للإنسان..
- ٢- لكل إنسان حق الاشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلاده بصورة مباشرة أو غير مباشرة، كما أن له الحق في تقلد الوظائف العامة وفقاً لأحكام الشريعة.

المادة الرابعة والعشرون:

كل الحقوق والحرفيات المقررة في هذا الإعلان مقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية.

المادة الخامسة والعشرون:

الشريعة الإسلامية هي المرجع الوحيد لتفسير أو توضيح أي مادة من مواد هذه الوثيقة.

المطلب الثالث

شرعية حقوق الإنسان في الإسلام (١)

١) الحقوق الأساسية

المادة الأولى:

- ١- البشر في كل أقطارهم أسرة واحدة، مخلوقون من نفس واحدة، متساوون في الكرامة الإنسانية وفي أصل التكليف والمسؤولية، وأكرمهم عند الله أتقاهم وأنفعهم لعباده.
- ٢- لا تمييز بين الناس بسبب اختلاف العرق أو اللغة أو الديار أو الجنس أو العقيدة أو الانتماء السياسي أو الوضع الاجتماعي.

المادة الثانية:

يولد الإنسان حراً، ولا عبودية لغير الله تعالى، وليس لمخلوق أن يستعدّه، أو يذله أو يستغله.

المادة الثالثة:

- ١- حق الحياة محفوظ بالشريعة لكل إنسان، وعلى الأفراد والمجتمعات حماية هذا الحق من كل اعتداء.
- ٢- يحرم اللجوء إلى أية وسيلة تقضي لإفناء النوع البشري كلياً أو جزئياً.

(١) نقلت من كتاب "حقوق الإنسان في الإسلام" تأليف إبراهيم مذكور وعدنان الخطيب وغيرهم صادر عن دار طлас دمشق سنة ١٩٩٢ م.

- ٣- استمرار الحياة البشرية أحد أصول الإسلام لا يجوز تعطيله بمناهضة الزواج ولا الانتقاد منه بمنع الإنجاب، ولا إباحة الإجهاض لغير ضرورة شرعية.
- ٤- لكل إنسان الحق في أن يعيش آمناً على نفسه وأهله وسمعته الاجتماعية ومalle متحرراً من كل أنواع الحروف.

المادة الرابعة

- ١- التدين حق لكل إنسان، ولا إكراه في الدين، فلا يجوز حرمانه منه، ولا ممارسة أي ضغط عليه للتخلص عنه.
- ٢- يتبعن على المسلم - وقد اهتدى إلى الإسلام بالإيمان بوجود الله والاعتراف بوحدانيته - الثبات عليه.

(٢) الحقوق السياسية

المادة الخامسة:

- ١- حرية الرأي والتعبير عنه بالوسائل المشروعة مصونة، ولكل إنسان حق ممارستها في حدود مبادئ الشريعة وقيم الأخلاق.
- ٢- لكل إنسان الحق في الدعوة بالحكمة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وله أن يشترك مع غيره من الأفراد والجماعات في ممارسة هذا الحق والدفاع عنه لصالح المجتمع وخيره.

المادة السادسة:

- ١- أن يشارك في اختيار حكامه ومرافقهم ومحاسبتهم وتقويتهم وفقاً للأنظمة المقررة بمقتضى الشريعة.
- ٢- أن يشارك في إدارة الشؤون العامة بلاده، بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
- ٣- أن يتقلد الوظائف العامة وفق الضوابط المشروعة.

٣) حقوق الأسرة

المادة السابعة

- ١- الأسرة عماد المجتمع المسلم، والزواج أساس وجودها، وهو واجب على الرجال والنساء، يرحب الإسلام في ممارسته وألا يحول دون التمتع به أى قيد منشئه العرق أو اللون أو الجنسية إلا لضرورة تقضيها أحكام الشريعة.
- ٢- على الدولة والمجتمع إزالة العوائق أمام الزواج، وتيسير وسائله.
- ٣- التراضي أساس في عقد الزواج، وإنهاه لا يكون وفق أحكام الشريعة.

المادة الثامنة

- ١- المرأة شقيقة الرجل ومساوية له في الإنسانية، ولها من الحقوق مثل الذي عليها من الواجبات.
- ٢- الرجل قيم على الأسرة ومسؤول عنها، وللمرأة شخصيتها المدنية وذمتها المالية المستقلة وتحفظ باسمها ونسبها.

المادة التاسعة

- ١- لكل طفل، منذ ولادته، حق على والديه ومجتمعه ودولته في الحضانة والتربية والرعاية المادية والأدبية.
- ٢- على المجتمع والدولة حماية الأمة وتعهدها برعاية خاصة.
- ٣- من حق الأب أن يختار لطفله التربية الملائمة في ضوء القيم الأخلاقية والإسلامية.

٤) حق الانتماء والجنسية

المادة العاشرة:

حق الإنسان في الانتفاء لأبيه وقومه غير قابل للإنكار أو الإسقاط.

المادة الحادية عشرة:

حق الإنسان في التمتع بجنسية بلده مصون، ولا يجوز حرمانه منه تعسفاً، وله حق تغيير الجنسية.

٥) حقوق التعليم والتربية

المادة الثانية عشرة:

١ - طلب العلم فريضة على كل إنسان.

٢ - التعليم واجب على المجتمع والدولة، وعليهما تأمين سبله ووسائله وضمان تنوعه بما يحقق مصلحة الجماعة، ويتيح للإنسان معرفة دين الله تعالى، وحقائق الكون وتسيير الطبيعة لصالح البشرية وغيرها. وهو إلزامي في مراحله الأولى على الأقل.

المادة الثالثة عشرة:

على مؤسسات التربية والتوجيه المختلفة، من أسرة ومدرسة وجامعة وأجهزة إعلام وغيرها، أن تعمل على تربية الإنسان دينياً ودنيوياً تربية كاملة ومتوازنة بحيث تقوى إيمانه بالله تعالى وتنمي شخصيته، وتعزز احترامه للحقوق وقيامه بالواجبات.

٦) حقوق العمل والضمان الاجتماعي

المادة الرابعة عشرة:

١ - العمل حق تكفله الدولة والمجتمع لكل قادر عليه، وللإنسان حرية اختيار العمل المشروع الذي يلائمها.

٢ - على العامل إتقان عمله والإخلاص فيه، وله حقه في الأجر العادل الكافي مقابل عمله، وله الحق في كل الضمانات المتعلقة بالسلامة والأمن.

٣ - إذا اختلف العمال وأرباب العمل فمن حقهم على الدولة والقضاء التدخل دون تمييز، لرفع الظلم وإقرار الحق.

المادة الخامسة عشرة:

لكل إنسان على مجتمعه ودولته حق الضمان الاجتماعي بأنواعه المختلفة، بما يمكن له من العيش الكريم في الغذاء والكساء والعلاج والتعليم.

٧) حقوق الكسب والانتفاع والملكية الأدبية

المادة السادسة عشرة:

لكل إنسان الحق في الكسب المشروع، على ألا يحتكر ولا يعيش ولا يضر بفرد أو جماعة.

المادة السابعة عشرة:

١ - لكل إنسان الحق في الانتفاع من ثمرات الإنتاج الإنساني في ميادين العلم النظرية والتطبيقية.

٢ - ولكل إنسان الحق في الانتفاع بثمرات إنتاجه العلمي أو الأدبي أو الفني على ألا ينافي هذا الإنتاج مبادئ الشريعة وقيم الأخلاق.

٣ - على الدولة حماية هذه الحقوق.

(٨) حقوق التقاضي

المادة الثامنة عشرة:

١ - حق اللجوء إلى القضاء مكفول للجميع.

٢ - الناس سواسية أمام الشرع، يستوي في ذلك الحاكم والمحكوم.

المادة التاسعة عشرة:

الأصل في الإنسان البراءة، والمتهم بريء حتى تثبت إدانته بمحكمة عادلة تتوافر لها فيها كل ضمانات الدفاع، والشبهة تفسر لصالحه.

المادة العشرون:

- ١ - مسؤولية الإنسان عن أفعاله في أساسها شخصية، ولا جريمة ولا عقوبة إلا بنص.
- ٢ - لا يجوز، بغير موجب شرعي، القبض على إنسان أو تقييد حريته أو نفيه أو تعريضه للتعذيب البدني أو النفسي، أو لأي معاملة منافية للكرامة الإنسانية. وكل تدبير أو نص يجيز ذلك يعد هدراً للجنس الإنساني ومنافية للشرع الإلهي.

المادة الحادية والعشرون:

- ١ - لكل إنسان الحق في الاعتراف له بشخصيته الشرعية من حيث أهليته للإلزام والالتزام.
- ٢ - لكل إنسان حقه في الاستقلال بحياته الخاصة وأسرته وماله واتصالاته الاجتماعية، ولا يجوز التجسس عليه أو الإساءة إلى سمعته، ويجب على الدولة حمايته من كل تدخل تعسفي.

٩) حق التنقل واللجوء

المادة الثانية والعشرون:

- ١ - لكل إنسان حرية التنقل و اختيار محل إقامته داخل بلاده أو خارجها مع مراعاة الضوابط المشروعة لذلك.
- ٢ - للمضطهد حق اللجوء إلى دولة أخرى، وعلى الدولة التي لجأ إليها أن تجire حتى يبلغ مأمنه.

١٠) حقوق وواجبات أثناء الحرب

المادة الثالثة والعشرون:

في حالة الحرب لا يجوز قتل الأطفال والنساء والشيخ والمنقطعين للعبادة وغيرهم من لا مشاركة لهم في القتال، ولا يقطع الشجر ولا تهب الأموال ولا

تحرّب المنشآت المدنية ولا يمثل بالقتيل، وللجريح الحق في أن يداوى وللأسير أن يطعم ويؤدي.

١١) حرمة الميت

المادة الرابعة والعشرون:

حرمة الموت واجبة شرعاً، وعلى الدولة والمجتمع حماية جثمان الميت ودفنه وتنفيذ وصاياه وفقاً لأحكام دينه، ومنع التشهير به.

١٢) حدود هذه الوثيقة الشرعية وتفسيرها

المادة الخامسة والعشرون

- ١ - كل الحقوق والحراءات والواجبات المقررة في هذه الوثيقة مقيدة بأحكام الشريعة الإسلامية ومقاصدها.
- ٢ - الشريعة الإسلامية بمصادرها الأساسية المعتمدة هي المرجع الوحيد لتفسير أو توضيح أي مادة من مواد هذه الوثيقة، ويرجع عند الاختلاف إلى أهل العلم المتخصصين.

المطلب السادس

توصيات ندوة حقوق الإنسان في الإسلام

لجمع الفقه الإسلامي

جدة ١٩٩٤^(١)

- ١ - التأكيد لأهمية مشاركة العالم الإسلامي بواسطة ممثليه وخبرائه في الملتقيات التي تتناول موضوع حقوق الإنسان، لإنسهامها في صياغتها بصورة أساسية دون الالكتفاء بالنقد أو التعليق على التصورات الدولية بشأنها.
- ٢ - عقد ندوات بين خبراء المسلمين وبين نظرائهم من غير المسلمين للتعریف بحقوق الإنسان في الإسلام، وأن يتزامن بعضها مع انعقاد لجنة حقوق الإنسان في جنيف.
- ٣ - تأصيل حقوق الإنسان وبيان مصادرها الشرعية من الكتاب والسنّة وأثار الصحابة والتابعين، إثباتاً لسبقهها وتأكيداً لتأثيرها في المواثيق الدولية.
- ٤ - مطالبة الفقهاء والعلماء ببلورة آليات محددة لتطبيق حقوق الإنسان من المنظور الإسلامي وترتيب الإجراءات المناسبة لمتابعة ذلك.
- ٥ - التنمية حق من حقوق الإنسان أينما كان لاستحداث ظروف أفضل للبشرية، لما للتنمية من علاقة وثيقة بالتقدم، وبالرغم من تأرجح بعض الاتجاهات بين تقديم التنمية ومنح الحقوق المدنية والسياسية فإنه لا يتسنى مواكبة التطورات

(١) ورد نص التوصيات في الصفحة ٢٧٤ في مجلة رسالة الثقلين العددان ٢٠ و ٢١ ربـ ذي الحجة ١٤١٧ -

١٩٩٧ السنة الخامسة الصادرة عن المجمع العالمي لأهل البيت، قم - إيران.

الحضارية المعاصرة إلا بالإقبال الجاد على التنمية في الأقطار الإسلامية على وجه الشمول للمجالات المتعددة الفردية والاجتماعية.

- ٦- إدانة الممارسات المخالفة لحقوق الإنسان التي تقع على المسلمين وغيرهم، انطلاقاً من المبادئ الإسلامية القائمة على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودرء الظلم.
- ٧- إدانة استغلال حقوق الإنسان وتحميل المفهوم الغربي لها على المفهوم الإسلامي باتخاذها ذريعة للتدخل في شؤون العالم الإسلامي، وتمرير المخططات الثقافية والاجتماعية والسياسية المنافية لمبادئ الإسلام، ولصالح الشعوب الإسلامية.
- ٨- الاستفادة من المواثيق الدولية الخاصة بحقوق الإنسان في مجال الأقليات للعمل من أجل رفع الضيم عن الأقليات الإسلامية وغيرها، وتمكينها من الالتزام بخصائصها الحضارية.
- ٩- دعوة منظمة المؤتمر الإسلامي إلى النظر في استصدار ملحقات لإعلان القاهرة الذي صدر عن المؤتمر الإسلامي لوزراء الخارجية سنة ١٩٩٠، والذي حظي بالموافقة في مؤتمر القمة الإسلامي السادس بدكار، ومؤتمر القمة الإسلامي السابع بالدار البيضاء، تتناول تلك الملحقات الآليات والحقوق التي لم ترد فيه ولا في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، مما يثبت تميز الإسلام وشموله واستيعابه لرعاة الحقوق الإنسانية كافة.
- ١٠- سعي أولى الأمر في الدول الإسلامية لتعزيز ما جاء به الإسلام من حقوق، والتزامها وتطبيقاتها، وذلك للتصدي للهجمات الموجهة ضد المنهج الإسلامي، ولتسليفي ما قد يقع من شروخ وتوجهات سلبية في المجتمع، وذلك رعاية لمصالح الشعوب الإسلامية.

المطلب السابع

توصيات ندوة حقوق الإنسان في الإسلام

بين الخصوصية والعالمية

سلسلة ندوات الحوار بين المسلمين (١)

عبر الحاضرون عن ارتيادهم للندوة ونتائجها التي وضحت الكثير من المفاهيم وعززت التعارف والتقارب والتآلف بين علماء المسلمين وأشاعت بينهم روح التآخي والتعاون الذي ميز مناقشاتهم وانعکس على التنظيم الدقيق الذي انعكس في البرنامج والتسير. وقد كان من بين النقاط الهامة التي تناولها المشاركون بالبحث والتحليل:

- إن حقوق الإنسان في الإسلام متكاملة مع حقوق أخرى هي حقوق الله وحقوق العباد ثم حقوق الإنسان.

وأن حقوق الإنسان في الإسلام منحة كرم الله سبحانه بها خلقه كافة وهي ثابتة بحكم ذلك التكريم الإلهي، ولم تجئ عن صراع ومتطلبة، ولا هي منحة من إنسان آخر يملك أن يستردها حيث يشاء.

وأن هذا المصدر الإلهي لحقوق الإنسان في الإسلام ضمان لها من التعطيل والتعديل ومانع من الاعتداء عليها أو التنازل عنها.

- تقترن حقوق الإنسان في الإسلام بالواجبات، ويتوارن على نحو تتحقق به مصالح الناس وتنتظم حياتهم.

- ضمن الإسلام حق الحياة، وعلى الدولة وأولي الأمر والمجتمع كفالة هذا الحق ومنع أي اعتداء عليه، ووضع التشريعات المحكمة لكافالته في ظروف الحرب

(١) نظم المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية (مؤسسة آل البيت - عمان) بالتعاون مع المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة "إيسسكو" ضمن سلسلة ندوات الحوار بين المسلمين، ندوة "حقوق الإنسان في الإسلام بين الخصوصية والعالمية" في الرباط أكتوبر ١٩٩٧.

والسلم لجمع أبناء المجتمع مسلمين وغير مسلمين وحياة الإنسان مقدسة، وكيانه المادي والمعنوي محفوظان تحميهم الشريعة وتحول دون الاعتداء عليهم.

- إن أبرز الحقوق التي وضعها الإسلام هو الحرية، والحق والحرية منحة من الله لعباده، وهو وسيلة لتحقيق غاية، والحرية تعني نفي سيطرة الغير، أو القدرة على التصرف بما لا يضر الآخرين.

- كفل الإسلام الحرية الدينية لجميع المنضوين في دولته "لا إكراه في الدين" ومنح مخالفيه في الاعتقاد الأمان وأسباب البقاء.

- الإسلام يكفل الحرية السياسية التي تعني حرية التعبير عن الرأي الذي يتعلق بشؤون الأمة والحكم وعلاقتها في الداخل والخارج، وذلك ضمن دائرة العقيدة الإسلامية وتعاليمها في الحفاظ على سلامة مجتمع الأمة وتوفير الاستقرار له.

- للإنسان بالمجتمع الإسلامي كامل الحرية في الاتجار والتنتقل والإقامة وفي جميع ألوان الحياة والكسب، على أن لا يتأنى إلى الإضرار بالآخرين أو النيل من حقوقهم وحرياتهم. واحترام حق الملكية احتراماً تاماً، وإقرار تصرفات العقلاء في أملاكهم فلم يعترضها، إلا أنه أحاط هذا المبدأ بالواجبات النبيلة حتى يكون المال في يد صاحبه مصدر خير له وللناس.

- حق الأمان مكفول لكل فرد في الإسلام سواءً أكان ذلك أماناً معيشياً أم أماناً سياسياً "فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف" وحق أهل الكتاب بأمانهم في دار الإسلام.

- على الدولة أن تهيئ فرص عمل لمواطنيها القادرين، وأن تحمي حقوقهم في الأجر العادل الكافي وألا ترهقهم في أعمالهم في ضوء القاعدة الكلية "لا يكلف الله نفساً إلا وسعها".

- إن ما جاء به الإسلام من حقوق ليس فيه تعارض مع المواثيق الدولية إلا ما كان منها مخالفًا للشريعة الإسلامية.

وأن القوانين والمواثيق الدولية ما تزال بحاجة إلى ضمانات قانونية وخلقية تدعمها وتعمل على تطبيقها في المجال العملي.

- سعياً للدعم المجتمع الإيمان أمام تيارات العلمانية واللاتينية، فإن علينا أن نتقدم لدعم الحوار الإسلامي المسيحي مع الكنيسة الغربية خاصة والتوصل معها إلى وضع ميثاق حقوق الإنسان، يصلح أن يكون مرجعاً ومعياراً لمراجعة ميثاق الأمم المتحدة على صوئه.

- حث الإسلام على النظر واحترام حرية الفكر واعتبارها مناط التدبير في خلق السماوات والأرض وفي التماس دلائل الإيمان.

- إننا كمسلمين نعاني من غياب حقيقين أساسيين، نشعر أننا بحاجة إلى أن يقربهما العالم لنا على الصعيد العلمي، وهما: حق الاختلاف، وحق امتلاك وسائل التقدم ومفاتيحه.

- يعيش المسلمون أزمة التوفيق بين العيش في حضارة العصر والمحافظة على الدين الإسلامي، وعلى علمائنا أن يقدموا فهما إسلامياً بوضع النصوص في سياقها، والنظر في نصوص الكتاب والسنة ككل منسجم، وليس في نص بغية إرضاء نزعة التزمت، ولا النظر في نص بغية إرضاء نزعة التفلت.

- إن صورة الإسلام في الغرب تتعرض للتشويه والتحيز والتجسي، وخاصة فيما يتصل بحقوق المرأة، وواقع الأمر أنه ليس كل ما لدى الغرب يتصف بالكمال، وليس كل ما يصدر عن المسلمين متفق مع تعاليم الإسلام، ولا بد من إعادة النظر في تفسير النصوص التي تحدد العلاقات الاجتماعية بين الناس في الإسلام.

- يحرم اللجوء في العلاقات الدولية إلى العنف وفرض القوة والسيطرة مهما كلف الأمر، إلا في حالة نقض العهود والتعنت وعدم الالتزام بالمبادئ وفق أحكام القانون الدولي.

- دعوة علماء المسلمين والمؤرخين إلى البحث لاستخراج النصوص والوثائق الصحية التي تؤكد عمق الفكر الإسلامي في حقوق الإنسان، للتعریف بها والإفاده منها في تطوير مفاهيم معاصرة في هذا المجال.

- استثمار التراث الإسلامي العريق في حقوق الإنسان وتجميعه وترتيبه وشرحه ليقدم مادة أصيلة إلى الأجيال، مستمدًا من القرآن الكريم والأحاديث النبوية الصحيحة وسير الخلفاء والصحابة وأخيار الأمة.

وعلى علماء المسلمين بعد أن يجمعوا كل مواد الحقوق الإنسانية في الإسلام ويميزوا صحيحتها وثابتها من منسوخها وضعيفها أن يجتهدوا فيما يمكن الاجتهاد فيه ليقربوا الحقوق من المفاهيم العالمية تقريرًا أساسه إسلامي يشعر بعراقة قيمنا ونبيل ديننا في فهم هذا الموضوع.